فهرست ما فی هذا المجلد

۲۸۷

ده رساله در فقه شافعی وغیره که چند رساله آن بچاپ رسیده و چند رساله که دیده نشده و تنبرد است

یکی از شعرا بنام حیرت کردستانی در بعضی حواشی صفحات اشعاری از خود دارد سجده در صفحات ۲۴۱ و ۲۴۲

فهرست ما فی هذا المجلد

۲۸۷

ده رساله در فقه شافعی وغیره که چند رساله آن بچاپ

رسیده و چند رساله که دیده نشده و تنفرد است

١٣٢٤٨

[illegible] ١٣٩٢

[illegible]

١٣٢٤٨

الحمد لله الذي في السماء عرشه الحمد لله الذي في الارض قدرته

الحمد لله الذي في القبر قضائه الحمد لله الذي في الجنة رحمته الحمد لله الذي

لا مفر ولا ملجأ الا اليه الحمد لله رب العالمين

لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم وصلى الله على خير خلقه محمد

محمد وآله وصحبه اجمعين الحمد لله الذي انعم علينا وهدانا

[illegible]

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله على
سيدنا محمد خاتم النبيين وآله الطاهرين وصحابته اجمعين
قال القاضي ابو شجاع احمد بن الحسين بن احمد الاصفهاني
رضي الله تعالى عنه سألني بعض الاصدقاء من الطلبة حفظهم
ان اعمل مختصرا في الفقه على مذهب الامام الشافعي رحمة
الله عليه ورضوانه في غاية الاختصار ونهاية الايجاز
ليقرب على المتعلم درسه ويسهل على المبتدي حفظه وان
اكثر فيه من التقسيمات وحصر الخصال فاجبته الى ذلك

طالبا للثواب راغبا الى الله سبحانه وتعالى في التوفيق للصواب
انه على ما يشاء قدير وبعباده لطيف خبير كتاب الطهارة
المياه التي يجوز التطهير بها سبعة مياه ماء السماء وماء البحر
وماء النهر وماء البير وماء العين وماء الثلج وماء البرد ثم

المياه

المياه على اربعة اقسام طاهر مطهر غير مكروه وهو الماء
المطلق وطاهر مطهر مكروه وهو الماء المشمس وطاهر
غير مطهر وهو الماء المستعمل والمتغير بما خالطه من الطاهرات
وماء نجس وهو الذي حلت فيه نجاسة وهو دون القلتين
او كان قلتين فتغير بها والقلتان خمسمائة رطل بالبغدادي
تقريبا فصل وجلود الميتة تطهر بالدباغ الا جلد
الكلب والخنزير وما تولد منهما او من احدهما وعظم الميتة
وشعرها نجس الا الادمي ولا يجوز استعمال اواني الذهب
والفضة ويجوز استعمال غيرهما من الاواني فصل والسواك
مستحب في كل حال الا بعد الزوال للصائم وهو في ثلثة مواضع
اشد استحبابا عند تغير الفم من ازم وغيره وعند القيام

من النوم عند القيام الى الصلوة فصل وفروض الوضوء
ستة اشياء النية عند غسل الوجه وغسل الوجه
وغسل اليدين مع المرفقين ومسح بعض الراس وغسل
الرجلين مع الكعبين والترتيب على ما ذكرناه و
سننه عشرة اشياء التسمية وغسل الكفين قبل
ادخالهما في الاناء والمضمضة والاستنشاق
ومسح جميع الراس ومسح الاذنين ظاهرهما وباطنهما
بماء جديد وتخليل اللحية الكثة وتخليل اصابع اليدين والرجلين
وتقديم اليمنى على اليسرى والطهارة ثلثا ثلثا والموالاة
فصل والاستنجاء واجب من البول والغائط والافضل ان
يستنجي بالاحجار ثم يتبعها بالماء ويجوز ان يقتصر على الماء

وعلى

وعلى ثلثة احجار ينقي بهن المحل فاذا اراد الاقتصار على احدهما فالماء
افضل ويجتنب استقبال القبلة واستدبارها في الصحراء
ويجتنب البول في الماء الراكد وتحت الشجرة المثمرة وفي الطريق
والظل والثقب ولا يتكلم على البول والغائط ولا يستقبل
الشمس والقمر ولا يستدبرهما ولا يستنجي بيمينه او
لغيره فصل والذي ينقض الوضوء خمسة اشياء
ما خرج من السبيلين والنوم على غير هيئة التمكين
وزوال العقل بسكر او مرض ولمس الرجل المرأة الاجنبية
من غير حائل ومس فرج الادمي بباطن الكف ومس
حلقة الدبر على الجديد فصل والذي يوجب الغسل
ستة اشياء ثلثة يشترك فيها الرجال والنساء
وهي التقاء الختانين وانزال المني والموت وثلثة تختص

وثلثة تختص بها النساء وهي الحيض والنفاس والولادة فصل
وفرائض الغسل ثلثة اشياء التسمية وغسل اليدين
قبل ادخالهما في الاناء والوضوء قبله وامرار اليد على الجسد
والموالاة وتقديم اليمنى على اليسرى فصل والاغتسال
المسنونة سبعة عشر غسلا غسل الجمعة والعيدين
والاستسقاء والخسوف والكسوف والغسل من غسل
الميت وغسل الكافر اذا اسلم والمجنون والمغمى عليه اذا
افاقا والغسل عند الاحرام وعند دخول مكة وعند
دخول المدينة وللوقوف بعرفة وللمبيت بمزدلفة
ورمي الجمار الثلث وللطواف والسعي فصل والمسح على
الخفين جائز بثلث شرائط ان يبتدئ لبسهما بعد كمال الطهارة
وان يكونا ساترين لمحل الفرض من القدمين وان يكونا مما
يمكن تتابع المشي عليهما ويمسح المقيم يوما وليلة والمسافر

النية وازالة النجاسة ان كانت على بدنه وايصال الماء الى جميع الشعر والبشرة وسننه

ثلثة

ثلثة ايام بلياليها وابتداء المدة من حين يحدث بعد لبس
الخفين فان مسح في الحضر ثم سافر او مسح في السفر ثم اقام اتم
مسح مقيم ويبطل المسح بثلثة اشياء بخلعهما وبانقضاء
المدة وبما يوجب الغسل فصل وشرائط التيمم خمسة اشياء
وجود العذر بسفر او مرض ودخول وقت الصلوة وطلب الماء
وتعذر استعماله واعوازه بعد الطلب والتراب الطاهر
له غبار فان خالطه جص او رمل لم يجز وفرائضه اربعة
اشياء النية ومسح الوجه ومسح اليدين مع المرفقين
والترتيب وسننه ثلثة اشياء التسمية وتقديم اليمنى
على اليسرى والموالاة فصل والذي يبطل التيمم ثلثة
اشياء ما يبطل الوضوء ورؤية الماء في غير الصلوة والردة
وصاحب الجبائر يمسح عليها ويتيمم ويصلي ولا اعادة عليه

ان كان وضعها على طهر وتيمم لكل فريضة ويصلي بتيمم ما شاء
من النوافل فصل كل ما خرج من السبيلين نجس الا المني ولا
يجب غسله وغسل جميع الابوال والارواث واجب الا بول
الصبي الذي لم ياكل الطعام فانه يطهر برش الماء عليه
دون بول الجارية ولا يعفى عن شيء من النجاسات الا
اليسير من الدم والقيح وما لا نفس له سائلة اذا وقع
في الاناء وما فيه لا ينجسه والحيوان كله طاهر في حال
الحيوة الا الكلب والخنزير وما يتولد منهما او من احدهما والميتات
كلها نجسة الا السمك والجراد والادمي ويغسل الاناء من
ولوغ الكلب والخنزير سبع مرات احدهن بالتراب ويغسل
من سائر النجاسات مرة تاتي عليه والثلاث افضل وان
تخللت الخمر بطرح شيء فيها لم تطهر فصل ويخرج من الفرج

ثلثة دماء

ثلثة دماء دم الحيض والنفاس والاستحاضة فالحيض
هو الخارج من فرج المراة على سبيل الصحة من غير سبب الولادة
ولونه اسود محتدم لذاع والنفاس هو الخارج عقيب الولادة
والاستحاضة هي الدم الخارج في غير ايام الحيض والنفاس
واقل الحيض يوم وليلة واكثره خمسة عشر يوما وغالبه
ست او سبع واقل النفاس لحظة واكثره ستون يوما
وغالبه اربعون يوما واقل الطهر بين الحيضتين خمسة عشر يوما
ولا حد لاكثره واقل زمن تحيض فيه المراة تسع سنين قمرية
ولا حد لاكثره واقل الحمل ستة اشهر ولحظتان واكثره اربع
سنين وغالبه تسعة اشهر ويحرم بالحيض ثمانية اشياء
الصلوة والصوم وقراءة القران ومس المصحف وحمله
ودخول المسجد والطواف والوطء والاستمتاع فيما بين

السترة والركبة ويحرم على الجنب خمسة اشياء الصلوة ومس المصحف
وحمله والطواف واللبث في المسجد ويحرم على المحدث ثلثة اشيا
الصلوة ومس المصحف وحمله كتاب الصلوة الصلوة
المفروضة خمس الظهر واول وقتها زوال الشمس واخره اذا
صار ظل كل شيء مثله بعد ظل الزوال والعصر واول
وقتها الزيادة على ظل المثل واخره الى ظل المثلين وفي الجواز
الى غروب الشمس والمغرب ووقتها واحد وهو غروب الشمس
وبمقدار ما يؤذن ويتوضأ ويستر العورة ويصلي خمس ركعات
معتدلات والعشاء واول وقتها اذا غاب الشفق الاحمر
واخره في الاختيار الى ثلث الليل وفي الجواز الى طلوع الفجر الثاني
والصبح واول وقتها طلوع الفجر الثاني واخره في الاختيار
الى الاسفار وفي الجواز الى طلوع الشمس فصل وشرائط وجوب
الصلوة ثلثة اشياء الاسلام والبلوغ والعقل وهو حد التكليف

والصلوة

والصلوة المسنونة خمس العيدان والخسوفان والاستسقاء
والسنن التابعة للفرائض سبعة عشر ركعة ركعتان
قبل الفجر واربع قبل الظهر وركعتان بعده واربع قبل العصر
وركعتان بعد المغرب وثلث بعد العشاء يوتر بواحدة
منهن وثلث نوافل مؤكدات صلوة الليل وصلوة الضحى
وصلوة التراويح فصل وشرائط الصلوة قبل الدخول
فيها خمسة اشياء طهارة الاعضاء من الحدث والنجس
وستر العورة بلباس طاهر والوقوف على مكان طاهر
والعلم بدخول الوقت واستقبال القبلة ويجوز
ترك القبلة في حالتين في شدة الخوف وفي النافلة في
السفر على الراحلة فصل واركان الصلوة عشرون ركنا
النية والقيام مع القدرة وتكبيرة الاحرام وقراءة الفاتحة

ولسم الله آية منها والركوع والطمانينة فيه والرفع
والاعتدال والطمانينة فيه والجلوس بين السجدتين
والطمانينة فيه والسجدة الثانية والطمانينة فيها والجلوس
الاخير والتشهد فيه والصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم
والتسليمة الاولى ونية الخروج من الصلوة في قول والترتيب
على ما ذكرناه وسننه قبل الدخول فيها شيئان الاذان
والاقامة وبعد الدخول فيها شيئان التشهد الاول
والقنوت في الصبح وفي الوتر في النصف الاخير من رمضان
وهيآتها خمسة عشر خصلة رفع اليدين عند الاحرام
وعند الركوع والرفع منه ووضع اليمنى على اليسرى والتوجه
والاستعاذة والجهر في موضعه والاسرار في موضعه والتامين
وقراءة سورة بعد الفاتحة والتكبيرات عند الخفض والرفع وقول
سمع الله لمن حمده في الاعتدال والتسبيح في الركوع والسجود

ووضع

والسجود والطمانينة فيه ٧

ووضع اليدين على الفخذ في الجلوس ويبسط اليسرى ويقبض
اليمنى الا المسبحة فانه يشير بها متشهدا والافتراش في جميع
الجلسات والتورك في الجلسة الاخيرة والتسليمة الثانية و
قراءة آخر التحيات فصل المرأة تخالف الرجل في اربعة اشياء
فالرجل يجافي مرفقيه عن جنبيه ويقل بطنه على فخذيه
في الركوع والسجود ويجهر في موضع الجهر واذا نابه شيء
في الصلوة سبّح وعورة الرجل فيما بين سرته وركبته والمرأة
تضم بعضها الى بعض وتخفض صوتها بحضرة الرجال واذا
نابها شيء في الصلوة صفقت وجميع بدن الحرة عورة
الا وجهها وكفيها والامة كالرجل فصل والذي يبطل الصلوة
به احد عشر شيئا الكلام العمد والعمل الكثير والحدث
وحدوث النجاسة وانكشاف العورة وتغيير النية و

استند بالقبلة والاكل والشرب والبكاء والقهقهة و
الردّة فصل ركعات صلوة الفرائض سبعة عشر ركعة
فيها سبعة عشر ركوعًا واربع وثلثون سجدة واربع وتسعون
تكبيرة وتسع تشهدات وعشر تسليمات ومائة وثلثة
وخمسون تسبيحة وجملة الاركان فى الصلوة مائتان و
اربع واربعون فى الصبح اثنان وثلثون ركنًا وفى المغرب
اربع واربعون ركنًا وفى الرباعية ستة وخمسون ركنًا
ومن عجز عن القيام فى الفريضة صلّى جالسًا ومن عجز عن الجلوس
صلّى مضطجعا فصل والمتروك من الصلوة ثلثة اشياء
فرض وسنّة وهيئة فالفرض لا ينوب عنه سجود السهو
بل ان ذكره والزمان قريب اتى به وبنى عليه وسجد للسهو
والسنّة لا يعود اليها بعد التلبّس بالفرض لكنّه يسجد

للسهو

للسهو والهيئة لا يعود اليها بعد تركها ولا يسجد للسهو عنها
واذا شكّ فى عدد ما اتى به من الركعات بنى على اليقين
وهو الاقل وسجد للسهو وسجود السهو سنّة ومحلّه قبل
السلام فصل وخمس اوقات لا يصلّى فيها الا صلوة لها
لها سبب بعد صلوة الصبح حتى تطلع الشمس وعند
طلوعها حتّى تتكامل وترتفع قدر رمح واذا استوت حتّى تزول
وبعد العصر حتى تغرب الشمس وعند الغروب حتّى تتكامل غروبها
فصل وصلوة الجماعة سنّة مؤكّدة وعلى المأموم ان ينوى
الجماعة دون الامام ويجوز ان يؤتمّ بالحرّ والعبد والمراهق
ولا يأتمّ رجل بامرءة ولا قارئ بامّى واى موضع صلّى فى المسجد
بصلوة الامام فيه وهو عالم بصلوته اجزأه ما لم يتقدّم
عليه وان صلّى خارج المسجد قريبا منه وهو عالم بصلوته

ولا حايل جاز فصل ويجوز للمسافر قصر الصلوة الرباعية بخمس
شرايط ان يكون سفره في غير معصية وان يكون ستة عشر
فرسخا ذهابا بلا اياب وان يكون مؤديا للصلوة وان
ينوي القصر مع الاحرام وان لا ياتم بمقيم ويجوز للمسافر ان
يجمع بين الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء في وقت احد
ايهما شاء ويجوز للحاضر في المطر ان يجمع بينهما في وقت الاولى
منهما فصل وشرايط وجوب الجمعة سبعة اشياء الاسلام
والبلوغ والعقل والحرية والذكورة والصحة والاستيطان
وشرايط فعلها ثلثة ان يكون البلد مصرا او قرية وان
يكون العدد اربعين من اهل الجمعة والوقت باق فان خرج
الوقت وعدمت الشروط صليت ظهرا وفرايضها ثلثة
اشياء خطبتان يقوم فيهما ويجلس بينهما وان يصلي
ركعتين في جماعة وهيئاتها اربع الغسل وتنظيف الجسد

ولبس ثياب

ولبس ثياب بيض واخذ الظفر والطيب ويستحب الانصات
في وقت الخطبة ومن دخل والامام يخطب يصلي ركعتين خفيفتين
فصل وصلوة العيدين سنة موكدة وهي ركعتان يكبر في الاولى
سبعا سوى تكبيرة الاحرام وفي الثانية خمسا سوى تكبيرة القيام
ويخطب بعدهما خطبتين يكبر في الاولى تسعا وفي الثانية سبعا
ويكبر من غروب الشمس ليلتي العيد الى ان يدخل الامام في الصلوة
وفي الاضحى خلف صلوة الفرايض من صلوة صبح عرفة الى العصر من آخر
ايام التشريق فصل وصلوة الكسوف سنة موكدة فان فاتت
لم تقض ويصلي لكسوف الشمس وخسوف القمر ركعتان في
كل ركعة قيامان يطيل القراءة فيهما وركوعان يطيل التسبيح
فيهما دون السجود ويخطب بعدها ويسر في كسوف الشمس و
يجهر في خسوف القمر فصل وصلوة الاستسقاء مسنونة

فامرهم الامام بالتوبة والصدقة والخروج من المظالم ومصالحة
الاعداء وصيام ثلثة ايام ويخرج بهم في اليوم الرابع صايما
في ثياب بذلة واستكانة وتضرع ويصلي بهم ركعتين كصلوة
العيدين ويحول رداءه فيجعل اعلاه اسفله واسفله اعلاه
ويكثر من الدعاء والاستغفار ويدعو بدعاء رسول الله صلى الله
عليه وسلم اللهم اسقنا غيثا مغيثا هنيئا مريئا مريعا غدقا
سحا عاما مجللا دائما الى يوم الدين اللهم اسقنا الغيث
ولا تجعلنا من القانطين اللهم ان بالعباد والبلاد من الجهد
واللاواء والضنك والجوع ما لا نشكو الا اليك اللهم انبت لنا
الزرع وادر لنا الضرع وانزل علينا من بركات السماء و
انبت لنا من بركات الارض واكشف عنا من البلاء ما لا يكشفه غيرك
اللهم انا نستغفرك انك كنت غفارا فارسل السماء علينا مدرارا

فصل وصلوة

فصل وصلوة الخوف على ثلثة اضرب احدها ان يكون العدو في
غير جهة القبلة فيفرقهم الامام فرقتين فرقة تقف في وجه
العدو وفرقة خلفه فيصلي بالفرقة التي خلفه ركعة ثم تتم لنفسها
وتمضي الى وجه العدو وتاتي الطائفة الاخرى فيصلي بها ركعة
ثم تتم لنفسها ثم يسلم بها والثاني ان يكون العدو في جهة
القبلة فيصفهم الامام صفين ويحرم بهم فاذا سجد سجد معه
احد الصفين ووقف الصف الاخر يحرسهم فاذا رفع سجدوا
ولحقوه والثالث ان يكون في شدة الخوف والتحام الحرب فيصلي
كيف امكنه راجلا او راكبا مستقبل القبلة او غير مستقبل لها
فصل ويحرم على الرجال لبس الحرير والتختم بالذهب ويحل للنساء
وقليل الذهب وكثيره في التحريم سواء واذا كان بعض الثوب ابريسما
وبعضه قطنا او كتانا جاز لبسه اذا لم يكن الابريسم غالبا

في الوزن فصل ويلزم في الميت اربعة اشياء غسله وتكفينه
والصلوة عليه ودفنه واثنان لا يغسلان ولا يصلى عليهما
الشهيد في معركة المشركين والسقط الذي لم يستهل صارخا
ويغسل الميت وترا ويكون في اول غسله سدر وفي اخره شيء
من الكافور ويكفن في ثلثة اثواب بيض ليس فيها قميص ولا عمامة
ويكفن المرأة في خمسة اثواب ازار وخمار ودرع ولفافتان
بيض والواجب ثوب واحد ويكبر عليه اربع تكبيرات ويقرأ الفاتحة
بعد الاولى ويصلي على النبي بعد الثانية ويدعو للميت بعد
الثالثة ويسلم بعد الرابعة ويدفن في اللحد مستقبل القبلة
ويسل من قبل رأسه ويقول الذي يلحده بسم الله وبالله
وعلى ملة رسول الله صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم ويضجع
في القبر بعد ان يعمق قدر قامة ويسطح ولا يبنى عليه ولا يجصص
ولا بأس بالبكاء على الميت من غير نوح ولا شق ثوب ويعزى

اهله

اهله الى ثلثة ايام من دفنه ولا يدفن اثنان في قبر واحد الا لحاجة
كتاب الزكوة الزكوة تجب في خمسة اشياء في المواشي والاثمان
والزروع والثمار وعروض التجارة فاما المواشي فتجب الزكوة في ثلثة اجناس
منها وهي الابل والبقر والغنم وشرائط وجوبها ست خصال الاسلام
والحرية والملك التام والنصاب والحول والسوم واما الاثمان فشيئان
الذهب والفضة وشرائط وجوب الزكوة فيها خمسة اشياء الاسلام
والحرية والملك التام والنصاب والحول واما الزروع فتجب الزكوة
فيها بثلاث شرائط ان يكون مما يزرعه الآدميون وان يكون قوتا
مدخرا وان يكون نصابا وهو خمسة اوسق لا قشر عليها واما الثمار
فتجب الزكوة في شيئين منها ثمرة النخل وثمرة الكرم وشرائط وجوب
الزكوة فيها اربع خصال الاسلام والحرية والملك التام والنصاب
واما عروض التجارة فتجب الزكوة فيها بالشرائط المذكورة في الاثمان فصل
واول نصاب الابل خمس وفيها شاة وفي عشر شاتان وفي خمسة عشر ثلث شياة

وفي عشرين اربع شياه وفي خمس وعشرين بنت مخاض من الابل وفي ست
وثلثين بنت لبون وفي ست واربعين حقة وفي احدى وستين
جذعة وفي ست وسبعين بنتا لبون وفي احدى وتسعين حقتان
وفي مائة واحدى وعشرين ثلث بنات لبون ثم في كل اربعين بنت لبون
وفي كل خمسين حقة فصل واول نصاب البقر ثلثون فيها تبيع
وفي اربعين مسنة وعلى هذا القياس فصل واول نصاب الغنم اربعون
وفيها شاة جذعة من الضان او ثنية من المعز وفي مائة واحدى وعشرين
شاتان وفي مائتين وواحدة ثلث شياه وفي اربعمائة اربع شياه
ثم في كل مائة شاة فصل والخليطان يزكيان زكوة الواحد بسبع
شرايط اذا كان المراح واحدا والمسرح واحدا والمرعى واحدا والفحل واحدا
والمشرب واحدا والحالب واحدا وموضع الحلب واحدا فصل
ونصاب الذهب عشرون مثقالا وفيه ربع العشر وهو نصف مثقال
وفيما زاد بحسابه ونصاب الورق مائتا درهم وفيها ربع العشر وهي خمسة

دراهم

دراهم وفيما زاد بحسابه ولا تجب الزكوة في الحلي المباح فصل ونصاب
الزروع والثمار خمسة اوسق وهي الف وستمائة رطل بالعراقي
وما زاد فبحسابه وفيها ان سقيت بماء السماء او السيح
العشر وان سقيت بدولاب او نضح نصف العشر وان سقي
نصفها بهذا ونصفها بهذا ففيه ثلثة ارباع العشر وان جهل
المقدار جعل نصفين فصل وتقوم عروض التجارة عند
الحول بما اشتريت به ويخرج من ذلك ربع العشر وما يستخرج من معادن
الذهب والفضة يخرج منه ربع العشر في الحال وما يوجد من الركاز ففيه
الخمس في الحال فصل وتجب زكوة الفطر بثلثة شرايط الاسلام وغروب الشمس
من اخر يوم من شهر رمضان ووجود الفضل عن قوته وقوت عياله في ذلك
اليوم ويزكي عن نفسه وعن من تلزمه نفقته من المسلمين صاعا
من قوت بلده وقدره خمسة ارطال وثلث بالعراقي فصل وتدفع الزكوة
الى الاصناف الثمانية وهم الذين ذكرهم الله تعالى في قوله انما الصدقات

للفقراء والمساكين والعاملين والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب
والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل والى من يوجد منهم
ولا يقتصر على اقل من ثلثة من كل صنف الا العامل وخمسة لا
يجوز دفعها اليهم الغني بمال او كسب والعبد وبنو هاشم وبنو
مطلب والكافر ومن تلزم على المزكي نفقته لا يدفعها اليهم باسم
الفقراء والمساكين كتاب الصوم وشرائط وجوب الصوم
ثلثة اشياء الاسلام والبلوغ والعقل والقدرة على الصوم
وفرائض الصوم اربعة اشياء النية والامساك عن الاكل
والشرب والجماع وتعمد القيء والذي يفطر به الصائم عشرة
اشياء ما وصل عمدا الى الجوف والراس والحقنة في احد
السبيلين والقيء عمدا والوطي عمدا في الفرج والانزال عن عامدا
مباشرة والحيض والنفاس والجنون والردة ويستحب
في الصوم ثلثة اشياء تعجيل الفطر وتاخير السحور وترك الهجر من الكلام

ويحرم الصيام

[illegible]م ويحرم صيام خمسة ايام ايام العيدين وايام التشريق
الثلثة ويكره صوم يوم الشك الا ان يوافق عادة له ومن وطي
عامدا في الفرج فعليه القضاء والكفارة وهي عتق رقبة مؤمنة فان
لم يجد فصيام شهرين متتابعين فان لم يستطع فاطعام ستين
مسكينا ومن مات وعليه صيام اطعم عنه لكل يوم مد والشيخ اذا
عجز عن الصوم يفطر ويطعم كل يوم مدا والحامل والمرضع اذا خافتا على
انفسهما افطرتا وعليهما القضاء والكفارة عن كل يوم مد والمريض والمسافر
سفرا طويلا يفطران ويقضيان ولا كفارة عليهما فصل الاعتكاف
مستحب وله شرطان النية واللبث في المسجد ولا يخرج من
الاعتكاف المنذور الا لحاجة الانسان او حيض او مرض لا يمكن المقام
معه في المسجد ويبطل بالوطي والخروج كتاب الحج وشرائط وجوب
الحج سبعة خصال الاسلام والبلوغ والحرية ووجود الزاد ووجود
الراحلة وتخلية الطريق وامكان المسير واركان الحج اربعة الاحرام مع النية
والوقوف بعرفة والطواف بالبيت والسعي بين الصفا والمروة واركان

العمرة ثلثة الاحرام والطواف والسعي والحلق وواجبات الحج غير الاركان
ثلثة الاحرام من الميقات ورمي الجمار الثلاث والحلق وسنن
الحج سبعة الافراد وهو تقديم الحج على العمرة والتلبية وطواف القدوم
والمبيت بمزدلفة وركعتا الطواف والمبيت بمنى وطواف الوداع
ويتجرد عند الاحرام عن المخيط ويلبس ازارا ورداء ابيضين فصل
ويحرم على المحرم عشرة اشياء لبس المخيط وتغطية الراس من الرجل
والوجه من المراة وترجيل الشعر وحلقه وتقليم الاظفار والتطييب
وقتل الصيد وعقد النكاح والوطي والمباشرة بشهوة وفي
جميع ذلك الفدية الا عقد النكاح فانه لا ينعقد ولا يفسد
الا بالوطي في الفرج ولا يخرج منه بالفساد ومن فاته الوقوف
بعرفة تحلل بعمرة وعليه القضاء والهدي ومن ترك ركنا
لم يحل من احرامه حتى يؤتى به ومن ترك واجبا لزم الدم ومن
ترك سنة لم يلزمه بتركها شيئ فصل والدماء في الاحرام

عو

خمسة اشياء احدها الدم الواجب بترك نسك وهو
على الترتيب شاة فان لم يجدها فصيام عشرة ايام ثلثة
ايام في الحج وسبعة اذا رجع الى اهله والثاني الدم الواجب
بالحلق للترفه وهو على التخيير شاة او صوم ثلثة ايام او
التصدق بثلثة اصوع على ست مساكين والثالث
الدم الواجب بالاحصار فيحلل ويهدي شاة والرابع
الدم الواجب بقتل الصيد وهو على التخيير ان كان الصيد
مما له مثل اخرج المثل من النعم او قومه واشترى بقيمته طعاما
وتصدق به او صام عن كل مد يوما وان كان الصيد
مما لا مثل له اخرج بقيمته طعاما او صام عن كل مد يوما
والخامس الدم الواجب بالوطي وهو على الترتيب بدنة
فان لم يجدها فبقرة فان لم يجدها فسبع من الغنم فان

لم يجد قوّم البدنة واشترى بقيمتها طعاما وتصدّق
به فان لم يجد صام عن كل مد يوما ولا يجزيه الهدي
ولا الاطعام الّا في الحرم ويجزيه ان يصوم حيث
شاء ولا يجوز قتل صيد الحرم ولا قطع شجره والمحلّ
والمحرم سواء **كتاب البيوع وغيرها**
من المعاملات البيوع ثلثة اشياء بيع عن
مشاهدة فجايز ان وجدت الصفة على ما وصف به
وبيع عن غايبة لم تشاهد فلا يجوز ويصحّ بيع كلّ
طاهر مملوك منتفع به ولا يصحّ بيع عين نجسة
وما لا منفعة فيه والربا في الذهب والفضّة
والمطعومات ولا يجوز بيع الذهب بالذهب ولا
الفضّة كذلك الا متماثلا نقدا ولا بيع ما ابتاعه حتّى
يقبضه

يقبضه ولا بيع لحم الحيوان ويجوز بيع الذهب بالفضّة متفاضلا
نقدًا ويجوز بيع الجنس منها بغيره متفاضلا نقدًا ولا يجوز
بيع الغرر والمتبايعان بالخيار ما لم يتفرّقا ولهما ان يشترطا
الخيار الى ثلثة ايّام واذا وجد بالمبيع عيب فللمشتري ردّه
على الفور ولا يجوز بيع الثمرة مطلقا الّا بعد بدو صلاحها
ولا بيع ما فيه الربا بجنسه رطبا الّا اللبن **فصل** ويصح
السلم حالا ومؤجلا فيما تكاملت فيه خمس شرايط ان يكون
مضبوطا بالصفة وان يكون جنسا لم يختلط به غيره ولم
تدخله النار لاحالته وان لا يكون معينا ولا من معين
ثم السلم فيه ثمانية شرايط وهو ان يصفه بعد ذكر جنسه
ونوعه بالصفات التي يختلف بها الثمن وان يذكر قدره
بما ينفي الجهالة عنه وان كان مؤجلا ذكر وقت محله و
يكون موجودا عند الاستحقاق في الغالب وان يذكر موضع

قبضه وان يكون الثمن معلوما وان يتقابضا قبل التفرق وان يكون
العقد ناجزا لا يدخله خيار الشرط فصل وكل ما جاز بيعه جاز
رهنه في الديون اذا استقر ثبوتها في الذمة وللراهن الرجوع
فيه ما لم يقبضه ولا يضمن المرتهن الا بالتعدي فاذا قبض
المرتهن بعض الحق لم يخرج شيء من الرهن حتى يقضي جميعه
فصل والحجر على ستة الصبي والمجنون والسفيه والمبذر
لماله والمفلس الذي ارتكبته الديون والمريض المخوف عليه
فيما زاد على الثلث والعبد الذي لم يوذن له في التجارة
وتصرف الصبي والمجنون والسفيه غير صحيح وتصرف المفلس
يصح في ذمته دون اعيان ماله وتصرف المريض فيما زاد على
على الثلث موقوف على اجازة الورثة من بعده وتصرف العبد يكون
في ذمته يتبع به بعد عتقه فصل ويصح الصلح مع الاقرار
ويجوز في الاموال وما افضى اليها وهو ابراء ومعاوضة فالابراء

اقتضاه

اقتضاءه من حقه على بعض ولا يجوز تعليقه على شرط والمعاوضة
عدوله عن حقه الى غيره ويجري عليه حكم البيع ويجوز للانسان ان
يشرع روشنا في طريق نافذ لا يستضر المارة بها ولا يجوز في الدرب
المشترك الا باذن الشركاء ولا يجوز تقديم الباب في الدرب
المشترك ولا تاخيره الا باذن الشركاء فصل وشرائط الحوالة
اربعة رضاء المحيل وقبول المحتال وكون الحق مستقرا في الذمة
واتفاق ما في الذمة المحيل والمحتال عليه في الجنس والنوع
والحلول والتاجيل وتبرء بها ذمة المحيل عن دين المحتال
فصل ويصح ضمان الديون المستقرة في الذمة اذا علم قدرها
ولصاحب الحق مطالبة من شاء من الضامن والمضمون
عنه اذا كان الضمان على ما   واذا غرم الضامن رجع
على المضمون عنه اذا كان الضمان والقضاء باذنه ولا يصح
ضمان المجهول ولا ضمان ما لم يجب الا في درك المبيع فصل

والكفالة بالبدن جائزة اذا كان على المكفول به حق لآدمي
فصل وللشركة خمس شرائط ان يكون على ناض من الدراهم
والدنانير وان يتفقا في الجنس والنوع وان يخلطا المالين
وان يأذن كل واحد منهما لصاحبه في التصرف وان يكون
الربح والخسران على قدر المالين ولكل واحد منهما فسخها متى شاء
ومتى مات احدهما بطلت فصل وكل ما جاز للانسان التصرف
فيه بنفسه جاز ان يوكل فيه او يتوكل والوكالة عقد
جائز ولكل واحد منهما فسخها متى شاء وتنفسخ بموت
احدهما والوكيل امين فيما يقبضه وفيما صرفه ولا يضمن الا
بالتفريط ولا يجوز ان يبيع ويشتري الا بثلث شرائط ان
يبيع بثمن المثل وان يكون نقدا وان يكون بنقد البلد
ولا يجوز ان يبيع من نفسه ولا يقر على موكله الا باذنه فصل
والمقر به ضربان حق الله تعالى وحق الادمي فحق الله تعالى

يصح

يصح الرجوع فيه عن الاقرار به وحق الادمي لا يصح الرجوع في
الاقرار به ويعتبر في صحة الاقرار ثلث شرائط العقل والبلوغ
والاختيار وان كان بمال اعتبر فيه شرط رابع وهو الرشد
واذا اقر بمجهول رجع اليه في بيانه ويصح الاستثناء في الاقرار
اذا وصله به وهو في حالة الصحة والمرض سواء فصل
وكل ما امكن الانتفاع به مع بقاء عينه جازت اعارته
اذا كانت منافعه اثارا ومباحا ويجوز العارية مطلقا
وموقتا وهي مضمونة على المستعير بقيمتها يوم تلفها فصل
ومن غصب مالا لاحد لزمه رده بنمائه وارش نقصه
واجرة مثله فان تلف ضمنه بمثله ان كان له مثل و
بقيمته ان لم يكن له مثل اكثر ما كانت من يوم الغصب الى
يوم التلف فصل والشفعة واجبة بالخلطة دون الجوار
فيما ينقسم دون ما لا ينقسم وفي كل ما لا ينقل الارض

كالعقاد وغيره بالثمن الذي وقع عليه البيع وهي على الفور
فان اخرها مع القدرة عليها بطلت واذا تزوج امرءة
على شقص اخذه الشفيع بمهر المثل واذا كان الشفعاء
جماعة استحقوها على قدر الاملاك فصل والقراض اربعة
شرايط ان يكون على ناض من الدراهم والدنانير وان يكون رب
المال للعامل في التصرف مطلقا او فيما لا ينقطع وجوده
غالبا وان يشترط له جزءا معلوما من الربح وان لا يتقيد بمدة
معلومة ولا ضمان على العامل الا بعدوان واذا حصل ربح
وخسران جبر الخسران بالربح فصل والمساقات جايز على النخل والكرم
لها شرطان ان يقدرها بمدة معلومة وان يعين له
جزءا معلوما من الثمرة ثم العمل فيها على ضربين عمل يعود نفعه
الى الثمرة فهو على العامل وعمل يعود نفعه الى الارض فهو على
رب المال فصل وكل ما امكن الانتفاع به مع بقاء عينه صحت

اجارته

اجارته اذا قدرت منفعته باحد امرين مدة وعمل واطلاقها
تعجيل الاجرة الا ان يشترط فيها التاجيل ولا يبطل الاجارة بموت
احد المتعاقدين بل يقوم الوارث مقامه وتبطل بتلف
العين المستاجرة ولا ضمان على الاجير الا بعدوان فصل
والجعالة جايزة وهي ان يشترط في رد ضالته عوضا
معلوما فاذا ردها باذنه استحق ذلك العوض المشروط له فصل
واذا وقع الرجل ارضا ليزرعها وشرط له جزءا معلوما من
ريعها لم يجز وان اكرى اياها بذهب او فضة او شرط له
طعاما معلوما في ذمته جاز فصل واحياء الموات جايز
بشرطين ان يكون المحيي مسلما وان يكون الارض حرة لم يجر
عليها ملك لمسلم وصفة الاحياء ما كان في العادة عمارة
للمحيي ويجب بذل الماء بثلث شرايط ان يفضل عن حاجته
وان يحتاج اليه غيره لنفسه او لبهيمته وان يكون مما

يستحلف في بئر او عين فصل والوقف جائز بثلثة شرايط
ان يكون ما ينتفع به مع بقاء عينه وان يكون على اصل
موجود وفرع لا ينقطع وان لا يكون في محظور وهو على ما شرطه
الواقف من تقديم او تاخير او تسوية وتفضيل فصل
وكل ما جاز بيعه جازت هبته ولا تلزم الهبة
الا بالقبض واذا قبضها الموهوب له لم يكن للواهب
ان يرجع فيها الا ان يكون والدا للموهوب له واذا اعمره
شيئا او ارقبه كان للمعمر وللمرقب ولورثته من بعده فصل
واذا وجد لقطة في موات او طريق فله اخذها وتركها
واخذها اولى ان كان على ثقة من القيام بها فاذا اخذها
وجب عليه ان يعرف اشياء وعاءها وعفاصها
ووكاءها وجنسها وعددها ووزنها وان يحفظها
في حرز مثلها ثم اذا تملكها عرفها سنة على ابواب المساجد و

في الموضع

وفي المواضع التي وجدها فيه فان لم يجد صاحبها
كان له ان يتملكها بشرط الضمان واللقطة على اربعة
اضرب احدها ما يبقى على الدوام كالذهب والفضة
فهذا حكمه والثاني ما لا يبقى كالطعام الرطب فهو
مخير بين اكله وغرمه او بيعه وحفظ ثمنه والثالث
ما يبقى بعلاج كالرطب فيفعل ما فيه المصلحة من بيعه وحفظ
ثمنه او تجفيفه وحفظه والرابع ما يحتاج الى
النفقة كالحيوان وهو ضربان حيوان لا يمتنع بنفسه
فهو مخير بين اكله وغرم ثمنه او تركه والتطوع بالانفاق
عليه او بيعه وحفظ ثمنه وحيوان يمتنع بنفسه
فان وجده في الصحراء تركه وان وجده في الحضر فهو مخير
بين الاشياء الثلثة فيه فصل واذا وجد لقيطا تقارعه

الطريق والمسجد فاخذه وتربيته وكفالته واجبة
على الكفاية ولا يقرر الا في يد امين فان وجد معه
مال انفق عليه الحاكم منه وان لم يوجد معه مال
فنفقته في بيت المال فصل والوديعة امانة ويستحب
قبولها لمن اقام بالامانة فيها ولا يضمن الا بالتعدي
وقول المودع عنده مقبول في ردها على المودع
وعليه ان يحفظها في حرز مثلها واذا طولب بها فلم
يخرجها مع القدرة عليه حتى تلفت ضمن كتاب الفرائض
والوصايا والوارثون من الرجال عشرة الابن وابن
الابن وان سفل والاب والجد وان علا والاخ
وابن الاخ وان تراخيا والعم وابنه وان تباعدا
والزوج والمولى المعتق والوارثات من النساء سبع
البنت وبنت الابن والام والجدة والاخت والزوجة

والمولاة

والمولاة المعتقة ومن لا يسقط بحال خمسة الزوجان
والابوان وولد الصلب ومن لا يرث بحال
سبعة العبد والمدبر وام الولد والمكاتب
القاتل والمرتد واهل ملتين وأقرب العصبات الابن ثم ابنه
ثم الاب ثم ابوه ثم الاخ للاب والام ثم الاخ للاب
ثم ابن الاخ للاب والام ثم ابن الاخ للاب ثم العم على هذا
الترتيب ثم ابنه فاذا عدم العصبات فالمولى المعتق
والفروض المقدرة في كتاب الله تعالى ستة النصف
والربع والثمن والثلثان والثلث والسدس فالنصف
فرض خمسة البنت وبنت الابن اذا انفردت والاخت
من الاب والزوج اذا لم يكن معه ولد ولا ولد ابن
والربع فرض اثنين الزوج مع الولد او ولد الابن والزوجة
والزوجات مع عدم الولد وولد الابن والثلثان

فرض اربعة البنات وبنتا الابن والاختان
من الاب والام والاختان من الاب والثلث فرض
اثنين الام اذا لم تحجب وهو لاثنين فصاعدا
من الاخوة والاخوات من ولد الام والسدس
فرض سبعة الام مع الولد او الابن او اثنين فصاعدا
من الاخوه والاخوات وللجدة عند عدم الام
ولبنت الابن مع بنت الصلب وهو من الاب
مع الاخت من الاب والام وهو فرض الاب مع الولد
او ولد الابن وفرض الجد عند عدم الاب وهو
لواحد من ولد الام وتسقط الجدات بالام والاجداد
بالاب ويسقط ولد الام بوجود اربعة الولد و
ولد الابن والاب والجد ويسقط ولد الاب

والام

والام مع ثلثة الابن وابن الابن والاب ويسقط ولد
الاب بهولاء الثلاثة والاخ من الاب والام واربعة
يعصبوا اخواتهم الابن وابن الابن والاخ من الاب
والام والاخ من الاب واربعة يرثون دون اخواتهم
وهم الاعمام وبنو الاعمام وبنو الاخ وعصبات المولى فصل
تجوز الوصية بالمعلوم والمجهول والموجود والمعدوم
وهي الثلث فان زاد وقف على اجازة الورثة ولا تجوز الوصية
لوارث الا ان يجيزها باقي الورثة ويصح من كل مالك عاقل
لكل متملك وتصح في سبيل الله تعالى وتصح الوصية الى من
اجتمعت فيه خمس خصال الاسلام والبلوغ والعقل والحرية
والامانة كتاب احكام النكاح وما يتعلق به
من الاحكام والنكاح مستحب لمن يحتاج اليه ويخاف

ان يجمع بين اربع حرائر وللعبد ان يجمع بين اثنتين ولا ينكح
الحر امة الا بشرطين عدم صداق الحرة وخوف العنت
ونظر الرجل الى المراة على سبعة اضرب احدها نظره الى الاجنبية
لغير حاجة فغير جائز والثاني نظره الى زوجته وامته فيجوز ان ينظر
الى ما عدا الفرج منهما والثالث نظره الى ذوات محارمه وامته
المزوجة فيجوز فيما عدا بين السرة والركبة والرابع النظر لاجل
النكاح فيجوز الى الوجه والكفين والخامس النظر للمداواة فيجوز
الى المواضع التي يحتاج اليها والسادس النظر للشهادة وللمعاملة
فيجوز الى الوجه خاصة والسابع النظر الى الامة عند ابتياعها
فيجوز الى المواضع التي يحتاج الى تقليبها فصل ولا يصح النكاح
الا بولي مرشد وشاهدي عدل ويفتقر الولي والشاهدان
الى شرائط الاسلام والعقل والحرية والبلوغ والذكورة
والعدالة الا انه لا يفتقر نكاح الذمية الى اسلام الولي

ولانكاح

ولا نكاح الامة الى عدالة السيد واولى الولاة الاب ثم
الجد وان علا ثم الاخ للاب والام ثم الاخ للاب ثم ابن
الاخ للاب والام ثم ابن الاخ للاب ثم العم ثم ابنه على هذا
الترتيب فاذا عدمت العصبات فالمولى المعتق ثم عصباته ثم
الحاكم ولا يجوز ان يصرح بخطبة المعتدة ويجوز ان
يعرض لها وينكحها بعد انقضاء عدتها والنساء على
ضربين ثيبات وابكار فالبكر يجوز للاب والجد اجبارها
على النكاح والثيب لا يجوز تزويجها الا بعد بلوغها
واذنها والمحرمات بالنص اربع عشرة سبع بالنسب وهن الام
وان علت والبنت وان سفلت والاخت والخالة
والعمة وبنت الاخ وبنت الاخت واثنتان بالرضاع
وهما الام المرضعة والاخت من الرضاع واربع بالمصاهرة
وهي ام الزوجة والربيبة اذا دخل بالام وزوجة

الاب وزوجة الابن وواحدة من جهة الجمع اخت الزوجة
ولا يجمع بين المرءة وخالتها ويحرم من الرضاع ما يحرم من النسب
وترد المرءة بخمس عيوب بالجنون والجذام والبرص
والرتق والقرن ويرد الرجل ايضا بخمس عيوب
بالجنون والجذام والبرص والجب والعنة فصل
ويستحب تسمية المهر في النكاح فان لم يسم صح العقد
ووجب المهر فيه بثلثة اشياء ان يفرضه الزوج على نفسه
او يفرضه الحاكم او يدخل بها او مات احد الزوجين
وليس لاقل الصداق ولا لاكثره حد ويجوز ان
يتزوجها على منفعة معلومة ويسقط بالطلاق قبل الدخول
نصف المهر فصل والوليمة في العرس مستحبة والاجابة
اليها واجبة الا من عذر فصل والتسوية في القسمة
بين الزوجات واجبة ولا يدخل على غير المقسوم لها لغير

حاجة

حاجة واذا اراد السفر اقرع بينهن وخرج بالتي تخرج
لها القرعة واذا تزوج جديدة خصها بسبع ليال ان
كانت بكرا وبثلث ليال ان كانت ثيبا واذا خاف
نشوز المرءة وعظها فان ابت الا النشوز هجرها
فان اقامت عليه ضربها ويسقط بالنشوز قسمها و
نفقتها فصل والخلع جائز على عوض معلوم وتملك
به المرءة نفسها ولا رجعة له عليها الا بنكاح جديد
ويجوز الخلع في الطهر وفي الحيض ولا يلحق المختلعة الطلاق
فصل والطلاق ضربان صريح وكناية فالصريح ثلثة
الفاظ الطلاق والفراق والسراح ولا يفتقر الى النية
والكناية كل لفظ احتمل الطلاق وغيره ويفتقر الى النية
والنساء فيه ضربان ضرب في طلاقهن سنة وبدعة

ذوات الحيض والطهر فالسنة ان يوقع الطلاق في الطهر
غير مجامع فيه والبدعة ان يوقع الطلاق في الحيض
او في طهر جامعها فيه وضرب ليس في طلاقهن
لا سنة ولا بدعة وهي اربعة الصغيرة والآيسة
والحامل والمختلعة التي لم يدخل بها الزوج فصل
ويملك الحر ثلث تطليقات والعبد تطليقتين
فقط ويصح الاستثناء في الطلاق اذا وصله به ويصح
تعليقه بالصفة والشرط ولا يقع الطلاق قبل النكاح
واربع لا يقع طلاقهم الصبي والمجنون والنائم والمكره
فصل واذا طلق امرأته طلقة واحدة او ثنتين فله مراجعتها
ما لم تنقض عدتها فان انقضت عدتها حل له نكاحها
بعقد جديد وتكون معه بعد العقد على ما بقي من الطلاق وان
طلقها ثلاثا لم تحل له الا بعد وجود خمس شرائط انقضاء

عدتها منه وتزويجها بغيره ودخوله بها واصابتها وبينونتها
منه وانقضاء عدتها منه فصل واذا حلف ان لا يطأ
زوجته مطلقا او مدة تزيد على اربعة اشهر فهو مول
ويؤجل لها ان سألت ذلك اربعة اشهر ثم يخير بين
الفيئة والتكفير او الطلاق فان امتنع منهما طلق عليه الحاكم
فصل والظهار ان يقول الرجل لزوجته انت علي كظهر
امي فان قال ولم يتبعه بالطلاق صار عائدا ولزمته
الكفارة والكفارة عتق رقبة مؤمنة سليمة من العيوب
المضرة فان لم يجد فصيام شهرين متتابعين فان لم
يستطع فاطعام ستين مسكينا لكل مد ولا يحل للمظاهر
وطؤها حتى يكفر فصل واذا رمى الرجل زوجته بالزنا فعليه
حد القذف الا ان يقيم البينة او يلاعن فيقول عند
الحاكم في الجامع على المنبر في جماعة من الناس اشهد بالله انني لمن
الصادقين فيما رميت به زوجتي فلانة من الزنا وان هذا

الولد عن الزنا وليس منى اربع مرات ويقول فى الخامسة
بعد ان يعظه الحاكم وعلى لعنة الله ان كنت من الكاذبين
ويتعلق بلعانه خمسة احكام سقوط الحد ووجوب
الحد عليها وزوال الفراش ونفى الولد والتحريم على الابد
ويسقط الحد عنها بان تلتعن فتقول اشهد بالله ان
فلانا هذا لمن الكاذبين فيما رمانى به من الزنا اربع مرات
وتقول فى الخامسة بعد ان يعظها الحاكم وعلى غضب الله
ان كان من الصادقين فصل والمعتدة على ضربين متوفى
عنها زوجها وغير متوفى عنها فالمتوفى عنها ان كانت حاملا
فعدتها بوضع الحمل وان كانت حايلا فعدتها اربعة اشهر و
عشرة ايام وغير المتوفى عنها ان كانت حاملا فعدتها بوضع
الحمل وان كانت حايلا وهى من ذوات الحيض فعدتها ثلثة قروء
وهى الطهر والحيض وان كانت صغيرة او آيسة فعدتها

ثلثة اشهر

ثلثة اشهر والمطلقة قبل الدخول بها لا عدة عليها
وعدة الامة بالحمل كعدة الحرة وبالاقراء ان تعتد بقرئين
وبالشهور عن الوفاة ان تعتد بشهرين وخمس ليال
وعن الطلاق بشهر ونصف فان اعتدت بشهرين
كان اولى فصل ومن استحدث ملك امة حرم عليه
استمتاع بها حتى يستبرئها ان كانت من ذوات الحيض
بحيضة وان كانت من ذوات الشهور بشهر وان كانت
ذوات الحمل فعدتها بالوضع واذا اسيد ام الولد
استبرئت نفسها كالامة فصل ويجب للمعتدة
الرجعية السكنى والنفقة وللبائن السكنى دون
النفقة الا ان تكون حاملة وعلى المتوفى عنها
زوجها الاحداد وهو الامتناع من الزينة والتطييب
ويجب على المتوفى زوجها والمبتوتة ملازمة البيت

الا الحاجة فصل واذا ارضعت المرأة بلبنها ولدا صار
ولدها بشرطين ان يكون له دون الحولين وان ترضعه
خمس رضاعات متفرقات ويصير زوجها ابا له ويحرم
على المرضع التزويج اليها والى كل من ناسبها ويحرم عليها التزويج
الى المرضع وولده دون من كان في درجته او اعلا
طبقة منه فصل ونفقة المعسرين من اهل النسب
واجبة على الوالدين والمولودين فاما الوالدون
فتجب نفقتهم بشرطين الفقر والزمانة او الفقر والجنون
واما المولودون فتجب نفقتهم بثلث شرايط الفقر وا
الصغر او الفقر والزمانة او الفقر والجنون ونفقة الرقيق
والبهايم واجبة بقدر الكفاية ولا يكلفون من العمل ما لا
يطيقون ونفقة الزوجة الممكنة من نفسها واجبة
وهي مقدرة ان كان الزوج موسرا فمدان من غالب قوتها

ومن الادام

ومن الادام والكسوة ما جرت به العادة وان كان معسرا
فمد وما يتادم به المعسرون ويكسونه وان كان متوسطا
فمد ونصف ومن الادام والكسوة الوسط وان كانت ممن
يخدم مثلها فعليه اخدامها وان اعسر بنفقتها
فلها فسخ النكاح وكذا ان اعسر بالصداق قبل الدخول
فصل واذا فارق الرجل زوجته وله منها ولد فهي
احق بحضانته الى سبع سنين ثم يخير بين ابويه فايهما
اختار سلم اليه وشرايط الحضانة سبع العقل والحرية
والدين والعفة والامانة والخلو من زوج
فان اختل منها شرط سقطت حضانتها كتاب
احكام الجنايات القتل على ثلثة اضرب عمد محض
وخطاء محض وعمد خطاء فالعمد المحض هو ان

يقصد الجاني الضرب بما يقتل به غالبًا ويقصد قتله
بذلك فيجب القود عليه فان عفي عنه وجبت
دية مغلظة حالة في مال القاتل والخطاء المحض هو
ان يرمي الى شيء فيصيب به رجلا فيقتله فلا قود
عليه بل يجب دية مخففة على العاقلة موجلة في ثلث
سنين وعمد الخطاء ان يقصد ضربه بما لا يقتل
غالبا فلا قود عليه بل يجب دية مغلظة على العاقلة
مؤجلة في ثلث سنين وشرايط وجوب القصاص اربعة
ان يكون القتيل معصوما بالاسلام او بعقد الجزية
والعهد والامان وان يكون القاتل بالغا
عاقلا وان لا يكون والدا للمقتول وان لا يكون
المقتول انقص من القاتل بكفر او رق ويقتل الجماعة
بالواحد وكل شخصين جرى القصاص بينهما في النفس

جرى بينهما في الاطراف وشرايط وجوب القصاص في الاطراف
بعد الشرايط المذكورة اثنان الاشتراك في الاسم الخاص
اليمنى باليمنى واليسرى باليسرى وان لا يكون باحد الطرفين
شلل وكل عضو اخذ من مفصل ففيه القصاص ولا
قصاص في الجروح الا في الموضحة فصل والدية على ضربين
مغلظة ومخففة فالمغلظة مائة من الابل ثلثون
حقة وثلثون جذعة واربعون خلفة في بطونها
اولادها والمخففة مائة من الابل عشرون جذعة و
عشرون حقة وعشرون بنت لبون وعشرون بنت مخاض
وعشرون ابن لبون فان عدمت الابل انتقل الى قيمتها
وقيل انتقل الى الف دينار او الى اثني عشر الف درهم وان
غلظت زيد عليها الثلث وتغلظ دية الخطاء في ثلثة

مواضع اذا قتل في الحرم او في الاشهر الحرم او قتل قريبا ذا رحم
ودية المرأة على النصف من دية الرجل ودية اليهودي
والنصراني ثلث دية المسلم ودية المجوسي ثلثا عشر دية
المسلم وتكمل دية النفس في اليدين والرجلين والانف
والاذنين والعينين والجفون الاربعة واللسان
والشفتين وذهاب الكلام وذهاب البصر والشم
وذهاب العقل والذكر والانثيين وفي الموضحة وفي كل
سن خمس من الابل وفي كل عضو لا منفعة فيه حكومة
ودية العبد قيمته ودية الجنين الحر غرة عبد او امة
ودية الجنين الرقيق عشر قيمة امه فصل واذا
اقترن بدعوى الدم لوث يقع به في النفس صدق المدعي
يحلف المدعي عليه خمسين يمينا واستحق الدية وان
وان لم يكن هناك لوث فاليمين على المدعى عليه على

قاتل

قاتل النفس المحرمة كفارة وهي عتق رقبة مؤمنة
سليمة من العيوب المضرة فان لم يجدها فصيام شهرين
متتابعين فان عجز كفر باطعام ستين مسكينا
كتاب الحدود والزنا على ضربين محصن
وغير محصن فالمحصن حده الرجم وغير المحصن حده مائة
جلدة وتغريب عام وشرائط الاحصان اربع البلوغ
والعقل والحرية ووجود الوطي في نكاح صحيح والعبد والامة
حدهما نصف حد الحر وحكم اللواط واتيان البهائم
كحكم الزنا ومن وطي فيما دون الفرج عزر ورخص لمن
خاف الوقوع في الزنا لفرط الشبق في الاستمناء
وان وطيها وهي حائض عزر وان اتت المرأة المرأة شهوة
عزرتا فصل واذا قذف غيره بالزنا فعليه حد
القذف ثمانية شرائط ثلث في القاذف وهو ان

يكون بالغا عاقلا وان يكون مختارا ولا يكون والدا للمقذوف
وخمس في المقذوف وهو ان يكون مسلما بالغا عاقلا
حرا عفيفا وحد الحر ثمانين جلدة وللعبد اربعين و
يسقط حد القذف بثلثة اشيا اقامة البينة و
عفو المقذوف واللعان في حق الزوجة فصل ومن
شرب خمرا او شرابا مسكرا يحد اربعين جلدة ويجوز ان يبلغ
الامام به ثمانين على وجه التعزير ويجب الحد عليه اذا ثبت
الامرين بالبينة او الاقرار ولا يحد بالقي والاستنكاه
والاستكراه فصل ويقطع يد السارق بستة شرايط ان
ان يكون السارق بالغا عاقلا مختارا نصابا قيمته ربع
دينار من حرز مثله ولا ملك له ولا شبهة وتقطع يده
اليمنى من مفصل الكوع فان سرق ثانيا قطعت رجله اليسرى
فان سرق ثالثا قطعت رجله اليمنى فان سرق بعد ذلك

لم

عزر فصل وقطاع الطريق على اربعة اقسام ان قتلوا ولم
ياخذوا المال قتلوا وان قتلوا واخذوا المال قتلوا
وصلبوا وان اخذوا المال ولم يقتلوا قطع ايديهم و
ارجلهم من خلاف وان اخافوا ولم ياخذوا مالا ولم يقتلوا
تقطع ايديهم وارجلهم من خلاف حبسوا وعزروا ومن تاب
منهم قبل القدرة عليه سقط عنه الحد واخذ بالحقوق
فصل ومن قصد باذى نفسه او ماله او حريمه فقاتل عن ذلك
وقتل قاصده فلا ضمان عليه وعلى راكب الدابة ضمان ما تلفته
دابته وتقاتل اهل البغي بثلث شرايط ان يكونوا في منعة
الامام وان يخرجوا عن قبضة الامام وان يكون لهم تاويل
شايع ولا يقتل اسيرهم ولا يغنم مالهم ولا يذفف جريحهم
فصل ومن ارتد عن الاسلام استتيب ثلثا فان تاب
لم يقتل والا قتل ولم يغسل ولم يصل عليه ولم يدفن

في مقابر المسلمين وتارك الصلاة على ضربين احدهما ان يتركها
معتقدًا لوجوبها ويستتاب فان تاب وصلى فذاك
والا قتل حدًا وحكمه حكم المسلمين في الدفن كتاب
الجهاد وشرائط وجوب الجهاد سبع خصال الاسلام
والبلوغ والعقل والحرية والذكورة والصحة والطاقة للقتال
ومن اسر من الكفار على ضربين ضرب يصير رقيقًا بنفس السبي وهم
الصبيان والنساء وضرب لا يرق بنفس السبي الرجال البالغون
والامام فيهم مخير بين اربعة اشياء القتل والاسترقاق والمن
والفداء بالمال او بالرجال ويفعل ما فيه مصلحة
المسلمين ومن اسلم قبل الاسر احرز ماله ودمه وصغار اولاده
ويحكم للصبي بالاسلام عند وجود ثلثة اشياء ان يسلم
احد ابويه او يسبيه مسلم منفرد عن ابويه او يوجد
لقيطا في دار الاسلام فصل ومن قتل قتيلا اعطي سلبه

ونقسم الغنيمة

ونقسم الغنيمة بعد ذلك على خمسة اخماس فيعطى اربعة اخماسها
لمن شهد الوقعة للفارس ثلثة اسهم وللراجل سهم واحد
ولا يسهم الا لمن استكملت فيه خمس شرائط الاسلام والعقل
والحرية والذكورة فان اختل شرط من ذلك رضخ له ولم
يسهم ويقسم الخمس على خمسة اسهم سهم لرسول الله صلى الله
عليه وآله وصحبه وسلم يصرف بعده لمصالح المسلمين
وسهم لذوي القربى وهم بنو هاشم وبنو المطلب وسهم لليتامى
٢٧ آمناء ج وسهم للمساكين وسهم لابناء السبيل فصل ويقسم الفيء على
خمسة يصرف خمسه على من يصرف عليهم خمس الغنيمة
ويعطى اربعة اخماسها للمقاتلة وفي مصالح المسلمين
فصل وشرائط وجوب الجزية خمسة خصال البلوغ
والعقل والحرية والذكورة وان يكون من اهل الكتاب
او ممن له شبهة كتاب واقل الجزية دينار في كل

حول ويؤخذ من المتوسط ديناران ومن الموسر اربع دنانير
اسبحابا ويجوز ان يشرط عليهم الضيافة فاضلاً عن
مقدار الجزية ويتضمن عقد الجزية اربعة اشياء ان
يؤدوا الجزية وان يجري عليهم احكام الاسلام وان لا يذكروا
دين الاسلام الا بخير وان لا يفعلوا ما فيه ضرر على
المسلمين ويؤخذون بلبس الغيار وشد الزنار و
يمنعون عن ركوب الخيل في دار الاسلام ويركبون الحمير ركوب بدل
والبغال بالاكف ويمنعون عن اطالة البنيان على بنيان
المسلمين كتاب الصيد والذبائح والضحايا
والاطعمة وما قدر على ذكوته فذكوته في حلقه ولبته
وما لم يقدر على ذكوته فذكوته عقره حيث قدر
عليه وكمال الذكوة اربعة اشياء قطع الحلقوم والمري
ويجوز الاصطياد بكل جارحة معلمة من السباع ومن جوارح
الطير

وشرايط تعليمها اربعة ان تكون اذا ارسلت استرسلت
واذا زجرت انزجرت واذا امسكت لم تاكل منه شيئا و
يتكرر ذلك منها فان عدمت احد هذه الشرايط لم يحل ما
اخذته الا ان يدرك حيا فيذكى ويجوز الذكوة بكل ما يجرح
الا بالسن والظفر وتحل ذكوة كل مسلم وكتابي ولا تحل
ذكوة مجوسي ولا وثني وذكوة الجنين بذكوة امه الا ان
يوجد حيا فيذكى والصيد اذا مات من صدمة الكلب
او بضغطه فهو حلال وما قطع من حي فهو ميت الا الشعر المنتفع
بها فصل وكل حيوان استطابته العرب فهو حلال الا ما
ورد الشرع بتحريمه وكل حيوان استخبثته العرب فهو
حرام الا ما ورد باباحته ويحرم من السباع ما له ناب قوي يعدو
به ويحرم من الطيور ما له مخلب قوي يجرح به ويحل للمضطر
في المخمصة ان ياكل من الميتة المحرمة ما يسد به رمقه وميتتان
حلالان السمك والجراد ودمان الكبد والطحال

فصل الاضحية سنة ويجزي الجذع من الضان والثني من المعز
الثني من الابل والبقر وتجزي البدنة عن سبعة والبقرة عن
سبعة والبقرة عن سبعة كذلك وتجزي الشاة عن واحد
واربع لا تجزي في الاضحية العوراء البين عورها والعرجاء البين
عرجها والمريضة البين مرضها والعجفاء التي ذهب مخها
من الهزال ويجزي الخصي ومكسور القرن ولا يجزي مقطوعة
الاذن والذنب ووقت الذبح من وقت صلوة العيد الى
غروب الشمس من آخر ايام التشريق ويستحب عند الذبح
خمسة اشياء التسمية والصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم
واستقبال القبلة بالذبيحة والتكبير والدعاء بالقبول
ولا ياكل من الاضحية المنذورة ويأكل من التطوع ولا يبيع
الاضحية ويطعم الفقراء والمساكين فصل والعقيقة مستحبة
وهي الذبيحة عن المولود يوم سابعه ويذبح عن الغلام شاتان
شاتان وعن الجارية شاة ويطعم الفقراء والمساكين و

فهو اعتدال الحج الا ان جعل [illegible] والثلث فتصدق [illegible]

يحنك المولود كتاب السبق والرمي وتصح المسابقة
على الدواب والمناضلة بالسهام اذا كانت المسافة معلومة وصفة
المناضلة معلومة ويخرج العوض احد المتسابقين فان سبق
استرده وان سبق اخذه صاحبه وان اخرجاه معا لم يجز الا ان
يدخل بينهما محلل فان سبق اخذ وان سبق لم يغرم شيئا كتاب
الايمان والنذر ولا ينعقد اليمين الا بالله تعالى او باسم من اسمائه او صفة
من صفات ذاته ومن حلف بصدقة ماله فهو مخير بين الصدقة
او كفارة اليمين ولا شيء في لغو اليمين ومن حلف ان لا يفعل
شيئا فامر غيره بفعله لم يحنث ومن فعل الامرين ففعل احدهما
لم يحنث وكفارة اليمين فهو مخير بين ثلثة اشياء عتق رقبة
مؤمنة او اطعام عشرة مساكين لكل مسكين مد او كسوتهم
ثوبا ثوبا فان لم يجد فصيام ثلثة ايام فصل والنذر يلزم
في المجازات على مباح وطاعة كقوله ان شفى الله مريضي فلله

حلف على ح

على ان اصلي او اصوم او اتصدق ونحو ذلك مما يقع عليه
الاسم ولا نذر في معصية كقوله ان قتلت فلانا فلله علي
كذا ولا يلزم النذر في ترك مباح او فعله كقوله لا آكل
لحما ولا اشرب لبنا وما اشبهه والله اعلم كتاب
الاقضية والشهادات ولا يجوز ان يلي القضاء الا اذا
استكملت فيه خمس عشرة خصال الاسلام والبلوغ والعقل
والحرية والذكورة والعدالة ومعرفة احكام الكتاب والسنة
والاجماع ومعرفة الاختلاف الاجتهادية ومعرفة طرف
من لسان العرب ومعرفة تفسير كتاب الله تعالى وان يكون
سميعا بصيرا ناطقا كاتبا مستيقظا ويستحب ان يجلس
في وسط البلد في موضع بارز للناس ولا حاجب دونه ولا
يقعد للقضاء في المساجد ويسوي القضاء بين الخصمين في
ثلاثة اشياء في المجلس واللفظ واللحظ ولا يجوز ان

يقبل

يقبل هدية اهل عمله وله دعوى ويجتنب القضاء في
عشرة مواضع عند الغضب والجوع والعطش وشدة الشهوة
والحزن والفرح المفرطين وعند المرض ومدافعة الاخبثين
وعند النعاس وشدة الحر والبرد ولا يسأل المدعى عليه
الا بعد كمال الدعوى ولا يحلفه الا بعد سؤال المدعي ولا
يلقن خصما حجة ولا يفهمه كلاما ولا يتعنت بالشهداء
ولا يقبل الشهادة الا ممن ثبتت عدالته ولا يقبل شهادة
عدو على عدوه ولا شهادة والد لولده ولا ولد لوالده ولا
يقبل كتاب قاض الى قاض في الاحكام الا بعد شهادة شاهدين
يشهدان بما فيه فصل ويفتقر القاسم الى سبع شرائط
الاسلام والبلوغ والعقل والحرية والذكورة والعدالة
ويعرف الحساب فان تراضيا الشريكان بمن يقسم بينهما
لم يفتقر الى ذلك وان كان في القسمة تقويم لم يقتصر

فيه على اقل من اثنين واذا ادعى احد الشريكين شريكه الى
قسمة ما لا ضرر فيه لزم على الاخر اجابته فصل واذا كان
مع المدعى بينة سمعها الحاكم وحكم له بها وان لم يكن له
بينة فالقول قول المدعى عليه مع يمينه فان نكل عن
اليمين ردت على المدعى فيحلف ويستحق واذا تداعيا في شيء
في يد احدهما فالقول قول صاحب اليد وان كان
في ايديهما تحالفا وجعل بينهما ومن حلف على نفسه
حلف على البت والقطع ومن حلف على فعل غيره فان
كان اثباتا حلف على البت والقطع وان كان نفيا
حلف على نفي العلم فصل ولا يقبل الشهادة الا ممن
اجتمعت فيه خمس خصال الاسلام والبلوغ والعقل
والحرية والعدالة وللعدالة خمس شرايط ان يكون
مجتنبا عن الكباير وغير مصر على القليل من الصغاير

وان يكون

وان يكون السريرة مامونا عند الغضب محافظا على
المروة فصل والحقوق ضربان حق الله تعالى وحق الادمى
فاما حقوق الادميين فهو على ثلثة اضرب ضرب
لا يقبل فيه الا شاهدان ذكران وهو ما لا يقصد
منه المال ويطلع عليه الرجال وضرب يقبل فيه
اما شاهدان رجلان او رجل وامرأتان او اربع
نسوة وهو ما لا يطلع عليه الرجال والحقوق
الله تعالى فلا يقبل فيها النساء وهي على ثلثة اضرب
ضرب لا يقبل فيه اقل من اربعة وهو الزنا وضرب
يقبل فيه اثنان وهو ما سوى الزنا والحدود وضرب
يقبل فيه واحد وهو هلال شهر رمضان ولا
يقبل شهادة الاعمى الا في خمس مواضع الموت والنسب

والملك المطلق والترجمة وما شهد به قبل العمى وما
شهد به على المضبوط ولا يقبل شهادة جار لنفسه
نفعا ولا دافع عنه ضررا كتاب العتق ويصح
العتق من كل مالك جائز التصرف في ملكه بصريح العتق
والتحرير والكناية مع النية واذا اعتق بعض عبد
عتق جميعه وان اعتق شركا له في عبد وهو موسر
سرى العتق الى باقيه وكان عليه قيمة شريكه ومن ملك
واحدا من والديه او مولوديه عتق عليه فصل والولاء
من حقوق العتق وحكمه حكم التعصيب عند عدمه و
ينتقل عن المعتق الى الذكور من عصبته ولا يجوز بيع
الولاء وهبته فصل ومن قال لعبده اذا مت فانت
حر فهو مدبر يعتق بعد وفاته من ثلث ماله ويجوز بيعه

في حال

في حال صحته ويبطل تدبيره وحكم المدبر في حال حياة السيد كحكم
العبد القن فصل والكتابة مستحبة اذا سالها العبد
وكان مامونا مكتسبا ولا تصح الا بمال معلوم الى اجل
معلوم اقله نجمان وهي من جهة العبد المكاتب جائزة
وله تعجيز نفسه وفسخه متى شاء وللمكاتب التصرف
فيما في يده وعلى السيد ان يضع عنه من مال الكتابة
ما يستعين به فيها ولا يعتق الا باداء جميع المال بعد
القدر الموضوع عنه فصل واذا اصاب السيد امته
فوضعت ما تبين فيه شيء من خلق آدمي حرم عليه بيعها و
رهنها وهبتها وجاز له التصرف فيها بالاستخدام والوطء
واذا مات السيد عتقت من راس ماله قبل الديون و
الوصايا وولدها من غيره بمنزلتها وان اصاب امة غيره بنكاح
فالولد منها مملوك لسيدها وان اصابها بشبهة فولده

منها حرّ وعليه قيمته للسيد وان ملك الامة المطلقة
بعد ذلك لم تصر امّ الولد له بالوطى في النكاح وصارت
ام ولد بالوطى بالشبهة على احد القولين والله اعلم بالصواب
تم ترقيم غايته الاستعجال حالة التحرير باك ومن يسّر الله
شانك واقترا اسيران من رزقني حسن الخاتم اغنى نجاة
في الاخرة وانا العبد الاقل العاصي محمد سعيد بن سعد الدين

نام كاتب

عمر النبي صلى الله عليه وسلم
سـ ج ٣ ٤
في مكـ ـبـ
ج ٣ ٥
و في مـدينة
ج ١٠ ز

اسباب النظم والاستغناء الخبير بنتاج السر
والاستغناء على الآت المنكر يتخذ للياس
الشرى والاسكون سواهما الضول والبعد والنقص
لمعرفة الامثال ومبعد

نبوته | اولاده | ابنائه | بناته | نسائه
٢٣ ج | ١٢ ج | ٤ ا ج | ا ه ج | ٢٣ ج

الطاهرات الزاكيات والبواتي
٩ و ج | ز و ج ١٤

هذا كتاب اتمام الدراية بسم الله الرحمن الرحيم في شرح النقاية للامام جلال الدين السيوطي
الحمد لله على نعمه السابغة الشاملة واشهد ان لا اله الا
الله وحده لا شريك له شهادة بالنجاة من الاهوال كافلة
واشهد ان سيدنا محمدا عبده ورسوله ذو الاوصاف الجميلة الكاملة
صلى الله عليه وعلى آله وصحبه ومن ناصره ووالاه وبعد
فلما ظهر لي تصويب الملحين علي في وضع شرح على الكراسة
التي سميتها بالنقاية وضمنتها خلاصة اربعة عشر علما و
راعيت فيها غاية الايجاز والاختصار واودعت في طي
الفاظها ما نشره الناس في الكتب الكبار بحيث لا يحتاج
الطالب معها الى غيرها ولا يحوم الفطن المتامل الى تدقيقها
من قصورها بادرت الى ذلك قصد العموم الفائدة وتمام
العائدة وابراز المالم انا باستخراجه احرى اذ صاحب البيت
بما فيه ادرى وسميته اتمام الدراية لقراء النقاية

نام كتاب

والله اسأل التوفيق والهداية والاعانة والرعاية قلت
بسم الله الرحمن الرحيم اي ابتدئ الحمد اي الثناء ثابت لله تعالى بالجميل
له والصلوة والسلام على نبيه ورسله هذه نقاية بضم
النون اي خلاصة مختارة من عدة علوم هي اربعة عشر علما يحتاج الطالب

اليها ويتوقف كل علم ديني عليها اذ منها ما هو فرض عين وهو اصول
الدين والتصوف ومنها ما هو فرض كفاية اما لذاته وهو التفسير
والحديث والفرايض ولتوقف غيره عليه وهو الاصول
والنحو والصرف وما بعدها ومنه الطب الذي يعرف به الصحة
المطلوبة للقيام بالعبادات كالقيام بالمعاش بل اهم والله
اسئل ان ينفع بها ويوصل اسباب الخير بسببها علم
اصول الدين بدأت به لانه اشرف العلوم مطلقا لانه
يبحث فيه عما يتوقف صحة الايمان عليه وتمامه ولست
اعني به علم الكلام وهو ما تنصب فيه الادلة العقلية و
تنقل فيه اقوال الفلاسفة فذلك حرام باجماع السلف نص
عليه الشافعي رضي الله عنه ومن كلامه فيه لان يلقى الله
تعالى العبد بكل ذنب ما خلا الشرك خير له من ان يلقاه بشيء
من علم الكلام ثم ثنيته بالتفسير لانه اشرف العلوم الثلثة
الشرعية لتعلقه بكلام الله تعالى ثم بعلم الحديث لانه يليه
في الفضيلة ثم باصول الفقه لانه اشرف من الفقه اذ الاصل اشرف من
الفرع ثم بالفرايض الذي هو من ابواب الفقه وهو بعد الاصول في الرتبة
قال بعضهم اذا اجتمع عند الشيخ دروس قدم الاشرف فالاشرف
ثم رتبها كما ذكرنا ثم بدات من الالات بالنحو والصرف لتوقف علم

البلاغة

البلاغة عليهما وقدمت النحو على التصريف وان كان اللائق بالوضع
العكس اذ معرفة الذوات اقدم على الطوارئ والعوارض لان
الحاجة اليه اهم ثم لما كان القلم احد اللسانين وكان اللفظ
يبحث عنه من جهة النطق به ومن جهة رسمه عقبت النحو والتصريف
المبحوث فيهما عن كيفية النطق به بعلم الخط المبحوث فيه عن كيفية
رسمه ثم بدات من علوم البلاغة بالمعاني لتوقف البيان عليه
ولانه انما يراعى بعد رعاية الاول واخرت البديع عنهما لانه
تابع بالنسبة اليهما ولما كانت هذه العلوم لمعالجة اللسان الذي
هو عضو من الانسان ناسب ان تعقب بالطب الذي هو اصلاح
البدن كله وقدمت التشريح على الطب لانه منه كنسبة التصريف
من النحو وقد تقدم ان اللائق بالوضع تقديمه لانه يبحث عن ذات البدن
وتركيبها والطب عن الامور العارضة لها ولما كان الطب لمعالجة الامراض
الظاهرة الدنيوية عقبته بالتصوف الذي يعالج به الامراض
الباطنة الاخروية فاذا علمت هذا فحد اصول الدين علم يبحث فيه
عما يجب اعتقاده وهو قسمان قسم يقبح الجهل به في الايمان كمعرفة
الله وصفاته الثبوتية والسلبية والرسالة والنبوة و

امور المعاد وقسم لا يضر كتفضيل الانبياء على الملايكة فقد
ذكر السبكي في تاليف له لو مكث الانسان في مدة عمره لم
يخطر بباله تفضيل النبي على الملك لم يسأله الله عنه العالم هو
ما سوى الله حادث بمعنى محدث اي موجد عن العدم ومتغير
اي يعرض له التغير كما نشاهده وكل متغير حادث لانه وجد
بعد ان لم يكن وصانعه الله الواحد الذي لا نظير له في
ذاته ولا في صفاته قديم اي لا ابتداء لوجوده ولا انتهاء
اذ لو كان حادثا لاحتاج الى المحدث تعالى عن ذلك وقديم
اما خبر اول وما قبله تابع او خبر ثان وما قبل اول او خبر لمحذوف
وما بعده خبر آخر او عطف بيان او صفة كاشفة واطلاق
الصانع على الله تعالى شايع عند المتكلمين واعترض بانه لم
يرد ذلك واسماء الله توقيفية واجيب بانه ماخوذ من
قوله تعالى صنع الله وقراءة صنع الله بلفظ الماضي وهو متوقف
على الاكتفاء في الاطلاق بورود المصدر او الفعل والقول
بل ورد اطلاقه عليه تعالى في حديث صحيح لم يستحضره من اعترض
ولا من اجاب بذلك وهو ما رواه الحاكم وصححه البيهقي من

حديث

حديث حذيفة مرفوعا ان الله صانع كل صانع وصنعته ذاته تعالى
مخالفة لساير الذوات وعدلت عن قول ابن السبكي في جمع
الجوامع حقيقته مخالفة لساير الحقايق لان ابن الزملكاني
قال يمتنع اطلاق لفظ الحقيقة على الله تعالى قال ابن جماعة
لانه لم يرد وقد ورد اطلاق الذات عليه تعالى في صحيح
البخاري في قصة خبيب من قوله وذلك في ذات الاله و
صفاته الحياة وهي صفة تقتضي صحة العلم لموصوفها و
الارادة وهي صفة تخصص احد طرفي الشيء من الفعل والترك
بالوقوع والعلم وهي صفة ينكشف بها الشيء عند تعلقها به والقدرة
به والسمع والبصر وهما صفتان يزيد الانكشاف بهما على الانكشاف
بالعلم والكلام القايم بذاته تعالى المعبر عنه بالقرآن
المكتوب في المصاحف باشكال الكتابة وصور الحروف الدالة
عليه المحفوظ في الصدور بالفاظه المتخيلة المقروء بالالسنة
بحروفه الملفوظة المسموعة قديمة كلها خبر لصفاته
منزه تعالى عن الجسم واللون والطعم والعرض والحلول
اي عن ان يحل في شيء لان هذه حادثة وهو تعالى منزه عن الحوادث
والجسم ما يقوم بنفسه والعرض ما يقوم بغيره ومنه اللون وا

وهي صفة تؤثر في الشيء عند تعلقها به

الطعم فعطفه عليهما عطف عام على خاص فهو كما قال في كتابه
العزيز ليس كمثله شيء وهو السميع البصير وما ورد في
الكتاب والسنة من المشكل من الصفات نؤمن بظاهره
وننزه عن حقيقته كقوله تعالى الرحمن على العرش استوى
ويبقى وجه ربك ولتصنع على عيني يد الله فوق ايديهم وقوله
صلى الله عليه وسلم ان قلوب بني ادم كلها بين اصبعين من اصابع
الرحمن كقلب واحد يصرفه كيف يشاء رواه مسلم ثم نفوض
معناه المراد اليه تعالى كما هو مذهب السلف وهو اسلم او
نؤول كما هو مذهب الخلف فنؤول في الآيات الاستواء بالاستيلاء
والوجه بالذات والعين بالبصر واليد بالقدرة والمراد في الحديث
ان قلوب العباد كلها بالنسبة الى قدرته تعالى شيء يسير
ويصرفه كيف يشاء كما يقلب لواحد من عباده اليسير بين
اصبعين من اصابعه القدر وهو ما يقع من العبد المقدر
في الازل خيره وشره كاين منه تعالى بخلقه وارادته ما
شاء كان وما لم يشاء فلا يكون ولا يغفر الشرك المتصل بالموت
بل غيره ان شاء قال الله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به
ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ولا يجب عليه تعالى شيء لانه خلق

الخلق

الخلق فكيف يجب لهم عليه شيء ارسل تعالى رسله مؤيدين
منه بالمعجزات الباهرات اي الظاهرات وختمهم بمحمد
صلى الله عليه وسلم كما قال تعالى ولكن رسول الله وخاتم النبيين
وفي العبارة من انواع البلاغة قلب لطيف والاصل ختمهم بمحمد
والنكتة الاشارة الى انه الاول في الحقيقة وفي بعض احاديث
الاسراء وجعلتك اول النبيين خلقا واخرهم بعثا رواه
البزار من حديث ابي هريرة والمعجزة المؤيدة بها الرسل امر
خارق للعادة بان يظهر على خلافها كاحياء ميت واعدام
جبل وانفجار الماء من بين الاصابع على وفق التحدي اي الدعوى للرسالة
فخرج غير الخارق كطلوع الشمس كل يوم والخارق من غير تحد وهو
كرامة الولي والخارق على خلافه بان يدعي نطق طفل بتصديقه
فنطق بتكذيبه وتكون كرامة للولي وهو العارف بالله
حسب ما يمكن المواظب على الطاعات المجتنب للمعاصي المعرض
عن الانهماك في اللذات والشهوات كجريان النيل بكتاب عمر رضي الله عنه
ورؤيته وهو على المنبر بالمدينة جيشه بنهاوند حتى قال
لامير الجيش يا سارية الجبل الجبل محذرا له من وراء الجبل
لكمين العدو هناك وسماع سارية كلامه مع بعد المسافة
وغير ذلك مما وقع للصحابة رضي الله عنهم وغيرهم الا نحو لمن

والكرامة جاد بهيمة فلا يكون كرامة لولي وهذا توسيط للقشيري

وقال ابن السبكي في منع الموانع وهو حق يخصص قول غيره ما

جاز ان يكون معجزة لنبي جاز ان يكون كرامة لولي ولا فارق

بينهما الا التحدي ونعتقد ان عذاب القبر للكافر والفاسق

المراد تعذيبه بان يرد الروح الى الجسد او ما بقي منه حق قال

صلى الله عليه وسلم عذاب القبر حق ومر على قبرين فقال انهما

ليعذبان رواهما الشيخان وان سؤال الملكين منكر ونكير

للمقبور حق قال صلى الله عليه وسلم ان العبد اذا وضع في قبره

وتولى عنه اصحابه اتاه ملكان فيقعدانه فيقولان ما كنت

تقول في هذا النبي محمد فاما المؤمن فيقول اشهد انه عبد الله

ورسوله واما الكافر او المنافق فيقول لا ادري رواه الشيخان

وفي رواية لابي داود فيقولان له من ربك وما دينك وما هذا الرجل

الذي بعث فيكم فيقول المؤمن ربي الله وديني الاسلام والرجل

المبعوث رسول الله ويقول الكافر في الثلاث لا ادري وفي رواية

للترمذي يقال لاحدهما المنكر وللآخر النكير وذكر ابن يونس من اصحابنا

ان ملكي المؤمن يقال لهما مبشر وبشير وان الحشر للخلق جميعا بان

يحييهم

يحييهم الله بعد فنائهم ويجمعهم للعرض والحساب والمعاد اي عود

الجسم بعد الاعدام باجزائه وعوارضه كما كان حق قال الله تعالى

وحشرناهم فلم نغادر منهم احدا واذا الوحوش حشرت وهو الذي يبدأ الخلق

ثم يعيده كما بدأنا اول خلق نعيده وان الحوض حق قال القرطبي وهو

حوضان الاول قبل الصراط وقبل الميزان على الاصح فان الناس يخرجون

عطاشا من قبورهم فيردونه قبل الميزان والصراط والثاني في الجنة وكلاهما

يسمى كوثرا روى مسلم عن انس قال بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم

ذات يوم بين اظهرنا اذ اغفى اغفاءة ثم رفع راسه متبسما فقلنا ما

اضحكك يا رسول الله قال انزلت علي آنفا سورة فقرأ انا اعطيناك

الكوثر ثم قال اتدرون ما الكوثر قلنا الله ورسوله اعلم قال فانه نهر

وعدنيه ربي عليه خير كثير وهو حوض ترد عليه امتي يوم القيمة آنيته

عدد نجوم السماء فيختلج العبد منهم فاقول يا رب انه من امتي فيقال ما تدري

ما احدث بعدك وفي الصحيح حوضي مسيرة شهر ماؤه ابيض

من الورق وريحه اطيب من المسك كيزانه كنجوم السماء من شرب منه

لم يظمأ بعده ابدا وفي رواية لمسلم يشخب فيه ميزابان من الجنة وفي

لفظ لغيره يغت فيه ميزابان من الكوثر وروى ابن ماجه حديث

الكوثر نهر في الجنة حافتاه من الذهب مجراه على الدر والياقوت تربته

[margin notes: قوله اغفى اغفاءة اي نام [illegible] الغفو بمعنى النوم [illegible] — [illegible] — قوله يشخب [illegible] الثعب [illegible] — يغت [illegible] الماء [illegible]]

الحبيب من المسك واشد بياضا من الثلج وان الصراط وهو كما في حديث
مسلم جسر ممدود على متن جهنم ادق من الشعر واحد من السيف حق
ففي الصحيح يضرب الصراط بين ظهري جهنم ويمر المومنون عليه فاولهم
كالبرق ثم كمر الريح ثم كمر الطير واشد الرجال حتى يجي الرجل لا يستطيع
ان يسير الا زحفا وفي حافتيه كلاليب معلقة مامورة
باخذ من امرت باخذه فمخدوش ناج ومكدوس في النار
وان الميزان حق وله لسان وكفتان تعرف به مقادير الاعمال
بان توزن صحفها به قال الله تعالى ونضع الموازين القسط
ليوم القيمة الاية وروى الترمذي وحسنه حديث يصاح
برجل من امتي على روس الخلايق وتنشر عليه تسعة وتسعون سجلا
كل سجل مثل مد البصر ثم يقول اتنكر من هذا شيئا اظلمك
كتبتي الحافظون فيقول لا يا رب فيقول افلك عذر فيقول لا يا رب
فيقول بلى ان لك عندنا حسنة وانه لا ظلم عليك اليوم فيخرج له بطاقة
فيها اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله فيقول
احضر وزنك فيقول يا رب ما هذه البطاقة مع هذه السجلات
فيقول انك لا تظلم فتوضع السجلات في كفة والبطاقة في كفة فطاشت
السجلات وثقلت البطاقة ولا يثقل مع اسم الله شيء قال الغزالي

والقرطبي

والقرطبي ولا يكون الميزان في حق كل احد فالسبعون الفا الذين يدخلون
الجنة بغير حساب لا يرفع لهم ميزان ولا ياخذون صحفا وان الشفاعة
حق وهي انواع اعظمها الشفاعة في فصل القضاء والاراحة
من طول الوقوف وهي مختصة بالنبي صلى الله عليه وسلم بعد تردد
الخلق الى نبي بعد نبي الثانية الشفاعة في ادخال قوم الجنة بغير حساب
قال النووي وهي مختصة به وتردد في ذلك التقيان ابن دقيق
العيد والسبكي الثالثة الشفاعة فيمن استحق النار ان لا يدخلها
قال القاضي عياض وليست مختصة به وتردد فيه النووي
قال السبكي لانه لم يرد تصريح بذلك ولا بنفيه الرابعة الشفاعة
في اخراج من ادخل النار من الموحدين ويشاركه فيها الانبياء والملائكة
والمومنون الخامسة الشفاعة في زيادة الدرجات في الجنة لاهلها
وجوز النووي اختصاصها به السادسة الشفاعة في تخفيف العذاب
عمن استحق الخلود في النار كما في ابي طالب وفي الصحيح انا اول شافع و
اول مشفع وانه ذكر عنده عمه ابو طالب فقال لعله تنفعه شفاعتي
فيجعل في ضحضاح من نار وروى البيهقي حديث خيرت بين الشفاعة
وبين ان يدخل شطر امتي الجنة فاخترت الشفاعة لانها اعم واكفى

اتروبها للمتقين لا ولكنها للمذنبين الملوثين الخاطئين وان رؤية
المومنين له تعالى قبل دخول الجنة وبعده حق قال تعالى وجوه يومئذ
ناضرة الى ربها ناظرة وفي الصحيحين ان الناس قالوا يا رسول الله
هل نرى ربنا يوم القيمة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تضارون
في رؤية القمر ليلة البدر فقالوا لا يا رسول الله قال فانكم ترونه كذلك
الحديث وفيه ان ذلك قبل دخول الجنة وروى مسلم حديث اذا دخل
اهل الجنة الجنة يقول الله تعالى اتريدون شيئا ازيدكم فيقولون
الم تبيض وجوهنا الم تدخلنا الجنة وتنجنا من النار فيكشف الحجاب
فما اعطوا شيئا احب اليهم من النظر الى ربهم وفي رواية ثم تلا هذه الآية
للذين احسنوا الحسنى وزيادة اى فالحسنى الجنة والزيادة النظر اليه
تعالى ويحصل بان يكشف انكشافا تاما منزها عن المقابلة والجهة
اما الكفار فلا يرونه لقوله تعالى كلا انهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون والموقف
لقوله تعالى لا تدركه الابصار اى لا تراه المخصص بما سبق وان
المعراج بجسد المصطفى صلى الله عليه وسلم الى السموات بعد ان اسرى
به الى البيت المقدس يقظة حق قال تعالى سبحان الذي
اسرى بعبده ليلا من المسجد الحرام الى المسجد الاقصى الآية وقال صلى
الله عليه وسلم اتيت بالبراق وهو دابة ابيض طويل فوق الحمار ودون

البغل

[illegible]

البغل يضع حافره عند منتهى طرفه فركبته حتى اتيت بيت المقدس
الى ان قال ثم عرج بنا الى السماء الحديث رواه مسلم وقيل كان
الاسراء والمعراج بروحه لقوله وما جعلنا الرؤيا التي اريناك الا
فتنة للناس ولما روى ابن اسحق في السيرة ان معاوية كان
يقول اذا سئل عن الاسراء كانت رؤيا من الله صادقة ولان عائشة
قالت ما فقدت جسد رسول الله صلى الله عليه وسلم وانما اسرى
بروحه واجيب عن الآية بان قوله فتنة للناس يؤيد انها رؤيا
عين اذ ليس في الحلم فتنة ولا يكذب به احد وقد صح ان ابن عباس
كان يقول انما رؤيا عين اريها وقيل ان الآية نزلت في غير
قصة الاسراء وعن قول عائشة بان عائشة لم تكن زوجته اذ الاسراء
قبل الهجرة وانما بنى بها بعدها وقيل كان الاسراء يقظة والمعراج مناما وقيل
كان مرتين مرة يقظة ومرة مناما وقد بسطنا ذلك في شرح الاسماء
النبوية وروى كعب ان المعراج مرقاة من فضة ومرقاة من ذهب وروى
ابن سعد انه منضد باللؤلؤ وان نزول عيسى بن مريم
عليه السلام قرب الساعة وقتله الدجال حق ففي الصحيحين لينزلن
ابن مريم حكما عدلا فليكسرن الصليب وليقتلن الخنزير وليضعن الجزية
الحديث وروى الطيالسي في مسنده انا اولى الناس بعيسى ابن مريم

في عهد

فاذا رأيتموه فاعرفوه فانه رجل مربوع الى الحمرة والبياض كأن رأسه
يقطر ماء ولم يصبه بلل وانه يكسر الصليب ويقتل الخنزير
ويفيض المال حتى يهلك الله الملل في زمانه كلها غير الاسلام
ويهلك في زمانه مسيح الضلالة الاعور الكذاب
تقع الامنة في الارض حتى يرتع الاسد مع الابل والنمر مع
البقر والذئاب مع الغنم ويلعب الصبيان مع الحيات
فلا يضر بعضهم بعضا ويبقى في الارض اربعين سنة ثم يموت
ويصلي عليه المسلمون ويدفنونه وفي رواية يمكث سبع سنين
قيل وهي الصواب والمراد بالاربعين في الرواية الاولى مدة
مكثه قبل الرفع وبعده فانه رفع وله ثلث وثلثون سنة
وفي صحيح مسلم ما بين خلق آدم الى قيام الساعة خلق وفي رواية
امر اكبر من الدجال وفي مسند احمد من حديث جابر يخرج الدجال في
خفقة من الدين وادبار من العلم وله اربعون ليلة يسيحها في الارض
اليوم منها كالسنة واليوم منها كالشهر واليوم منها كالجمعة ثم
سائر ايامه كايامكم هذه وله حمار يركبه عرض ما بين منكبيه
واذنيه اربعون ذراعا فيقول للناس انا ربكم وهو اعور

وان ربكم

ان ربكم ليس باعور مكتوب بين عينيه كافر يقرؤه كل مؤمن
كاتب وغير كاتب ويرد كل ماء ومنهل الا مكة والمدينة
حرمهما الله عليه وقامت الملائكة بابوابها ومعه جبال
من خبز والناس في جهد الا من اتبعه ومعه نهران انا اعلم
بهما منه نهر يقول الجنة ونهر يقول النار فمن ادخل الذي
يسميه الجنة فهو في النار ومن ادخل الذي يسميه النار فهو
في الجنة قال ويبعث معه شياطين تكلم الناس ومعه
فتنة عظيمة يامر السماء فتمطر فيما يرى الناس ويقتل
نفسا ثم يحييها فيما يرى الناس فيقول للناس ايها الناس
هل يفعل مثل هذا الا الرب الا ايها الناس انا الرب فيفر
الناس الى جبل الدخان بالشام فياتيهم فيحاصرهم فيشتد
حصارهم ويجهدهم جهدا شديدا ثم ينزل عيسى فينادي في
السحر فيقول ايها الناس ما يمنعكم ان تخرجوا الى هذا الكذاب
الخبيث فينطلقون فاذا هم بعيسى فتقام الصلوة فيقال له تقدم
يا روح الله فيقول ليتقدم امامكم فليصل بكم فاذا صلوا صلوة
الصبح خرجوا اليه فحين يراه الكذاب ينماث اي يذوب كما

ينماث الملح في الماء فيقتله حتى ان الشجر والحجر ينادي يا روح الله
هذا يهودي فلا يترك ممن كان يتبعه احد الا قتله وفي
الصحيح احاديث بمعنى ذلك وان رفع القرآن حق روى
ابن ماجه من حديث حذيفة يدرس الاسلام كما يدرس
وشي الثوب حتى لا يدرى ما صيام ولا صلوة ولا نسك ولا
صدقة ويسرى على كتاب الله تعالى في ليلة فلا يبقى في
الارض منه اية وروى البيهقي في شعب الايمان عن ابن مسعود
قال اقرؤا القرآن قبل ان يرفع فانه لا تقوم الساعة حتى يرفع
قالوا هذه المصاحف ترفع فكيف بما في صدور الناس قال يغدى
عليهم ليلا فيرفع من صدورهم فيصبحون ويقولون لكانا كنا
نعلم شيئا ثم يقعون في الشعر قال القرطبي وهذا انما يكون
بعد موت عيسى وبعد هدم الحبشة الكعبة ونعتقد
ان الجنة والنار مخلوقتان اليوم قبل يوم الجزاء والنصوص الدالة
على ذلك نحو اعدت للمتقين اعدت للكافرين وقصة آدم وحوى
في اسكانهما الجنة واخراجهما منها واحاديث الاسراء وفيها أُدخلتُ
الجنة وأُريتُ النار وفي حديث الشفاعة قول آدم عليه
السلام هل اخرجكم من الجنة الا خطيئة ابيكم وغير ذلك

ونعتقد

ونعتقد ان الجنة في السماء وقيل في الارض وقيل بالوقف
حيث لا يعلمها الا الله تعالى والذي اخترته هو المفهوم من سياق
القرآن والحديث كقوله تعالى في قصة آدم قلنا اهبطوا منها وفي الصحيح
حديث سلوا الله الفردوس فانه اعلى الجنة وفوقه عرش الرحمن و
منه تفجر انهار الجنة وفي صحيح مسلم ارواح الشهداء في حواصل طيور
خضر تسرح في الجنة حيث شاءت ثم تاوي الى قناديل معلقة
بالعرش واخرج ابو نعيم في تاريخ اصبهان من طريق عبيد عن مجاهد عن
ابن عمر مرفوعا ان جهنم محيطة بالدنيا وان الجنة من ورائها فلذلك
كان الصراط على جهنم طريقا الى الجنة ونعتقد ان النار اي نقول فيها بالوقف
اي محلها حيث لا يعلمه الا الله فلم يثبت عندي حديث اعتمده في ذلك
وقيل تحت الارض لما روى ابن عبد البر وضعفه من حديث عبد الله
بن عمر مرفوعا لا يركب البحر الا غاز او حاج او معتمر فان تحت البحر نارا وروي
ايضا عنه موقوفا لا يتوضأ بماء البحر لانه طبق جهنم وفي شعب الايمان
للبيهقي عن وهب بن منبه اذا قامت القيمة امر بالفلق فيكشف
عن سقر وهو غطاؤها فيخرج منه نار فاذا وصلت الى البحر المطبق
على شفير جهنم وهو بحر البحور نشفته اسرع من طرفة العين وهو
حاجز بين جهنم والارضين السبع فاذا نشفت اشتعلت في الارضين

السبع فتدعها جمرة واحدة وقيل هي على وجه الارض لما روى
عن وهب ايضا قال اشرف ذو القرنين على جبل قاف فرأى
تحته جبالا صغارا الى ان قال يا قاف اخبرني عن عظمة الله
فقال ان شان ربنا العظيم وان وراى ارضا مسيرة خمسمائة
عام في خمسمائة عام جبال ثلج يحطم بعضها بعضا ولولا هي لاحترقت
من حر جهنم وروى الحارث بن ابي اسامة في مسنده عن عبد الله
بن سلام قال الجنة في السماء والنار في الارض وقيل محلها في
السماء ونعتقد ان الروح باقية بعد موت البدن منعمة
او معذبة لا تفنى واما محلها فقيل محل ارواح الشهداء واما
غيرهم فارواح المومنين في عليين وارواح الكفار في سجين
ولكل روح بجسدها اتصال معنوي وقال القرطبي ارواح الشهداء
في الجنة وما غيرهم فتارة يكون في الارض على افنية القبور وتارة
في السماء وقد قيل انها في قبورها كما رجحه وقيل ارواح المومنين
كلها في الجنة ونعتقد ان الموت بالاجل وهو الوقت الذي كتب
الله في الازل انتهاء حياته فيه فلا يموت احد بدونه مقتولا
كان او غيره ونعتقد ان الفسق لا يزيل الايمان فيصير كافرا
ولا واسطة ولا تزيله ايضا البدعة كما كان وصفا الله
وخلقه افعال عباده وجواز رؤيته في الاخرة لانه مبني

على التاويل

على التاويل الا التجسيم والكار علم الله تعالى بالجزئيات فانه يكفر
بلا نزاع ولا نقطع بعذاب من لم يتب ومات على الفسق لقوله
تعالى ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وهي مخصصة لعمومات العذاب
ولا يخلد اذا عذب بل ينقطع باخراجه وادخاله الجنة روى البزار
والطبراني حديث من قال لا اله الا الله نفعته يوما من دهره يصيبه
قبل ذلك ما اصابه واسناده صحيح ونعتقد ان افضل الخلق على الاطلاق
المصطفى
حبيب الله صلى الله عليه وسلم انا سيد ولد ادم ولا فخر رواه مسلم
وقال ابن عباس ان الله فضل محمدا على اهل السماء وعلى الانبياء
واما حديث الصحيحين فلا تخيروني على موسى وما ينبغي لعبد ان يقول
انا خير من يونس بن متى فمحمول على التواضع او على انه قبل ان يعلم
انه افضل الخلق ووصفه باجل اوصافه ماخوذ من حديث الترمذي
ان ابراهيم خليل الله الا وانا حبيب الله فخليله ابراهيم يليه في التفضيل
فهو افضل الخلق بعده ونقل بعضهم الاجماع على ذلك وفي الصحيح
خير البرية ابراهيم خص منه النبي صلى الله عليه وسلم فبقي على عمومه
ثم موسى وعيسى ونوح الثلاثة بعد ابراهيم افضل من سائر الانبياء ولم
اقف على نقل ايهم افضل وهم اي الخمسة اولو العزم من الرسل
المذكورون في سورة الاحقاف اي صاحب الجد والاجتهاد
فسائر الانبياء افضل من غيرهم على تفاوت درجاتهم باخص

به كل منهم فالملائكة بعدهم افضل من باقي البشر وافضلهم جبرئيل
كما في حديث رواه الطبراني فابوبكر الصديق افضل البشر بعد الانبياء
فعمر بن الخطاب بعده فعثمان بن عفان بعده فعلي بن ابي
طالب بعده قال ابن عمر كنا نخير بين الناس في زمن النبي
صلى الله عليه وسلم فنخير ابابكر ثم عمر ثم عثمان رواه البخاري
وزاد الطبراني فيعلم بذلك النبي صلى الله عليه وسلم ولا ينكره
وروى الترمذي وحسنه عن انس قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لابي بكر وعمر هذان سيدا كهول اهل الجنة من
الاولين والاخرين الا النبيين والمرسلين فباقي العشرة
المشهود لهم بالجنة اي فالستة الباقون منهم نقل الاجماع
على ذلك ابو منصور التميمي وهم سعد بن وقاص وسعيد بن
زيد بن عمرو بن نفيل وطلحة والزبير وعبد الرحمن بن
عوف وابو عبيدة بن عامر الجراح روى اصحاب السنن
وصححه الترمذي عن سعيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال العشرة في الجنة ابو بكر في الجنة وعمر في الجنة وعثمان في الجنة وعلي في الجنة
والزبير وطلحة وعبد الرحمن وابو عبيدة وسعد بن ابي وقاص
سعيد بن زيد فاهل البدر افضل الامة وعدتهم ثلثمائة

وبضعة

وبضعة عشر وفي الصحيح لعل الله قد اطلع على اهل البدر فقال
اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم وروى ابن ماجه عن رافع بن
خديج قال جاء جبرئيل وملك الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال
ما تعدون من شهد بدرا فيكم قال خيارنا قال كذلك هم عندنا
خيار الملائكة فاحدا اي فاهل احد الذين شهدوا وقعتها
يلون اهل بدر في الفضيلة فالبيعة اي فاهل بيعة الرضوان
بالحديبية قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل
النار احد ممن بايع تحت الشجرة رواه الترمذي وصححه نقل
نقل الاجماع على هذا الترتيب ذلك التميمي فسائر الصحابة افضل
من غيرهم قال صلى الله عليه وسلم لا تسبوا اصحابي فوالذي
نفسي بيده لو انفق احدكم مثل احد ذهبا ما بلغ مد احدهم
ولا نصيفه رواه مسلم فباقي الامة افضل من سائر الامم قال تعالى
كنتم خير امة اخرجت للناس وقال صلى الله عليه وسلم انتم توفون
سبعين امة انتم خيرها واكرمها على الله رواه اصحاب السنن
على اختلاف اوصافهم منهم العالم والعابد والسابق التالي
والمقتصد والظالم لنفسه ونعتقد ان افضل النساء مريم
بنت عمران وفاطمة بنت النبي صلى الله عليه وسلم روى الترمذي

وصححه حديث حسبك من نساء العالمين مريم بنت عمران و
فاطمة وخديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد صلى الله عليه وسلم
وآسية امرأة فرعون وفي الصحيحين من حديث علي خير نسائها
مريم بنت عمران وخير نسائها خديجة بنت خويلد وفي الصحيح
فاطمة سيدة نساء هذه الامة وروى النسائي عن حذيفة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هذا ملك من الملائكة
استأذن ربه ليسلم علي ويبشرني ان حسنا وحسينا سيدا
شباب اهل الجنة وامهما سيدة نساء اهل الجنة وروى
الطبراني عن علي مرفوعا اذا كان يوم القيمة قيل يا اهل الجمع غضوا
ابصاركم حتى تمر فاطمة بنت محمد صلى الله عليه وسلم وفي هذه
الاحاديث دلالة على تفضيلها على مريم خصوصا اذا قلنا
بالاصح انها ليست بنبية وقد تقرر ان هذه الامة
افضل من غيرها وروى الحارث بن ابي اسامة في مسنده
بسند صحيح لكنه مرسل مريم خير نساء عالمها وفاطمة
خير نساء عالمها وروى الترمذي موصولا من حديث علي بلفظ
خير نسائها مريم وخير نسائها فاطمة قال الحافظ ابو الفضل

بن حجر

بن حجر [illegible] وافضل امهات المؤمنين خديجة
النبي صلى الله عليه وسلم كما قال تعالى وازواجه امهات المؤمنين اي
في الحرمة والتعظيم خديجة بنت خويلد اول نساء النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
وعائشة الصديقة قال النبي صلى الله عليه وسلم كمل من الرجال
كثير ولم يكمل من النساء الا مريم وآسية وخديجة وفي التفضيل
بينهما اقوال ثالثها الوقف ونعتقد ان الانبياء عليهم الصلو
ة السلام معصومون لا يصدر عنهم ذنب لا كبيرة ولا صغيرة
ولا عمدا ولا سهوا لكرامتهم على الله تعالى بل ولا المكروه لان وقوع
المكروه من التقي نادر فكيف من النبي ونعتقد ان الصحابة كلهم
عدول لانهم خير الامة قال النبي صلى الله عليه وسلم خير امتي قرني
رواه الشيخان ونعتقد ان الشافعي اماما ومالكا واباحنيفة
واحمد وسائر الائمة على هدى من ربهم في العقائد وغيرها ولا
التفات الى من تكلم فيهم بما هم بريئون منه وقد ورد في الحديث
التبشير بالشافعي من ذلك روى الطيالسي في مسنده والبيهقي في
المعرفة حديث لا تسبوا قريشا فان عالمها يملأ الارض
علما قال الامام احمد وغيره هذا العالم هو الشافعي لانه لم ينتشر
في طباق الارض من علم عالم قرشي من الصحابة وغيرهم ما انتشر من

علم الشافعی و روی الحاکم فی المستدرک وغیره حدیث یضربون
اکباد الابل فلا یجدون عالما اعلم من عالم المدینة قال السفیان
نری هذا العالم مالک بن انس وما یورد فی ذکر ابی حنیفة
من الاحادیث فباطل کذب لا اصل له و نعتقد ان الامام
ابا الحسن الاشعری وهو من ذریة ابی موسی الاشعری
امام فی السنة ای الطریقة المعتقدة مقدم فیها علی غیره
ولا التفات لمن تکلم فیه بما هو بری منه و نعتقد ان
طریق ابی القاسم الجنید سید الصوفیة علما و عملا
وصحبه طریق مقوم فانه خال عن البدع دائر علی التفویض
والتسلیم والتبری من النفس مبنی علی اتباع الکتاب و السنة
وهذا آخر ما اوردناه من اصول الدین ومن تامل هذه
الاسطر الیسیرة وما اودعناه فیها تحقق انه لم یجمع
قبل فی کتاب علم التفسیر علم یبحث فیه عن احوال الکتاب
العزیز من جهة نزوله وسنده وادائه والفاظه
ومعانیه المتعلقة بالالفاظ و المتعلقة بالاحکام
وغیر ذلک وهو علم نفیس ثم اتفق علی تالیف فیه لاحد

بحث علم التفسیر

المتقدمین

من المتقدمین حتی جاء شیخ الاسلام جلال الدین البلقینی
فدونه ونقحه وهذبه ورتبه فی کتاب سماه مواقع العلوم
من مواقع النجوم فاتی بالعجب العجاب وجعله خمسین نوعا
علی نمط انواع علوم الحدیث وقد استدرکت علیه الانواع
ضعف ما ذکره و تتبعت اشیاء متعلقة بانواع التی ذکرها
مما اهمله واودعتها کتابا سمیته التحبیر فی علم التفسیر
وصدرته بمقدمة فیها حدود مهمة ونقلت فیها
حدودا کثیرة للتفسیر لیس هذا موضع بسطها فکان
ابتداء بسط هذا العلم البلقینی واتمامه علی یدی وهکذا
کل مستنبط یکون قلیلا ثم یکثر وصغیرا ثم یکبر وینحصر فی
مقدمة وخمسة وخمسین نوعا بحسب ما ذکر هنا وانواعه
فی التحبیر مائة نوع ونوعان المقدمة فی حدود لطیفة
القرآن هذه الکلام المنزل علی محمد صلی الله علیه وسلم للاعجاز
بسورة منه فخرج بالمنزل علی محمد التوریة والانجیل وسایر
الکتب وبالاعجاز الحدیث الربانیة کحدیث الصحیحین انا عند
ظن عبدی بی وغیره والاقتصار علی الاعجاز وان انزل
القرآن لغیره ایضا لانه المحتاج الیه فی التمییز وقولنا بسورة
هو بیان لاقل ما وقع به الاعجاز وهو قدر اقصر سورة کالکوثر

استنباط

او ثلث آيات مع غيرها بخلاف ما دونها ومراد بعض المتاخرين فى
الحد المتعبد بتلاوته ليخرج منسوخ التلاوة والسورة طايفة
من القران المترجمة اى المسماة باسم خاص توقيفا اى بتوقيف
من النبى صلى الله عليه وسلم ذكر هذا الحد شيخنا العلامة
الكافيجى فى تصنيف له وليس بصاف عن الاشكال وقد سمى كثير
من الصحابة والتابعين سورا باسماء من عندهم كما سمى حذيفة
التوبة بالفاضحة وسورة العذاب وسمى سفيان بن عيينة
الفاتحة بالوافية وسماها يحيى بن كثير بالكافية وسماها آخر
الكنز وغير ذلك مما بسطناه فى التحبير فى النوع الخامس
والتسعين وقال بعضهم السورة قطعة لها اول وآخر
ولا يخلو من نظر لصدقه على الاية وعلى القصة ثم ظهر لى
رجحان الحد الاول ويكون المراد بالتوقيفى الاسم الذى تذكر
به وتشتهر واقلها ثلث ايات كالكوثر اى على عدم كون البسملة
آية اما على عدم كونها من القران فى كل سورة كما هو مذهب
غيرنا او على انها منه لكنها ليست اية من السورة بل آية
مستقلة للفصل كما هو وجه عندنا وليس فى السورة
اقصر من ذلك والآية طايفة من كلمات القران متميزة
بفصل وهو آخر الاية ويقال فيه الفاصلة ثم منه اى

القرآن

القران فاضل وهو كلام الله فى الله كاية الكرسى ومفضول وهو
هو كلامه تعالى فى غيره كسورة تبت كذا ذكره الشيخ عز الدين ابن
عبد السلام وهو مبنى على جواز التفاضل بين الآى والسور
وهو الصواب الذى عليه الاكثرون ومنهم اسحق بن راهويه
والحليمى والبيهقى وابن العربى وقال القرطبى انه الحق الذى عليه
جماعة من المتكلمين والعلماء وقال ابو الحسن بن الحصار العجب
ممن يذكر الاختلاف فى ذلك مع النصوص الواردة بالتفضيل
كحديث البخارى اعظم سورة فى القرآن الفاتحة وحديث
مسلم اعظم آية فى القران آية الكرسى وحديث الترمذى
سيدة آى القران آية الكرسى وسنام القران البقرة
وغير ذلك ومنهم من ذهب الى المنع قال لئلا يوهم التفضيل نقص
المفضول عليه وقد ظهر لى ان القران ينقسم الى افضل وفاضل
ومفضول لان كلام الله فى الله بعضه افضل من بعض
كتفضيل الفاتحة واية الكرسى على غيرهما وقد بينته فى التحبير
ويحرم قراءته اى القران بالعجمية اى بلسان غير العرب

لانه يذهب اعجازه الذي نزل له ولهذا يترجم العاجز الاذكار
في الصلوة ولا يترجم عن القران بل ينتقل الى البدل ويحرم
قرائته بالمعنى وان جازت رواية الحديث بالمعنى لفوات
الاعجاز المقصود من القران ويحرم تفسيره بالرأي قال
صلى الله عليه وسلم من فسر القران برايه او بما لا يعلم
فليتبوء مقعده من النار رواه ابوداود والترمذي وحسنه
وله طرق متعددة لا تأويله اي لا يحرم بالرأي للعالم بالقواعد
والعارف بعلوم القران المحتاج اليها والفرق ان التفسير
الشهادة على الله تعالى والقطع بانه عنى بهذا اللفظ هذا المعنى
فلم يجز الا بنص من النبي صلى الله عليه وسلم او الصحابة الذين شاهدوا
التنزيل والوحي ولهذا جزم الحاكم بان تفسير الصحابي
مطلقا في حكم المرفوع واما التاويل فهو ترجيح احد المحتملات بدون
القطع والشهادة على الله فاغتفر ولهذا اختلف جماعة
من الصحابة والسلف في تاويل ايات ولو كان عندهم فيه
نص عن النبي صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم لم يختلفوا وبعضهم منع التاويل

ايضا ستة

ايضا ستة للباب الانواع منها ما يرجع الى النزول مكانا وزمانا
ونحوهما وهو اثنا عشر نوعا وانواعه في التحبير عشرون نوعا
الاول والثاني المكي والمدني الاصح ان ما نزل قبل الهجرة
مكي وما نزل بعدها مدني سواء انزل بالمدينة ام بمكة ام
بغيرهما من الاسفار وقيل المكي ما نزل بمكة ولو بعد الهجرة والمدني
ما نزل بالمدينة وعلى هذا تثبت الواسطة وهو اي المدني
فيما قاله البلقيني بضع وعشرون سورة البقرة وثلاث تليها اخرها
المائدة والانفال وبراءة والرعد والحج والنور والاحزاب
والقتال وتاليها اي الفتح والحجرات والحديد والتحريم وما بينهما
من السور والقيمة والقدر والزلزلة والنصر والمعوذتان
بكسر الواو وقيل والرحمن والانسان والاخلاص والفاتحة والمد
لا الاصح ان الباقي مكي ويدل في الرحمن ما روى الترمذي والحاكم عن جابر
قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على اصحابه فقرأ عليهم سورة
الرحمن من اولها الى آخرها فسكتوا فقال لقد قرأتها على الجن ليلة
الجن فكانوا احسن مردودا منكم الحديث وقرائته صلى الله عليه وسلم
على الجن بمكة قبل الهجرة بل يدل ليلة في الانسان وفي الاخلاص

البلقيني

ما رواه الترمذي عن ابي ان المشركين قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم
انسب لنا ربك فانزل الله عز وجل قل هو الله احد الحديث وفي
الفاتحة ان الحجر مكية باتفاق وقد قال تعالى فيها ولقد آتيناك
سبعا من المثاني وهي الفاتحة كما في حديث الصحيحين ويبعد
ان يمتن بها عليه قبل نزولها واستدل من قال بانها مدنية
بما رواه الطبراني في الاوسط عن ابي هريرة رضي الله عنه قال
انزلت فاتحة الكتاب بالمدينة وقد بينت علته في التحبير
وثالثها اي الاقوال في الفاتحة نزلت مرتين مرة بمكة ومرة
بالمدينة عملا بالدليلين وفيها قول رابع حكيناه في التحبير انها
نزلت نصفين نصف بمكة ونصف بالمدينة وقيل النساء
والرعد والحديد والحج والصف والتغابن والقيمة
والمعوذتان مكيات والاصح انها مدنيات وقد بسطنا
الخلاف في المكي والمدني وادلة ذلك في التحبير والادلة على
على ان النساء مدنية لا تنحصر فان غالب آياتها نزلت في وقائع
مدنية وسفرية باجماع ويدل للرعد ما رواه الطبراني في
الاوسط ان قوله هو الذي يريكم البرق الى قوله شديد
المحال نزلت في اربد بن قيس وعامر بن الطفيل لما

قدما المدينة في وفد بني عامر وللحج ما رواه الترمذي وغيره
عن عمران بن حصين قال انزلت على النبي صلى الله عليه وسلم
يا ايها الناس اتقوا ربكم ان زلزلة الساعة شيء عظيم الى قوله
ولكن عذاب شديد وهو في سفر الحديث وروى البخاري
عن ابي ذر ان هذان خصمان الى قوله الحميد نزلت في حمزة و
صاحبيه وهما علي وعبيدة بن الحارث وعتبة وصاحبيه
لما تبارزوا يوم بدر وروى الحاكم في المستدرك وغيره
عن ابن عباس قال لما اخرج اهل مكة النبي صلى الله عليه
وسلم قال ابو بكر انا لله وانا اليه راجعون اخرجوا
نبيهم ليهلكن فنزلت للذين يقاتلون بانهم ظلموا
وللصف ما رواه الحاكم وغيره عن عبد الله بن سلام
قال قعدنا نفرا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
فتذاكرنا فقلنا لو نعلم اي الاعمال احب الى الله تعالى
لعملناه فانزل الله سبح لله ما في السموات وما في الارض
هو العزيز الحكيم يا ايها الذين آمنوا لم تقولون ما لا تفعلون
حتى ختمها وللمعوذتين ما رواه البيهقي في الدلائل بسند فيه
ضعف عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم

سحر لبيد بن الاعصم في مشاطة من راس النبي صلى الله عليه وسلم وعدة
اسنان من مشطه ثم دسها في بير ذروان الحديث وفيه
فاستخرجه فاذا هو وتر معقود فيه اثنا عشرة عقدة مغروزة
بالابر فانزل المعوذتين فجعل كلما قرء آية انحلت عقدة
الحديث وقد بينت في التحبير الادلة على ان الحديد مكية
وان الكوثر مدنية وهو الذي اراه النوع الثالث والرابع
السفري والحضري الاول كثير لا يحتاج الى تمثيله لوضوحه و
الثاني له امثلة كثيرة ذكرناه في التحبير وذكر البلقيني منها
فتبعناه هنا وذلك سورة الفتح وقد روى البخاري من حديث
عمر رضي الله عنه بينما هو يسير مع النبي صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم
فذكر الحديث وفيه فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم
لقد نزلت على الليلة سورة هي احب الي مما طلعت الشمس عليه
فقرء انا فتحنا لك فتحا مبينا وروى الحاكم عن المسور بن مخرمة
ومروان بن الحكم قالا انزلت سورة الفتح بين مكة والمدينة في
في شان الحديبية من اولها الى آخرها وآية التيمم التي في المائدة
نزلت بذات الجيش او البيداء قريب من المدينة في القفول من
غزوة المريسيع كما ثبت في الصحيح عن عائشة وكانت في شعبان

سنة ست

سنة ست وهو الصحيح وقيل سنة خمس وقيل اربع واتقوا يوما
ترجعون فيه الى الله نزلت بمنى في حجة الوداع كما رواه البيهقي
في الدلائل وآمن الرسول الى آخرها اي السورة نزلت يوم الفتح
اي فتح مكة فيما قال البلقيني ولم اقف عليه في الحديث ويسئلونك
عن الانفال وهذان خصمان الى قوله الحميد نزلا ببدر روى
احمد عن سعد بن ابي وقاص لما كان يوم بدر قتل اخي عمير
وقتلت سعيد بن العاص واخذت سيفه فاتيت به النبي صلى
الله عليه وآله وصحبه وسلم فقال اذهب فاطرحه فرجعت وبي
ما لا يعلمه الا الله من قتل اخي واخذ سلبي فما جاوزت يسيرا
حتى نزلت سورة الانفال واما الآية الاخرى فذكرها البلقيني
من حديث البخاري السابق وقال الظاهر انها نزلت وقت المبارزة
لما فيه من الاشارة بهذان اليوم اكملت لكم دينكم نزلت بعرفات
في حجة الوداع كما في الصحيح عن ابن عمر وان عاقبتم فعاقبوا بمثل
ما عوقبتم به الى آخر السورة نزلت باحد ففي الدلائل للبيهقي
ومسند البزار من حديث ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم
وقف على حمزة حين استشهد وقد مثل به فقال لامثلن بسبعين
منهم مكانك فنزل جبريل والنبي صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم واقف بخواتيم

سورة النحل وروى الترمذي حديثا فيه انها نزلت يوم فتح مكة وذكروا
ما فيه في الكتب النوع الخامس والسادس النهاري والليلي الاول كثير
والثاني له امثلة كثيرة منها سورة الفتح للحديث السابق و
تمسك البلقيني بظاهره فزعم انها كلها نزلت ليلا وليس كذلك بل النازل
منها تلك الليلة الحصر لها ما سبقها واية القبلة ففي الصحيحين بينما
الناس بقباء في صلوة الصبح اذ اتاهم آت فقال ان النبي
صلى الله تعالى عليه وآله وصحبه وسلم قد انزل عليه الليلة قرآن وقد امر
ان يستقبل القبلة ويا ايها النبي قل لازواجك وبناتك ونساء المؤمنين
الآية ففي البخاري عن عائشة خرجت سودة بعد ما ضرب الحجاب لحاجتها
وكانت امرأة جسيمة لا تخفى على من يعرفها فراها عمر فقال يا سودة
اما والله ما تخفين علينا فانظري كيف تخرجين قالت فانكفأت
راجعة الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وصحبه وسلم وانه ليتعشى
وفي يده عرق فقلت يا رسول الله خرجت لبعض حاجتي فقال لي عمر كذا
كذا فاوحى الله اليه وان العرق في يده ما وضعه فقال انه قد اذن لكن
ان تخرجن لحاجتكن قال البلقيني انما قلنا ان ذلك كان ليلا لانهن انما كن يخرجن
للحاجة ليلا كما في الصحيح عن عائشة في حديث الافك آية الثلاثة الذين
خلفوا في براءة في الصحيح من حديث كعب فانزل الله توبتنا حين بقي الثلث

الاخير من

الاخير من الليل ورسول الله صلى الله عليه وسلم عند ام سلمة
والثلاثة كعب بن مالك وهلال بن امية ومرارة بن الربيع النوع
السابع والثامن الصيفي والشتائي الاول كاية الكلالة
يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة الآية ففي صحيح مسلم عن عمر
ما راجعت رسول الله صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم في شيء ما راجعته
في الكلالة وما اغلظ لي فيه حتى طعن باصبعه في صدري
وقال يا عمر الا تكفيك اية الصيف التي في آخر سورة النساء
والثاني كالآيات العشر في براءة عائشة في سورة النور
اولهن ان الذين جاؤا بالافك عصبة منكم ففي البخاري
من حديثها فوالله ما رام رسول الله صلى الله عليه وسلم مجلسه
ولا خرج احد من اهل البيت حتى انزل عليه فاخذه ما كان ياخذه
من البرحاء حتى انه ليتحدر منه مثل الجمان من العرق وهو في يوم شات
من ثقل القول الذي ينزل عليه وعندي ان في الاستدلال بهذا
الحديث نظر لاحتمال ان يكون حكت حاله وهو انه في اليوم الشاتي
يتحدر منه لا انه في هذه القصة بعينها كان في يوم شات ويغني
عن هذا المثال ما ذكره الواحدي انزل الله في الكلالة آيتين احداهما
في الشتاء وهي التي في اول النساء والاخرى في الصيف الآيات
وهي التي في آخرها

التى فى سورة الاحزاب فى غزوة الخندق فقد كانت فى ليلة البرد
النوع التاسع الفراشى كاية الثلثة الذين خلفوا انزلت وهو
صلى الله عليه نائم فى بيت ام سلمة كما فى الحديث السابق
ويلتحق به ما نزل وهو نائم فان رؤيا الانبياء وحى تنام اعينهم
ولا تنام قلوبهم كسورة الكوثر ففى صحيح مسلم عن انس قال بينا
رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم بين اظهرنا فى المسجد
اذ اغفى اغفاءة (نام) ثم رفع راسه متبسما فقلنا ما اضحكك يا
رسول الله فقال انزلت على انفا سورة فقرأ بسم الله الرحمن الرحيم
انا اعطيناك الكوثر فصل لربك وانحر ان شانئك هو الابتر قال الرافعى
فى اماليه فهم فاهمون من الحديث ان السورة نزلت فى تلك الاغفاءة
وقالوا من الوحى ما ياتيه فى النوم قال وهذا صحيح لكن الاشبه ان يقال
ان القران كله نزل فى اليقظة وكانه خطر له فى النوم سورة الكوثر
المنزلة فى اليقظة او عرض عليه الكوثر الذى ورد فيه ويكون
الاغفاءة ليست اغفاءة نوم بل الحالة التى كانت تعتريه عند الوحى
ويسمى برحاء حال الوحى قلت الذى قاله الرافعى فى غاية الاتجاه والجواب
الاخير هو الصواب النوع العاشر اسباب النزول وفيه تصانيف
واشهرها للواحدى ولشيخ الاسلام ابى الفضل ابن حجر فيه تاليف

فى غاية

فى غاية النفاسة لكن مات عن غالبه مسودة فلم ينتشر وما روى
فيه عن صحابى فمرفوع اى فحكمه حكم الحديث المرفوع لا الموقوف اذ
قول الصحابى فيما لا مدخل للاجتهاد فيه مرفوع وذلك منه فان
كان بلا سند فمنقطع لا يلتفت اليه او تابعى فمرسل لانه
ما سقط فيه الصحابى كما سياتى فى علم الحديث فان كان بلا سند
رد كذا قال البلقينى فتبعناه ولا ادرى علام فرق بين الذى
عن الصحابى والذى عن التابعى فقال فى الاول منقطع وفى الثانى
رد مع ان الحكم فيهما الانقطاع والرد وهذا الفصل محرر فى التحبير
بما لم اسبق اليه وصح فيه اشياء كقصة الافك وهى مشهورة
فى الصحاح وغيرها والسعى ففى الصحيحين عن عائشة رضى الله تعالى عنها
كان الانصار قبل ان يسلموا يهلون لمناة الطاغية وكان
من اهل لها يتحرج ان يطوف بالصفا والمروة فسالوا عن
ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فانزل الله تعالى ان الصفا
والمروة من شعائر الله الى قوله فلا جناح عليه ان يطوف بهما
وروى البخارى عن عاصم بن سليمان قال سالت انسا عن الصفا
والمروة قال كنا نرى انهما من امر الجاهلية فلما جاء الاسلام امسكنا
عنهما فانزل الله والمروة من شعائر الله واية الحجاب واية الصلوة خلف

المقام وعسى ربه ان طلقكن الاية فقد روى البخاري عن انس قال
قال عمر وافقت ربي في ثلث قلت يا رسول الله لو اتخذنا من
مقام ابرهيم مصلى فنزلت واتخذوا من مقام ابرهيم وقلت يا رسول
الله ان نساءك يدخل عليهن البر والفاجر فلو امرتهن ان
ان يحتجبن فنزلت آية الحجاب واجتمع على رسول الله نساؤه
في الغيرة فقلت لهن عسى ربه ان طلقكن ان يبدله ازواجا
خيرا منكن فنزلت كذلك النوع الحادي عشر اول ما نزل الاصح انه
اقرء باسم ربك ثم المدثر وقيل عكسه لما في الصحيحين عن ابي سلمة
بن عبد الرحمن قال سألت جابر بن عبد الله اي القرآن انزل
قبل قال يا ايها المدثر قلت او اقرء باسم ربك قال احدثكم بما حدثنا
به رسول الله صلى الله عليه وسلم اني جاورت بحراء فلما قضيت
جواري نزلت فاستبطنت الوادي فنوديت فنظرت امامي
وخلفي وعن يميني وعن شمالي ثم نظرت الى السماء فاذا هو يعني جبرئيل
فاخذتني رجفة فاتيت خديجة فامرتهم فدثروني فانزل الله
يا ايها المدثر قم فانذر واجاب الاول بما في الصحيحين ايضا عن ابي سلمة
عن جابر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يحدث عن فترة
الوحي فقال في حديثه فبينا انا امشي سمعت صوتا من السماء فرفعت

راسي فاذا الملك الذي جاءني بحراء جالس على كرسي بين السماء
والارض فرجعت فقلت زملوني زملوني فدثروني فانزل الله
يا ايها المدثر ثم قوله الملك الذي جاءني بحراء دال على ان هذه القصة
متاخرة عن قصة حراء التي فيها اقرء باسم ربك قال البلقيني
ويجمع بين الحديثين بان السؤال كان عن نزول بقية اقرء
والمدثر فاجابه بما تقدم وفي المستدرك عن عائشة اول
ما نزل من القرآن اقرء باسم ربك واول ما نزل بالمدينة ويل
للمطففين وقيل البقرة نقل البلقيني هو واخرج علي بن الحسين والكتابي
عن عكرمة وروى البيهقي في الدلائل عن ابن عباس واول ما نزل
بالمدينة ويل للمطففين ثم البقرة النوع الثاني عشر آخر
ما نزل فيه اقوال كثيرة سردناه في التحبير قيل آية الكلالة
آخر النساء رواه الشيخان عن البراء بن عازب وقيل
آية الربوا رواه البخاري عن ابن عباس والبيهقي عن عمر
وقيل واتقوا يوما ترجعون الاية رواه الحاكم عن ابي بن كعب
وقيل آخر سورة نزلت النصر رواه مسلم عن ابن عباس
وقيل سورة براءة رواه الشيخان عن البراء ومنها ما يرجع الى السند وهو ستة

٧ والنسائي عن ابن عباس وقيل آخر سورة نزلت المائدة عن ابن ...

الاول والثاني والثالث المتواتر والآحاد والشاذ الاول ما نقله
جمع يمتنع تواطؤهم على الكذب عن مثلهم الى منتهاه وهو السبعة
اى القراءة المنسوبة الى الائمة السبعة نافع وابن كثير
وابي عمرو وابن عامر وعاصم وحمزة والكسائي الا ما كان من قبيل
الاداء كالمد والامالة وتخفيف الهمزة فانه ليس بمتواتر
وانما المتواتر جوهر اللفظ قاله ابن الحاجب ورد بانه
يلزم من تواتر اللفظ تواتر هيئته وذكر ابن الجزري ان ابن
الحاجب لا سلف له في ذلك والثاني ما لم يصل الى حد الكل
مما صح سنده كقراءة الثلاثة ابي جعفر ويعقوب وخلف
المتمة للعشرة وقراءة الصحابة التي صح اسنادها اذ لا
يلحق بهم القراءة بالرأي والثالث ما لم يشتهر من قراءة
التابعين لغرابته او ضعف اسناده كذا قال البلقيني و
تبعناه في هذا التقسيم وجردنا الكلام في هذه الانواع في
التحبير بما لا مزيد عليه ونقلنا فيه خلاصة كلام الفقهاء
والقراء وان الثلاثة من المتواتر ولا يقرأ بغيره ولا بالآحاد
والشاذ وجوبا ويعمل به في الاحكام ان جرى مجرى التفسير

كقراءة

كقراءة ابن مسعود وله اخ او اخت من ام والا فقولان قيل يعمل به
وقيل لا فان عارضها خبر مرفوع قدم لقوته وشرط القرآن صحة
السند بالقراءة باتصاله وثقة رجاله وضبطهم وشهرتهم
وموافقته اللفظ العربية ولو بوجه كقراءة وارجلكم بالجر بخلاف
ما خالفها لتنزه القرآن عن اللحن والخط اي خط مصحف الامام عثمان
بخلاف ما خالفه وان صح سنده لانه مما نسخ بالعرضة الاخيرة
باجماع الصحابة على المصحف العثماني مثال ما لم يصح سنده قراءة
انما يخشى الله الآية برفع الله ونصب العلماء ومثال
الشواذ مما اسناده ضعيف ومثال ما صح وخالف العربية وهو
قليل جدا رواية خارجة عن نافع معائش بالهمزة ومثال
ما صح وخالف الخط قراءة ابن مسعود والذكر والانثى رواه
البخاري وغيره النوع الرابع عشر قراءة النبي صلى الله عليه وسلم
عقد لها ابو عبد الله الحاكم النيشابوري في كتاب المستدرك
على الصحيحين بابا اخرج فيه من طرق عدة قراءات فاخرج من
طريق الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة انه صلى الله عليه وسلم
قرأ ملك يوم الدين بلا الف وقال صحيح على شرط الشيخين وعجل

الحديث عبد الله بن ابي مليكة عن ام سلمة ان النبي صلى الله
عليه وسلم كان يقرء بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله
رب العالمين الرحمن الرحيم ملك يوم الدين يعني بلا
الف وقع لنا الحديث في معجم ابن جميع من طريق هرون الا
عور عن الاعمش بلفظ مالك قال الحاكم والقراءتان في السبع
واخرج من هذا الطريق ان النبي صلى الله عليه وسلم طريق ابراهيم بن
سليمان الكاتب عن ابراهيم بن طهمان عن العلاء بن عبد الرحمن
عن ابيه عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قرء اهدنا الصراط المستقيم
بالصاد وقال صحيح الاسناد وتعقبه الذهبي فقال لم يصح وابراهيم بن
سليمان متكلم فيه واخرج من طريق داود بن شبيب عن مسلم بن عباد
المكي عن ابيه عن عبد الله بن كثير القاري عن مجاهد عن ابن عباس
عن ابي ان النبي صلى الله عليه وسلم اقراه واتقوا يوما لا تجزي نفس
عن نفس شيئا بالتاء ولا تقبل منها شفاعة بالتاء ولا يوخذ
منها عدل بالياء وقال صحيح الاسناد واخرج من طريق خارجة بن زيد
بن ثابت عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم اقرا كيف ننشزها
بالزاء والقراءتان في السبع واخرج من هذا الطريق انه صلى الله عليه

وسلم

وسلم قرء فرهن مقبوضة بغير الف وقال الحاكم صحيح الاسناد وا
القراءتان واخرج من طريق داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس
انه صلى الله عليه وسلم قرء وما كان لنبي ان يغل بفتح الياء
وقال صحيح الاسناد واخرج من طريق خارجة بن زيد وهي في السبع
واخرج من طريق الزهري عن انس انه كان صلى الله عليه وسلم يقرء
وكتبنا عليهم فيها ان النفس بالنفس والعين بالعين بالرفع
وهي في السبع واخرج من طريق عبد الرحمن بن غنم الاشعري عن معاذ
ان النبي صلى الله عليه وسلم اقراه هل تستطيع ربك بالتاء الفوقانية
وقال صحيح الاسناد وهي في السبع واخرج من طريق حميد بن قيس
الاعرج عن مجاهد عن ابن عباس عن ابي بن كعب ان النبي صلى الله عليه
وسلم اقرءه وليقولوا درست يعني بجزم السين ونصب التاء وقال
صحيح الاسناد وهي في السبع واخرج من طريق عبد الله بن طاوس عن ابيه
عن ابن عباس انه صلى الله عليه وسلم قرء لقد جاءكم رسول من انفسكم بفتح
الفاء يعني من اعظمكم قدرا واخرج من طريق ابي اسحق السبيعي عن سعيد بن
جبير عن ابن عباس انه صلى الله عليه وسلم كان يقرء وكان امامهم ملك
ياخذ كل سفينة صالحة غصبا واخرج من طريق الحكم بن عبد الملك
عن قتادة عن الحسن عن عمران بن الحصين ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قرء وترى الناس سكرى وما هم بسكرى وهي في السبع

واخرج من طريق حماد بن محمد عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة ان النبي
صلى الله عليه وسلم قرء فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من قرات اعين وقال
صحيح الاسناد واخرج عن محمد بن فضيل بن غزوان عن ابيه عن زاذان
عن علي انه صلى الله عليه وسلم قرء والذين آمنوا واتبعتهم ذريتهم
بايمان الحقنا قال صحيح الاسناد وهي في السبع واخرج من طريق عاصم
الجحدري عن ابي بكرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قرء متكئين على رفارف
خضر وعباقري حسان وقال صحيح الاسناد النوع الخامس والسادس
الرواة والحفاظ اشتهر بحفظ القران وقرائته من الصحابة عثمان
بن عفان وعلي بن ابي طالب وابي بن كعب وزيد بن ثابت و
عبد الله بن مسعود وابو الدرداء ومعاذ بن جبل وابو زيد
الانصاري احد عمومة واسمه قيس بن السكن على المشهور
وفي الصحيح عن عبد الله بن عمرو سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول خذوا
القران من اربعة من عبد الله بن مسعود وسالم ومعاذ وابي بن كعب
وفيه عن قتادة قال سألت انس بن مالك من جمع القران على عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اربعة كلهم من الانصار ابي بن كعب
ومعاذ بن جبل وزيد بن ثابت وابو زيد وفيه عن انس ايضا قال
مات النبي صلى الله عليه وسلم ولم يجمع القران غير اربعة ابو الدرداء
ومعاذ بن جبل وزيد بن ثابت وابو زيد ثم ممن اخذ عن هؤلاء ابو

هريرة

هريرة وعبد الله بن عباس وعبد الله بن السائب اخذوا عن ابي
واشتهر من التابعين ابو جعفر بن يزيد بن القعقاع وعبد الرحمن
بن هرمز الاعرج ومجاهد بن جبر وسعيد بن جبير وعكرمة مولى
بن عباس وعطاء بن يسار وابن ابي رباح والحسن بن ابي الحسن
البصري وعلقمة بن قيس والاسود وزر بن حبيش وعبيدة
وعبيدة بفتح العين السلماني ومسروق واليهم ترجع السبعة
فان نافعا اخذ عن ابي جعفر وابن كثير اخذ عن عبد الله بن السائب
وابا عمرو اخذ عن ابي جعفر ومجاهد وابن عامر اخذ عن ابي الدرداء
وعاصما اخذ عن زر وحمزة اخذ عن عاصم والكسائي اخذ عن حمزة ومنها
ما يرجع الى الاداء وهو ستة الاول والثاني الوقف والابتداء فيوقف
على المتحرك بالسكون هذا هو الاصل ويزاد الاشمام في الضم وهو (الضم ظ)
الاشارة الى الحركة بلا تصويت بان تجعل شفتيك على صورتها
اذا لفظت بها وسواء فيه ضم الاعراب والبناء واذا كان لازما وزاد
الروم وهو النطق ببعض الحركة فيه اي الضم والكسر الاصليين
بخلاف العارضين كضم ميم الجمع وكسرها اما الفتح فلا روم فيهما فيه
ولا اشمام واختلف في الوقف على الهاء المرسوم تاء فوقف عليها
ابو عمرو والكسائي وابن كثير بالهاء في رواية البزي وكذا الكسائي
في مرضات ولات وهيهات وتابعه البزي على هيهات

فقط وكذا ابن كثير وابن عامر على يا ابت حيث وقع ووقف
الباقون على هذه المواضع بالتاء ووقف الكسائي في رواية الدوري
على ويكأن وويكأنه ووقف ابو عمرو على الكاف منهما والباقون
على الكلمة باسرها ووقفوا على لام نحو مال هذا الرسول مال هذا
الكتاب فمال هؤلاء القوم فمال الذين كفروا اتباعا للرسم
اذ تفصل فيه وعن الكسائي رواية بالوقف على ما النوع
الثالث الامالة وهي ان تنحى بالالف نحو الياء وبالفتحة نحو
الكسرة اما لحمزة والكسائي كل اسم يائي او فعل يائي نحو موسى
ويسعى ومثواكم ومأويكم وانى بمعنى كيف نحو فأتوا حرثكم انى
شئتم بخلاف غيرها واما لا كل مرسوم بالياء واويا
كان او مجهولا نحو متى وبلى الا حتى ولدى والى وعلى وما زكى منكم
من احد ابدا بخلاف المرسوم بالالف كالصفا وعصا ودعا وخلا
ولا يميل غيرهما شيئا الا ابو عمرو وورش وابو بكر وحفص وهشام
في مواضع معدودات محلها كتب القراءة واشرنا اليه في التحبير
النوع الرابع المد وهو قسمان بان يكون حرف المد والهمزة في كلمة او منفصل
بان يكونا في كلمتين واطولهم في القراء فيهما ورش وحمزة ولهما ثلاث
الفات تقريبا في الاشهر عند المتأخرين فعاصم وله الفان ونصف
تقريبا فابن عامر والكسائي ولهما الفان تقريبا فابو عمرو وله

الف ونصف

الف ونصف تقريبا ولا خلاف في تمكين المتصل لحرف مد
واختلف في المنفصل فقالون والبزي وابن كثير يقصرون
حرف المد فلا يزيدونه على ما فيه من المد الذي لا يوصل
اليه الا به والباقون يطولونه النوع الخامس تخفيف الهمزة
وهو انواع اربعة نقل حركتها الى الساكن قبلها فتسقط نحو
قد افلح وابدالها بمد من جنس حركة ما قبلها فتبدل
الفا بعد الفتح وواوا بعد الضم وياء بعد الكسر نحو يأتي
يؤمنون وبئر معطلة وتسهيل بينها وبين حرف حركتها
نحو أئذا واسقاط بلا نقل اذا اتفقتا في الحركة وكانتا في
كلمتين نحو جاء اجلهم من النساء الا اولياء اولئك وموضع
هذه الانواع ومن يقرأ بها وموضع بسطها كتب القراءات
واشرنا اليها في التحبير النوع السادس الادغام وهو
ادخال حرف في مثله او مقارب في كلمة او كلمتين فهذه
اربعة اقسام ولم يدغم ابو عمرو المثل في كلمة الا في موضعين
مناسككم ما سلككم واظهر ما عداهما نحو جباههم ووجوههم
واما في كلمتين فادغم في جميع القرآن الا فلا يحزنك كفره

والا اذا كان الاوّل مشدّدا او منوّنا او تاء خطاب او متكلم
واما المتقارب بان فادغم فى كلمة القاف المتحرك ما قبلها فى الكاف
فى ضمير جمع المذكر فقط واظهروا عداها وفى كلمتين حروفا
مخصوصة موضع بسطها كتب القراءة واشرنا اليه فى التحبير
ومنها ما يرجع الى مباحث الالفاظ وهو سبعة الاول الغريب اى
معنى الالفاظ التى يحتاج الى البحث عنها فى اللغة ومرجعه النقل
والكتب المصنفة فيه فلا نطول بامثلته ومن اشهر تصانيفه
غريب العزيزى وهو مجرد سهل الماخذ ولابى حيان فيه تاليف
لطيف فى غاية الاختصار وتاكيدا لعنايته به الثانى المعرّب
بتشديد الراء وهو لفظ استعملته العرب فى معنى وضع
له فى غير لغتهم واختلف فى وقوعه فى القران فقال القوم نعم
كالمشكوة للكوّة بالحبشية والكفل المضعف بها والاوّاه
الرحيم بها والسجيل الطين المشوى بالفارسية والقسطاس
العدل بالرومية وجمعت نحو ستين لفظا ونظمت فى
ابيات ومنها الاستبرق والسندس والسلسبيل وكافور
وناشئة الليل وغيرها وانكرها الجمهور وقالوا بالتوافق
اى بانها عربية وافقت فيها لغة العرب غيرهم حذرا من ان

يكون فى القران لفظ غير عربى وقد قال تعالى قرآنا عربيا واجاب غيرهم بان
هذه الالفاظ القليلة لا تخرجه عن كونه عربيا فالقصيدة العربية
التى فيها كلمة فارسية لا تخرج بها عن كونها عربية وبالعكس الثالث المجاز و
سيأتى انه اللفظ المستعمل فى غير ما وضع له وله انواع كثيرة جدا بسطناها
فى التحبير ولابن عبد السلام فى مجاز القران تصنيف والمذكور هنا
من انواعه اختصار وحذف وهما متقاربان نحو فمن كان منكم
مريضا او على سفر فعدة اى فافطر فعدة انا انبئكم بتاويله
فارسلون يوسف اى فارسلوه فجاء فقال يا يوسف وترك خبر
نحو فصبر جميل اى اجمل مفرد ومثنى وجمع وضع بعضها اى استعمل
كل واحد من الثلاثة موضع الاخر مثال المفرد عن المثنى والله و
رسوله احق ان يرضوه اى يرضوهما وعن الجمع ان الانسان لفى
خسر اى ان الاناس بدليل الاستثناء منه والملائكة بعد ذلك ظهير
ومثال المثنى عن المفرد القيا فى جهنم اى الق وعن الجمع ثم ارجع البصر
كرتين اى كرة بعد كرة ومثال الجمع عن المفرد رب ارجعون اى ارجعنى
وعن المثنى فان كان له اخوة فلامه السدس فالها يحجبها الاخوين
لفظ عاقل اى استعماله لغيره قالتا اتينا طائعين رايتهم لى ساجدين
جمع الوصفان بالياء والنون وهو من خواص العقلاء والموصوف
وهو السماء والارض والكواكب غيرهم والمسوغ لذلك تنزيله منزلته

ان نسب اليه القول والسجود الذي لا يكون الا من العقلاء وعكسه
اي استعمال اللفظ غير العاقل نحو ولله يسجد ما في السموات وما في الارض
الخلوق للملائكة والثقلين وهي موضوعة لغير العاقل لكن لما اقترن
به غلب لكثرته وان كان الاكثر في مثل ذلك تغليب العاقل لشرفه
الالتفات وهو الانتقال من واحد من المتكلم والخطاب والغيبة الى
آخر منها نحو اياك نعبد مالك يوم الدين اذا كنتم في الفلك
وجرين بهم الله الذي يرسل الرياح فتثير سحابا فسقناه هكذا
ذكره ابو عبيدة في انواع المجاز والصواب انه ليس منها بل من انواع
الخطاب فانه حقيقة ولذا لم نذكره في التحبير في باب المجاز وافردنا
له بابا الاضمار نحو واسئل القرية ومنهم من جعله قسما من الحذف
قسيما له الزيادة نحو ليس كمثله شيء التكرير نحو كلا سيعلمون
ثم كلا سيعلمون تقديم وتاخير نحو فضحكت فبشرناها باسحق اي فبشرناها
فضحكت سبب نحو يذبح ابناءهم اي يامر بذبحهم فاسند اليه
لانه سبب فيه الرابع المشترك وهو لفظ له معنيان فهو
في القرآن كثير منه القرء للحيض والطهر وويل كلمة عذاب وواد في
جهنم كما رواه الترمذي من حديث ابي سعيد الخدري والند للمثل والضد
والتواب للتائب نحو يحب التوابين وللقابل التوبة نحو انه
كان توابا والمولى للسيد والعبد والغي ضد الرشد واسم

واد

واد في جهنم كما قاله ابن مسعود في قوله تعالى فسوف يلقون غيا رواه
الحاكم في المستدرك ووراء للخلف والامام وهو معنى وكان وراءهم
ملك وللمضارع للحال والاستقبال والامثلة اقوال مبينة
في كتبنا النحوية الخامس المترادف وهو لفظان بازاء معنى واحد
وهو في القرآن كثير منه الانسان والبشر بمعنى سمي بالاول
لنسيانه وبالثاني لظهور بشرته اي ظاهر جلده بخلاف غيره من الحيوانات
والحرج والضيق بمعنى واليم والبحر بمعنى وقيل ان اليم معرب والرجز
والرجس والعذاب بمعنى السادس الاستعارة وهي تشبيه
خال عن اداته اي الة التشبيه لفظا وتقديرا نحو او من كان
ميتا فاحييناه اي ضالا فهديناه استعير لفظ الموت للضلال
والكفر والاحياء للايمان والهداية واية لهم الليل نسلخ
منه النهار استعير من سلخ الشاة وهو كشط جلدها ثم
الاستعارة من انواع المجاز الا انها تفارق سائر انواعه بانها
على التشبيه السابع التشبيه وهو الدلالة على مشاركة امر
لاخر في معنى ثم شرطه اقتران اداته لفظا او تقديرا وقال اهل
البيان ما فقد الاداة لفظا ان قدرت فيه الاداة فتشبيه
والا فاستعارة وبذلك يفترقان ومثلوه بقوله صم بكم عمي

فهي اي اداة التشبيه الكاف ومثل بالسكون ومثل بالتحريك
وكانّ بالتشديد وامثلته في القران كثيرة ومنها قوله تعالى
واضرب لهم مثل الحيوة الدنيا كماء انزلناه الاية شبّه زهرتها
ثم فنائها بزهرة النبات في اول طلوعه ثم تكسّره وتفتته بعد
يبسه مثل الذين حملوا التورية ثم لم يحملوها كمثل الحمار يحمل اسفارا
شبّههم لحملهم التورية وعدم علمهم بما فيها بالحمار في حمله ما
لا يعرف بجامع عدم الانتفاع ومنها ما يرجع الى مباحث المعاني
المتعلقة بالاحكام وهو اربعة عشر الاول العام الباقي على عمومه
ومثاله عزيز اذ ما من عام الا وخصّ فقوله وحرّم الربا
خصّ منه العرايا حرّمت عليكم الميتة خصّ منه المضطر وميتة
السمك والجراد ولم يوجد لذلك فيما لا يتخيّل فيه تخصيص
الّا قوله تعالى والله بكلّ شيء عليم فانّه تعالى عالم بكلّ الجزئيات
والكليات وقوله تعالى خلقكم من نفس واحدة اي آدم فان المخاطبين
بذلك هم البشر كلهم من ذريته قلت والظاهر انه من ذلك حرمت عليكم
امهاتكم الاية فان من صيغ العموم الجمع المضاف فلا تخصيص فيها
الثاني والثالث العام المخصوص والعام الذي اريد به الخصوص
الاول كثير كتخصيص قوله تعالى والمطلقات يتربصن بانفسهن
ثلثة قروء بغير الحامل والآيسة والصغيرة بقوله تعالى و

اولات

اولات الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن وقوله واللائي يئسن الاية وا
الثاني كقوله تعالى ام يحسدون الناس اي رسول الله لجمعه
ما في الناس من الخصال الحميدة الذين قال لهم الناس اي نعيم بن
مسعود الاشجعي لقيامه مقام كثير في تثبيت المؤمنين عن
الخروج بما قاله والفرق بينهما انّ الاوّل حقيقة لانه استعمل فيما
وضع له ثم خصّ منه البعض بمخصّص والثاني مجاز لانّه استعمل
في اوّل وهلة في بعض ما وضع له وانّ قرينة الثاني عقلية وقرينة
الاوّل لفظية من شرط او استثناء او نحو ذلك ويجوز
ان يراد به واحد كما تبيّن في الايتين بخلاف الاوّل فلا بدّ
ان يبقى اقلّ الجمع الرابع ما خصّ من الكتاب بالسنة وهو جائز
خلافا لمن منعه وانزلنا اليك الذكر لتبيّن للناس ما نزّل اليهم لتبيّن ل
وواقع كثيرا وسواء متواترها وآحادها مثال ذلك تخصيص
وحرّم الربا بالعرايا الثابت بحديث الصحيحين وحرمت عليكم
الميتة والدم بحديث احلّت ميتتان السمك والجراد و
الكبد والطحال رواه الحاكم وابن ماجه من حديث ابن عمر مرفوعا
والبيهقي عنه موقوفا وقال هو في معنى الحديث المسند واسناده
صحيح وتخصيص آيات المواريث بغير القاتل والمخالف في الدين

الماخوذ من الاحاديث الصحيحة الخامس ما خص منه من الكتاب
السنة وهو عزيز لقلته ولم يوجد الا قوله تعالى حتى
يعطوا الجزية وقوله ومن اصوافها واوبارها الاية وقوله
والعاملين عليها وقوله حافظوا على الصلوات خصت هذه
الايات اربعة احاديث فالاولى خصت حديث الصحيحين ومرت
ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله فانه عام فيمن
ادى الجزية والثانية خصت حديث ما ابين من حي فهو ميت
رواه الحاكم من حديث ابي سعيد وقال صحيح على شرط الشيخين
وابو داود والترمذي وحسنه من حديث ابي واقد بلفظ
ما قطع من البهيمة وهي حية فهو ميت اي كالميتة في النجاسة
مع ان الصوف ونحوه طاهر اذا جز في الحيوة لامتنان الله
به في الاية والثالثة خصت حديث النسائي وغيره لا تحل
الصدقة لغني لان العامل يأخذ مع الغنى فانها اجرة والرابعة
خصت النهي عن الصلوة في الاوقات المكروهة المخرج
في الصحيحين وغيرهما فانه عام في صلوة الوقت ايضا السادس
المجمل ما لم تتضح دلالته كثلثة قروء لاشتراكه بين الحيض والطهر
وبيانه بالسنة المبين خلافه السابع المأول ما

مؤول

ما تؤول ظاهره لدليل كقوله والسماء بنيناها بايد ظاهره جمع يد
للجارحة فاول على القوة للدليل القاطع على تنزيه الله عن ظاهره
الثامن المفهوم وهو قسمان موافقة وهو ما يوافقه حكمه
المنطوق نحو ولا تقل لهما اف فانه يفهم تحريم الضرب من باب
اولى ومخالفة وهو ما يخالفه في صفة نحو ان جائكم فاسق
بنبأ فتبينوا فيجب التبين في الفاسق بخلاف غيره وشرط نحو بخلافه غيره ط
فان طلقها وان كن اولات حمل فانفقوا عليهن اي فغير اولات
الحمل لا يجب الانفاق عليهن وغاية نحو فان طلقها فلا تحل له
من بعد حتى تنكح زوجا غيره اي فاذا انكحته تحل للاول بشرطه و
عدد نحو فاجلدوهم ثمانين جلدة اي لا اقل ولا اكثر التاسع
والعاشر المطلق والمقيد وحكمه حمل الاول على الثاني اذا امكن ككفارة
القتل والظهار قيدت الرقبة في الاولى بالايمان واطلقت في الثانية
فحملت عليها فلا تجزى فيها الا مؤمنة فان لم يكن كقضاء رمضان
الطلق فلم يذكر تتابع ولا تفريق وقد قيد صوم الكفارة بالتتا بع ٣
وصوم التمتع بالتفريق فلا يمكن حمل قضاء رمضان عليهما لتنافيهما
ولا على احدهما لعدم المرجح فبقي على اطلاقه الحادي عشر والثاني عشر
الناسخ والمنسوخ وهو كثير في القران فيه تصانيف لا تحصى وكل

منسوخ في القرآن فناسخه بعده في الترتيب الا آية العدة هي قوله
تعالى والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا وصية لازواجهم
متاعا الى الحول نسختها آية يتربصن بانفسهن اربعة اشهر
وعشرا وهي قبلها في الترتيب وان تاخرت عنها في النزول والنسخ
يكون للحكم والتلاوة معا روى البخاري عن عائشة كان فيما انزل الله
عشر رضعات معلومات فنسخت بخمس معلومات ولاحدهما
اي الحكم فقط كاية العدة او الرسم فقط نحو اذا زنى الشيخ والشيخة
فارجموهما البتة نكالا من الله والله عزيز حكيم كانت في سورة الاحزاب
رواه الحاكم وغيره الثالث عشر والرابع عشر المعمول به مدة معينة وما عمل به واحد
مثالها آية النجوى يا ايها الذين آمنوا اذا ناجيتم الرسول فقدموا بين
يدي نجواكم صدقة لم يعمل بها غير علي ابن ابي طالب كما روى الترمذي عنه ثم نسخت
وبقيت عشرة ايام وقيل ساعة وهذا لقولهم لطالما اذا اثبت انه لم يعمل
بها غير علي كما تقدم فيبعد ان يكون الصحابة مكثوا تلك المدة لم يكلموه
ومنها ما يرجع الى المعاني المتعلقة بالالفاظ الاول والثاني الفصل والوصل
وبيانهما في المعاني فحدهما واقسامهما المراد بالوصل العطف وبالفصل
تركه مثال الاول واذا خلوا اي المنافقون الى شياطينهم اي رؤسائهم
قالوا انا معكم انما نحن مستهزءون مع الآية بعدها اي قوله تعالى
الله يستهزئ بهم فصل فلم يعطف لانه لم يكن من مقولهم والثاني مثاله

ان الابرار

ان الابرار لفي نعيم وان الفجار لفي جحيم وصل بالعطف للمناسبة
المقتضية له الثالث اي م الرابع والخامس الايجاز والاطناب والمساواة
تاتي في المعاني مثال الاول ولكم في القصاص حياة فان معناه
كثير ولفظه يسير لانه قائم مقام قولنا الانسان اذا علم
انه اذا قتل يقتص منه كان ذلك داعيا قويا مانعا له عن القتل
فارتفع بالقتل الذي هو قصاص كثير من قتل الناس بعضهم
لبعض فكان ارتفاع القتل حياة لهم ومثال الثاني قال
الم اقل لك الخ بزيادة لك توكيدا لتكرره ومثال
الثالث ولا يحيق المكر السيئ الا باهله فان معناه مطابق
للفظه والسادس القصر ياتي في المعاني مثاله وما محمد
الا رسول اي لا يتعدى الى التبري من الموت الذي هو شان
الاله ومن انواع هذا العلم ما لا يتعلق بما تقدم وهو كالذيل
والتتمة له وذلك بحسب المذكور هنا اربعة الاول الاسماء
فيه اي القرآن من اسماء الانبياء خمسة وعشرون آدم ونوح و
ادريس وابراهيم واسحق واسمعيل ويعقوب ويوسف ولوط
وهود وصالح وشعيب وموسى وهارون وداود وسليمان و
ايوب وذو الكفل ويونس والياس واليسع وزكريا ويحيى وعيسى
ومحمد صلوات الله عليهم اجمعين ومن اسماء الملائكة اربعة جبريل وميكائيل
وهاروت وماروت هذا ما ذكره البلقيني وزدنا في التحبير الرعد والسجل

ومالكا وقعيدا ومن اسماء غيرهم ابليس وقارون وطالوت وجالوت و
لقمان الحكيم وتبع وهو رجل صالح كما في حديث رواه الحاكم ومريم وابوها
عمران واخوها هارون وليس اخا موسى ففي الترمذي عن المغيرة
بن شعبة قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم الى نجران فقالوا
لي ألستم تقرؤن يا اخت هرون وقد كان بين موسى وعيسى ما كان
فلم ادر ما اجيبهم فرجعت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته
فقال الا اخبرتهم انهم كانوا يسمون بانبيائهم والصالحين قبلهم
ولم يذكر من الصحابة زيد بن حارثة المذكور في الاحزاب لا غير
الثاني الكنى لم يكن فيه غير ابي لهب واسمه عبد العزى
ولهذا لم يذكر باسمه لانه حرام شرعا وقيل للاشارة الى
ان مصيره الى اللهب وكانه كني به لاشراق وجهه الثالث
الالقاب ذو القرنين اسمه الاسكندر على الاشهر ولقب بذلك
لانه ملك فارس والروم وقيل لانه دخل النور والظلمة وقيل لانه
كان برأسه شبه القرنين وقيل كان له ذوابتان وقيل انه رأى
في النوم انه اخذ بقرني الشمس المسيح عيسى بن مريم لقب به اما للسياحة
او لانه كان مسيح القدمين لا اخمص له فرعون اسمه الوليد بن
مصعب الرابع المبهمات مؤمن آل فرعون التي في سورة غافر
اسمه حزقيل الرجل الذي في سورة يس في قوله تعالى وجاء من
اقصى المدينة رجل يسعى حبيب بن موسى النجار فتى موسى

بعثني

الذي في سوره

الذي في سورة الكهف يوشع بن نون الرجلان اللذان في سورة
المائدة في قوله تعالى وقال رجلان من الذين يخافون هما يوشع وكالب
ام موسى اسمها يوحانذ بضم الياء التحتية وبالحاء المهملة
وكسر النون وبالذال المعجمة امرأة فرعون آسية بنت مزاحم
العبد في سورة الكهف قوله تعالى فوجدا عبدا من عبادنا هو
الخضر الغلام الذي في قصته في قوله تعالى لقيا غلاما فقتله اسمه
حيسور بالحاء المهملة وقيل بالجيم بعدها مثناة تحتية وقيل
نون وآخره راء الملك الذي في قصته في قوله تعالى وكان وراءهم
ملك اسمه هدد بن بدد كلاهما بوزن صرد العزيز اسمه
اطفير او قطفير امرأته اسمها راعيل هذا ما ذكره البلقيني
في هذه المواضع ووراء ذلك اقوال آخر سردناها في التحبير وهي
اي المبهمات في القرآن كثيرة جدا ولم يستوفها البلقيني و
لا قارب وفيها تصنيف مستقل للسهيلي وللبدر بن
جماعة وقد استوعبتها في التحبير فلم ادع منها شيئا ورتبتها
على فصول ولله الحمد علم الحديث علم بقوانين اي قواعد يعرف
بها احوال السند والمتن من صحة وحسن وضعف وعلو و
نزول وكيفية التحمل والاداء وصفات الرجال وغير ذلك
والسند الاخبار عن طريق المتن من قولهم فلان سند اي معتمد

بحث علم الحديث

لاعتماد الحفاظ عليه في صحة الحديث وضعفه ومن السند وهو ما ارتفع
وعلا من سفح الجبل لان المسند يرفعه الى قائله والمتن ما ينتهي
اليه غاية السند من الكلام من المماتنة وهي المباعدة في الغاية
لانه غاية السند او من متنت الكبش اذا شققت جلده
ببيضته واستخرجتها فكأن المسند استخرج المتن او من المتن
وهو ما صلب وارتفع من الارض لان المسند يقويه بالسند
ويرفعه ثم ان اول من صنف في هذا الفن القاضي ابو محمد
الرامهرمزي عمل فيه كتابه المحدث الفاصل ولم يستوعب
والحاكم ولم يهذب ولم يرتب ثم ابو نعيم الاصبهاني ثم الخطيب
البغدادي فصنف الكفاية في قوانين الرواية والجامع
لاداب الشيخ والسامع وصنف في انواع هذا الفن كتبا مفردة
كثيرة حتى قال الحافظ ابو بكر بن نقطة كل من انصف علم ان المحدثين
عيال على كتبه الى ان جاء الشيخ تقي الدين ابن الصلاح فجمع
مختصره المشهور واملاه شيئا بعد شيء لما ولي تدريس
دار الحديث الاشرفية فهذب فنونه ونقح انواعه ولخصها
واعتنى بمؤلفات الخطيب فجمع متفرقاتها وشتاتها ومقاصدها
فصار على كتابه المعول واليه يرجع كل مختصر ومطول الخبر
بمعنى الحديث وقيل اعم منه ان تعددت طرقه بلا حصر

بان احالت

بان احالت العادة تواطئهم على الكذب ووقوعه منهم اتفاقا بلا قصد
واتصف بذلك في كل الطبقات فهو متواتر اي يسمى بذلك وسيأتي في اصول الفقه
انه يوجب العلم اليقيني فلا يحتاج الى البحث عن حال رجاله قال ابن الصلاح
ومثاله على التفسير المذكور يعز وجوده الا ان يدعى في حديث
من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار فقد رواه من الصحابة
نحو المائة وقيل المائتين وتعقب عليه الحافظ ابو الفضل العراقي بحديث
مسح الخف فقد رواه سبعون من الصحابة وحديث رفع اليدين
في الصلوة فقد رواه نحو خمسين منهم وقال شيخ الاسلام ابو الفضل ابن حجر ما
ادعاه ابن الصلاح من العزة وغيره ممنوع لان ذلك نشأ عن قلة الاطلاع
على كثرة الطرق واحوال الرجال وصفاتهم المقتضية لابعاد العادة
ان يتواطئوا على الكذب او يحصل منهم اتفاق قال شيخ الاسلام ومن احسن
ما يقرر به كون المتواتر موجودا وجود كثرة في الاحاديث ان الكتب المشهورة
المتداولة بايدي اهل العلم شرقا وغربا المقطوع عندهم بصحة نسبتها الى
مصنفيها اذا اجتمعت على اخراج حديث وتعددت طرقه تعددا تحيل
العادة تواطئهم على الكذب افاد العلم اليقيني بصحة نسبته الى قائله و
مثل ذلك في الكتب المشهورة كثيرة قلت صدق شيخ الاسلام ومن
وما قاله هو الصواب الذي لا يتوقف فيه من له ممارسة بالحديث واطلاع
على طرقه فقد وصف جماعة من المتقدمين والمتأخرين احاديث كثيرة بالتوا تر

منها حديث نزل القرآن على سبعة احرف وحديث الحوض وانشقاق
القمر واحاديث الهرج والفتن فى اخر الزمان وقد جمعت جزءًا فى حديث رفع
اليدين فى الدعاء فوقع لى من طرق تبلغ عشرين وعزمت على جمع كتاب
فى الاحاديث المتواترة يسّر الله ذلك بمنّه آمين وغيره وهو ما
لم يصل طرقه الى الرتبة المذكورة آحاد فان كان باكثر من اثنين
كثلثة فمشهور اى يسمّى بذلك لوضوحه وربّما يطلق على ما اشتهر
على الالسنة ولو كان له اسناد واحد بل ولو لم يوجد له اسناد اصلا
او بهما اى باثنين اى بان روياه عن اثنين فقط وهكذا فعزيز لقلّة
وجوده او عزّته وقوته لمجيئه من طريق أخر مثاله حديث الشيخين
عن انس والبخارى عن ابى هريرة انّ رسول الله صلّى الله عليه وسلّم قال
لا يؤمن احدكم حتى اكون احبّ اليه من والده وولده الحديث رواه عن
انس قتادة وعبد العزيز بن صهيب ورواه عن قتادة شعبة وسعيد
ورواه عن عبد العزيز اسمعيل بن علية وعبد الوارث ورواه عن
كلّ جماعة او بواحد فقط بان لم يروه غيره فى اىّ موضع وقع التفرّد
فغريب فمنه ما وقع التفرّد فى اصل السند بان يكون فى الموضع الذى
يدور عليه الاسناد ويرجع ولو تعددت الطرق اليه وهو طرفه
الذى فيه الصحابى ويسمى الفرد المطلق كحديث النهى عن بيع الولاء و
عن هبته تفرّد به عبد الله بن دينار عن ابن عمر وقد يتفرّد به راو

عن ذلك

عن ذلك المتفرد كحديث شعب الايمان تفرّد به ابو صالح عن ابى هريرة و
تفرد به عبد الله بن دينار عن ابى صالح وقد يستمر التفرد فى جميع رواته
او اكثرهم وفى مسند البزار والمعجم الاوسط للطبرانى امثلة كثيرة لذلك
ومنه ما حصل التفرد به بالنسبة الى شخص معين وان كان الحديث
فى نفسه مشهورًا ويسمى الفرد النسبى وهذه الآحاد باقسامها الثلثة
مقبول وغيره فالاول اى المقبول ان نقله عدل تام الضبط
متصل السند غير معلل ولا شاذ فصحيح فخرج بالعدل الفاسق وا
المجهول والعدل له ملكة تمنع من ارتكاب كبيرة او اصرار على صغيرة
بحيث تغلب على حسناته كما نص عليه الشافعى وبالضبط والمراد
به ضبط الصدر بان يثبت ما سمعه بحيث يتمكن من استحضاره
متى شاء او الكتاب بان يصونه لديه منذ سمعه فيه وصححه الى ان
يؤدى منه نقل المغفل وبالتام اخف منه المأخوذ فى حديث الحسن
وبقولنا متصل السند وهو بالنصب على الحال ما لم يتصل سنده
باقسامه الآتية وبما بعده المعلل والشاذ فلا يسمى شيئ من
ذلك صحيحًا ويتفاوت الصحيح فى القوة بحسب رجاله واشتهارهم
بالحفظ والورع وتحرى مخرجيه واحتياطهم ولهذا اتفقوا على ان
اصح الحديث ما اتفق على اخراجه الشيخان ثم ما انفرد به البخارى
ثم مسلم ثم ما كان على شرطهما ثم على شرط البخارى ثم على شرط مسلم ثم على
شرط غيرهما وان صحيح ابن خزيمة اصحّ من صحيح ابن حبان وابن حبان
اصحّ من مستدرك الحاكم لتفاوتهم فى الاحتياط من الرتبة العليا

ما اطلق عليه بعض الائمة انه اصح الاسانيد كالشافعي عن
مالك عن نافع عن ابن عمر والزهري عن سالم عن ابيه وابن سيرين عن عبيدة
عن علي والنخعي عن علقمة عن ابن مسعود ودون ذلك كرواية بريد
بن عبد الله بن ابي بردة عن ابيه عن جده عن ابي موسى الاشعري
وكحماد بن سلمة عن ثابت عن انس ودون ذلك كسهيل عن ابيه
عن ابي هريرة والعلاء عن ابيه عن ابي هريرة فان خف الضبط اي
قل مع وجود بقية الشروط فحسن وهو يشارك الصحيح في الاحتجاج
به وان كان دونه ويتفاوت فاعلاه ما قيل بصحته كرواية عمرو
بن شعيب عن ابيه عن جده ومحمد بن اسحق عن عاصم بن عمر
عن جابر وزيادة راويهما اي الصحيح والحسن اي العدل الضابط على غيره
مقبولة اذ هي في حكم الحديث المستقل وهذا ان لم تناف رواية من
لم يزد فان نافت بان لزم من قبولها رد الاخرى احتيج الى الترجيح فان
كان لاحدهما مرجح فالاخر شاذ وقد ذكرناه حيث قلنا فان خولف
اي الراوي بارجح منه لمزيد ضبط او كثرة عدد او نحو ذلك من
المرجحات فشاذ والارجح يقال له المحفوظ مثاله ما رواه الاربعة
الا ابا داود من طريق ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن عوسجة
عن ابن عباس ان رجلا توفي على عهد رسول الله صلى الله عليه
وسلم ولم يدع وارثا الا مولى هو اعتقه الحديث وتابع ابن عيينة
~~فحماد من اهل العدالة~~ على وصله ابن جريج وغيره وخالفهم حماد بن
زيد فرواه عن عمرو بن دينار عن عوسجة ولم يذكر ابن عباس قال
ابو حاتم المحفوظ حديث ابن عيينة فحماد من اهل العدالة والضبط

ومع ذلك

ومع ذلك رجح رواية الاكثر وعرف من هذا ان الشاذ ما رواه
المقبول مخالفا لمن هو اولى منه اما اذا كانت المخالفة من غير مقبول
فلا يسمى شاذا بل منكرا وان سلم من المعارضة بان لم يأت خبر يضاده
فمحكم ومثاله كثير والا اي وان عورض وامكن الجمع بينهما فمختلف
الحديث اي يسمى بذلك وقد صنف فيه الشافعي وابن قتيبة
والطحاوي وغيرهم مثاله حديث لا عدوى ولا طيرة مع حديث
فر من المجذوم فرارك من الاسد وكلاهما في الصحيح والجمع بينهما
ان هذه الامراض لا تعدي بطبعها لكن الله تعالى جعل مخالطة
المريض بها للصحيح سببا لاعدائه مرضه ثم قد يتخلف ويقال ان
نفي العدوى باق على عمومه والامر بالفرار سد للذريعة لئلا
يتفق للذي يخالطه شيء من ذلك بتقدير الله ابتداء لا بالعدوى
فيظن ان ذلك بسبب مخالطته فيعتقد صحة العدوى فيقع في
الحرج او عورض حيث لا يمكن الجمع وعرف الاخر منهما فناسخ اي الاخر
والمتقدم منسوخ ويعرف الاخر اما بالنص كحديث مسلم كنت نهيتكم
عن زيارة القبور فزوروها فانها تذكر الاخرة او تصريح الصحابي
به كقول جابر كان آخر الامرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك
الوضوء مما مست النار اخرجه الاربعة او بالتاريخ كصلاته
صلى الله عليه وسلم في مرض موته قاعدا والناس خلفه قياما وقد كان
قبل ذلك واذا صلى الامام جالسا فصلوا جلوسا اجمعون ثم ان لم
يعرف الامر اما ان يرجح احدهما بمرجح ان امكن كحديث ابن عباس
ان النبي صلى الله عليه وسلم نكح ميمونة وهو محرم رواه الشيخان وحديث الترمذي

عن ابي رافع انه نكحها وهو حلال قال وكنت الرسول بينهما فرجح الثاني
لكون راويه صاحب الواقعة فهو ادرى بها والمرجحات كثيرة ومحلها
علم اصول الفقه او يتوقف عن العمل باحد منهما حتى يظهر مرجح وسياتي
مثاله في الاصول والفرد النسبي ان وافقه غيره فهو المتابع بالكسر
فان حصل للراوي نفسه فمتابعة تامة او لشيخه فصاعدا فالقاصرة
ويستفاد بها التقوية مثاله ما رواه الشافعي في الام عن مالك
عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال الشهر تسع وعشرون فلا تصوموا حتى تروا الهلال ولا تفطروا
حتى تروه فان غم عليكم فاكملوا العدة ثلثين ظن قوم ان الشافعي
تفرد بهذا اللفظ عن مالك لان اصحاب مالك رووه عنه بلفظ
فان غم عليكم فاقدروا له لكن تابع الشافعي لهذا
اللفظ عن مالك اخرجه عنه البخاري وهي متابعة تامة وله متابعة
قاصرة في صحيح ابن خزيمة من رواية عاصم بن محمد عن ابيه محمد بن
زيد عن جده عبد الله بن عمر بلفظ فكملوا ثلثين ولا تختص
المتابعة بمجيئها باللفظ بل لو جاءت بالمعنى كفى نعم تختص بذلك
الصحابي وان وافقه متن يشبهه في اللفظ والمعنى او في المعنى
فقط من رواية صحابي آخر فالشاهد فمثاله في الحديث السابق
ما رواه النسائي من رواية محمد بن حنين عن ابن عباس مرفوعا
بمثل حديث ابن دينار عن ابن عمر سواء بلفظه وما رواه البخاري

لفظه

من رواية محمد بن زياد عن ابي هريرة بلفظ فان اغمي عليكم فاكملوا عدة شعبان
ثلثين وخص المتابعة بما حصل باللفظ سواء كان من رواية ذلك الصحابي ام لا
والشاهد بما حصل بالمعنى كذلك وقد يطلق احدهما على الآخر والامر فيه
سهل وتتبع الطرق عن المحدث من الجوامع والمسانيد وغيرها الذي
للحديث الذي يظن انه فرد ليعلم هل له متابع او شاهد او لا اعتبار
اي يسمى بذلك والمردود اما ان يكون رده لسقط اي حذف بعض رجال
الاسناد فان كان السقط من اول السند فمعلق سواء كان الساقط
واحدا او اكثر ولو كل رجال السند وقيل مثلا قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم وهذا النوع كثير في صحيح البخاري قال ابن الصلاح وحكمه انه ان اتى
بصيغة الجزم كقوله قال وروى دل على انه ثبت اسناده عنه وانما
حذفه لغرض من الاغراض والا كروي وذكر ففيه مقال اما في
غير صحيحه فمردود للجهل بحال الساقط ما لم يعرف من وجه آخر او
كان بعد التابعي فمرسل بان يقول التابعي كبيرا كان او صغيرا قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا او فعل كذا وانما رد للجهل بحال
الساقط اذ يحتمل ان يكون صحابيا وان يكون تابعيا وعلى الثاني يحتمل
ان يكون ضعيفا وان يكون ثقة وعلى الثاني يحتمل ان يكون حمل عن
صحابي وان يكون حمل عن تابعي آخر وعلى الثاني فيعود الاحتمال السابق
ويتعدد الى ما لا نهاية له عقلا والى ستة او سبعة استقراء
اذ هو اكثر ما وجد من رواية بعض التابعين عن بعض وهذا لم يصب

قول من قال المرسل ما سقط منه الصحابي اذ لو عرف ان الساقط صحابي
لم يرد او كان السقط بعد غيره اى غير التابعي بان يكون من اثناء الاسناد
فان كان بفوق واحد اى باثنين فصاعدا ولاء فمعضل والا
بان كان بواحد او اكثر لا على التوالي بل من موضعين من الاسناد
او اكثر فهو منقطع فان خفي السقط بحيث لا يدركه الا الائمة
الحذاق المطلعون على علل الاسانيد وطرق الحديث لكون الراوي
ارسل عن من عرف لقيته اياه ما لم يسمع منه فمدلس بفتح
اللام والفاعل لذلك مدلس بكسرها من عرف بذلك وهو ثقة
لم يقبل من رواياته الا ما صرح فيه بالتحديث واما ان يكون
الرد للطعن في الراوي فان كان لكذب في الحديث بان يروي
عنه صلى الله عليه وسلم ما لم يقله متعمدا لذلك فموضوع و
هو شر المردود ويعرف باقرار الراوي بوضعه وبقرائن يدركها
من له في الحديث ملكة قوية واطلاع تام منها ان يكون
مناقضا لنص القران والسنة المتواترة او الاجماع او صريح
العقل حيث لا يقبل شيئا من ذلك التاويل ومنها ما يؤخذ من حال
الراوي كما وقع لغياث ابن ابراهيم حيث دخل على المهدي فوجده
يلعب بالحمام فساق في الحال اسنادا الى النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال لا سبق الا في نصل او خف او حافر او جناح فزاد

في الحديث

في الحديث او جناح فعرف المهدي انه كذب لاجله فامر بذبح الحمام
ثم تارة يخترع الواضع كلاما من عنده وتارة يأخذ كلام غيره كبعض
السلف او قدماء الحكماء والاسرائيليات او يأخذ حديث ضعيف
الاسناد فيركب له اسنادا صحيحا ليروج والحامل لذلك اما عدم
الدين كالزنادقة او غلبة الجهل كبعض المتعبدين الذين وضعوا
احاديث فضائل القران او فرط العصبية كبعض المقلدين او
اتباع هوى كبعض الرؤساء او الاغراب لقصد الاشتهار واجمع
من يعتد به على تحريم ذلك بل كفر الجويني من تعمد الكذب على النبي صلى
الله عليه وسلم وعلى تحريم رواية الموضوع الا مقرونا ببيان حاله لحديث
مسلم من حدث عني بحديث يرى انه كذب فهو احد الكاذبين او
تهمة اي تهمة الراوي بالكذب بان لا يروى ذلك الحديث الا من جهته
ويكون مخالفا للقواعد المعلومة او عرف منه الكذب في كلامه ولم
يظهر منه وقوعه في الحديث فمتروك وهو دون الموضوع او فحش غلط
في الراوي اي كثرته او غفلته عن الاتقان او فسقه بغير الوضع والبدعة
فمنكر او وهم بان تقوم القرائن على وهم راويه من وصل مرسل
او منقطع وادخال حديث في حديث او نحو ذلك من القوادح
فمعلل ويعرف ذلك بكثرة التتبع وجمع الطرق وهو من اغمض انواع
علوم الحديث وادقها ومخالفة بتغيير السند بان يروي جماعة
الحديث باسانيد مختلفة فيرويه عنهم راو ويجمع الكل على اسناد

واحد ولا يبين او يكون طرف المتن عنده باسناد وطرفه الآخر
باسناد آخر فيرويه عنه تاما بالاسناد الاول ويروي متنين مختلفين لهما
اسنادان بواحد او يروي احدهما باسناده ويزيد فيه من الآخر
ما ليس في الاول ويسوق اسنادا ثم يعرض له عارض فيقول
كلاما من قبل نفسه فيظن من يسمع انه متن ذلك الاسناد فيرويه
عنه به فمدرج اي فذلك مدرج السند او يدرج موقوف
بمرفوع اول الحديث او آخره او وسطه فمدرج المتن ويعرف
بوروده منفصلا في طرق اخرى او بتصريح الراوي بذلك كحديث
الوضوء ويل للاعقاب من النار فان صدره مدرج من كلام ابي
هريرة وحديث ابن مسعود في التشهد وفيه فاذا قلت ذلك فقد
تمت صلاتك الحديث فان هذا مدرج من قول ابن مسعود وحديث
من مس ذكره او انثييه فليتوضأ فقوله او انثييه مدرج
فانه من كلام عروة بن الزبير راويه او بتقديم وتأخير في الاسناد
او المتن فمقلوب كمرة بن كعب وكعب بن مرة لان اسم احدهما اسم
ابي الآخر وكحديث ابي هريرة عند مسلم في السبعة الذين يظلهم
الله في ظل عرشه ففيه ورجل تصدق بصدقة فاخفاها حتى
لا تعلم يمينه ما تنفق شماله فهذا مما انقلب على احد الرواة و
انما هو حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه كما في الصحيحين او بابدال

الراوي لفظا باخر ولا مرجح لاحد الروايتين على الاخرى فمضطرب
كما رواه ابو داود وابن ماجه من رواية اسمعيل بن امية عن ابي عمرو
بن محمد بن حريث عن جده حريث عن ابي هريرة مرفوعا اذا صلى
احدكم فليجعل شيئا تلقاء وجهه الحديث فقد اختلف فيه على
اسمعيل فرواه بشر بن المفضل وغيره هكذا ورواه سفيان الثوري
عنه عن ابي عمرو بن حريث عن ابيه عن ابي هريرة ورواه غير من ذكر
على هيئة اخرى وكحديث فاطمة بنت قيس ان في المال حقا
سوى الزكاة فهذا اضطراب لا يحتمل التأويل اما اذا كان لاحد
الروايتين مرجح بحفظ ونحوه فالعمدة على الراجح او بتغيير نقط
فمصحف او شكل فمحرف وقد صنف في ذلك العسكري والدارقطني
مثال الاول في المتن ما ذكره الدارقطني ان ابا بكر الصولي املى
حديث من صام رمضان واتبعه ستا من شوال فقال شيئا
بالشين المعجمة والياء التحتية وفي الاسناد ما ذكره ايضا ان
ابن جرير قال فيمن روى عن النبي صلى الله عليه وسلم من بني سليم ومنهم
عتبة بن البذر قاله بالموحدة والذال المعجمة وانما هو بالنون والدال
المهملة ومثال الثاني كتصحيف مسلم بسليم او عكسه ولا يجوز
الاول تعمد ابدال اللفظ من الحديث بمرادف له او نقصه بان
يورد الحديث مختصرا او تبديله بنوع من الابدال بما لا يطابق

ومن حذف ما له تعلق كالاستثناء وشرطه العالم بوجوه فيه
ذلك وشرطه ان لا يكون مما تعبد بلفظه كالاذكار وان
لا يكون من جوامع الكلم وحيث جاز فالاولى الاتيان بلفظ
الحديث وتمامه فان خفي المعنى اما بان يكون اللفظ مستعملا
بقلة او بكثرة لكن في مدلوله دقة احتيج في الحالة الاولى الى الكتب ا
المصنفة في الغريب ككتاب ابي عبيد القاسم بن سلام وابي
عبيد الهروي والفائق للزمخشري والنهاية لابن الاثير و
هي اجمع كتب الغريب واسهلها تناولا مع اعواز قليل فيه و
قد عزمت على اختصارها واستدراك ما فاتها في مجلد
واحتيج في الحالة الثانية الى الكتب المصنفة في المشكل ككتاب
الطحاوي والخطابي وابن عبد البر او الجهالة عطف على
قوله الطعن والبعدة اي واما ان يكون الرد لجهالة الراوي
وذلك اما بذكر نعته الخفي دون ما اشتهر به وصنف فيه
الحافظ عبد الغني بن سعيد والخطيب مثاله محمد بن السائب
بن بشر الكلبي نسبه بعضهم الى جده فقال محمد بن بشر وسماه
بعضهم حماد بن السائب وكناه بعضهم ابا النضر وبعضهم ابا
سعيد وبعضهم ابا هشام فصار يظن انه جماعة وهو واحد او
ندرة روايته اي قلتها وصنفوا في هذا النوع الوحدان

ومن

وممن صنف في ذلك مسلم او ابهام اسمه اختصارا من الراوي عنه كقوله اخبرني
فلان او شيخ او رجل او بعضهم او ابن فلان ويعرف اسمه بوروده مسمى
من طريق اخرى فان سمي الراوي وانفرد عنه بالرواية واحد بان لم يرو
غيره فمجهول العين ولا يقبل كالمبهم الا ان يوثق او سمي وروى عنه
اكثر من واحد ولكن لم يوثق ولم يجرح فالحال اي فهو مجهول الحال و
يسمى ايضا المستور وقد اختلف في قبوله فرده الجمهور وصحح النووي
وغيره القبول وقال شيخ الاسلام التحقيق التوقف الى استبانة
حاله او بدعة عطف على اسباب الرد والمبتدع ان كفر
بها فالاصح انه لا يقبل فان لم يكفر قبل والا لادى الى ترك كثير من
احاديث الاحكام مما رواها الشيعة والقدرية وغيرهم وفي
الصحيحين من روايتهم ما لا يحصى ولان بدعتهم مقرونة بالتاويل
مع ما هم عليه من الدين والصيانة والتحرز نعم سباب الشيخين
والرافضة لا يقبلون كما جزم به الذهبي في اول الميزان قال لانهم
انهم لا يعرف منهم صادق بل الكذب شعارهم والتقية والنفاق
دثارهم وانما يقبل المبتدع غير ما ذكرنا ما دام لم يكن داعية الى
بدعته او لم يرو ما يوافقه اي موافق مذهبه واعتقاده فان
كان داعية او روى موافقه رد للتهمة اذ تحمله تزيين
بدعته على تحريف الروايات وتسويتها على ما يقتضيه مذهبه

او لسوء حفظ في الراوي عطف على اسباب الرد والمراد ان لا يرجح جانب
اصابته على جانب خطائه فان كان ذلك ملازما له فهو شاذ كما
تقدم فان طرء عليه لكبر او ضرر او احتراق كتبه او عدمها وكان
يعتمدها فرجع الى حفظه فساء فمختلط وحكمه رد ما حدث به بعد
الاختلاط وقبول ما قبله فان لم يتميز وقف حتى يتبين ويعرف ذلك
باعتبار الآخذين عنه وقد صنف مغلطاي كتابا في المختلطين
واشار الحافظ ابو الفضل العراقي في ابن الصلاح الى انه لم يؤلف فيهم
واحد وليس كذلك فقد رايت الحافظ ابا بكر الحازمي ذكر في كتابه
التحفة انه الف فيهم كتابا او الاسناد وقد تقدم حده ان انتهى
اليه صلى الله عليه وسلم قولا وفعلا او تقديرا فمرفوع مسند
وكذا ما انتهى الى الصحابي لم ياخذ عن الاسرائيليات مما لا مجال للاجتهاد
فيه ولا له تعلق ببيان لغة او شرح غريب كالاخبار عن بدء الخلق
وامور الانبياء والملاحم والبعث والحشر ونحوها هذا لا مجال للراي
فيه فلا بد للقائل به من موقف ولا موقف للصحابة الا النبي
صلى الله عليه وسلم او بعض من يخبر عن الكتب القديمة وقد فرض انه ممن
لم ياخذ عن اهلها قال الحاكم ومن ذلك تفسير الصحابي الذي شهد
الوحي والتنزيل وخصصه ابن الصلاح والعراقي بما فيه سبب النزول
و فيه شيء فقد كان الصحابة يتحاشون عن تفسير القران بالراي

ويتوقفون

ويتوقفون عن اشياء لم يبلغهم فيها شيء عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد ظهر
لي تفصيل حسن اخذته مما رواه ابن جرير عن ابن عباس مرفوعا من
طريق وموقوفا من اخرى التفسير على اربعة اوجه وجه تعرفه العرب
من كلامها وتفسير لا يعذر احد بجهالته وتفسير يعلمه العلماء وتفسير
لا يعلمه الا الله تعالى فما كان عن الصحابة مما هو من الوجهين الاولين
فليس بمرفوع لانهم اخذوه من معرفتهم بلسان العرب وما كان عن الوجه
الثالث فهو مرفوع اذ لم يكونوا يقولون في القران بالراي والمراد
بالرابع المتشابه او انتهى الى صحابي وهو من اجتمع به صلى الله عليه وسلم
مؤمنا فهو موقوف والتعبير بالاجتماع احسن من الرؤية ليدخل
الاعمى كابن ام مكتوم وخرج من اجتمع به كافرا او اسلم بعده فلا يسمى
صحابيا وزاد العراقي وغيره في الحد ومات على الايمان ليخرج من ارتد بعد
اجتماعه ومات على الكفر والردة كابن خطل بخلاف من اسلم بعدها
كالاشعث بن قيس او انتهى الى تابعي فمن بعده فهو مقطوع وربما يطلق
عليه منقطع وبالعكس تجوزا والاقسام الاول من مباحث المتن والثاني
من مباحث الاسناد وان قل عدده اي عدد رجال الاسناد
فعال واعلى ما وقع لنا من ذلك بيننا وبين النبي صلى الله عليه وسلم
فيه عشرة على ضعف وبالاسناد الصحيح احد عشر بالسماع المتصل
اثنا عشر فان وصل الى شيخ مصنف بالاضافة لا من طريقه
لموافقة او شيخ شيخه فصاعدا فبدل مثال الاول روى

الامام احمد في مسنده حدثنا عن عبد الرزاق فلو رويناه من طريقه كان
بيننا وبين عبد الرزاق عشرة رجال ولو رويناه من مسند عبد بن
حميد كان بيننا وبينه تسعة وذلك موافقة لاحمد بعلو
لنا ومثال الثاني روى البخاري حدثنا عن مسدد عن يحيى
القطان عن شعبة فلو رويناه من طريقه كان بيننا وبين شعبة
احد عشر رجلا ولو رويناه من مسند ابي داود الطيالسي كان
بيننا وبينه عشرة او تسعة باجايز وذلك بدل للبخاري
بعلو لنا مهمة لم اقف على تصريح بانه هل يشترط استواء
بعد الشيخ المجتمع فيه اولا وقد وقع لي في الاملاء حديث امليته من
طريق الترمذي عن قتيبة عن عبد العزيز الدراوردي عن سهيل بن
ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة مرفوعا لا تجعلوا بيوتكم مقابر الحديث
وقد اخرجه مسلم عن قتيبة عن يعقوب القاري عن سهيل فقتيبة
له فيه شيخان عن سهيل فوقع في صحيح مسلم عن احدهما وفي الترمذي عن
الاخر فهل يسمى هذا موافقة لاجتماعنا معه في قتيبة او بدلا
للمخالفة في شيخه والاجتماع في سهيل اولا ولا ويكون واسطة
بين الموافقة والبدل احتمالات اقربها الثالث فان ساوى
عدد الاسناد عدد اسناد احد المصنفين بان يكون بينه
وبين النبي صلى الله عليه وسلم عدد ما بينه وبينه ومعدوم
الان في اصحاب الكتب الستة فمساواة او ساوى تلميذه
اي تلميذ احد المصنفين بان يكون اكثر عددا من اسناده

بل هو مصافحة اذ العادة جرت بالمصافحة بين من تلاقيا فكانه لاقى ذلك
المصنف وصافحه ويقابله اي العلو النزول او روى الراوي عن
قرينه في السن والمشايخ فاقران اي فهو النوع المسمى رواية الاقران
وصنف فيه ابو الشيخ الاصبهاني كما رواه احمد بن حنبل عن ابي خيثمة
زهير بن حرب عن يحيى بن معين عن علي بن المديني عن عبيد الله
بن معاذ عن ابيه عن شعبة عن ابي بكر بن حفص عن ابي سلمة
عن عائشة قالت كن ازواج النبي صلى الله عليه وسلم ياخذن من
شعورهن حتى تكون كالوفرة فاحمد والاربعة فوقه خمستهم
اقران او روى كل من القرينين عن الاخر فمدبج وهو اخص مما قبله
وصنف فيه الدارقطني كرواية ابي هريرة عن عائشة ورواية
عائشة عنه ورواية الزهري عن ابي الزبير وابي الزبير عنه
ومالك عن الاوزاعي والاوزاعي عنه واحمد عن ابن المديني وابن
المديني عنه او روى عمن هو دونه اي اصغر منه او في مرتبة
الاخذ عنه فالاكابر عن الاصاغر كرواية الزهري عن مالك
والاصل فيه رواية النبي صلى الله عليه وسلم عن تميم الداري خبر
الجساسة ومنه اي من نوع رواية الاكابر عن الاصاغر رواية الاباء عن
الابناء والصحابة عن الاتباع وصنف فيهما الخطيب كرواية العباس عن
ابنه الفضل ورواية وائل بن داود عن ابنه بكر وكرواية

العبادلة الاربعة وابي هريرة ومعاوية وابن كعب الاحبار واما
رواية الابناء عن الاباء فكثير واخص منه من روى عن ابيه
عن جده وصنف في ذلك جماعة وان تقدم موت احد قرينين
اي اثنين شركا في الاخذ عن شيخ فسابق ولاحق وصنف
في ذلك الخطيب كالبخاري حدث عن تلميذه ابي العباس ومات
هو سنة ست وخمسين ومائتين واخر من حدث عنه بالسماع
ابو الحسين الخفاف ومات سنة ثلث وتسعين وثلثمائة
وسمع ابو علي البرداني من تلميذه السلفي حديثا ورواه عنه و
مات على راس خمسمائة وكان اخر اصحاب السلفي سبطه ابو القاسم
بن مكي ومات سنة خمسين وستمائة وبينهما مائة وخمسون قال
شيخ الاسلام وهو اكثر ما وقفنا عليه من ذلك وقد سمع الذهبي من الي اسحق
التنوخي وحدث عنه كما ذكر شيخ الاسلام في تاريخه ومات سنة
ثمان واربعين وسبعمائة واخر من مات من اصحاب التنوخي الشهاب
الشاوي مات في ذي القعدة سنة اربع وثمانين وثمان مائة
او اتفقوا اي الرواة على شيء من قول او حال او صفة فمسلسل
كسمعت فلانا يقول اشهد بالله لقد حدثني فلان الخ وحدثني
فلان وبيده على كتفي الخ وحدثني فلان وهو اخذ بلحيته قال امنت
بالقدر الخ وكالمسلسل بالحفاظ والفقهاء وقد يقع التسلسل في معظم
الاسناد

في معظم الاسناد كالمسلسل بالاولية فان السلسلة تنتهي فيه
الى سفيان بن عيينة او اتفقوا اسماء فقط او مع الكنية او
اسم الاب او الجد او النسبة فمتفق ومفترق وصنف فيه
الخطيب كالخليل بن احمد ستة واحمد بن جعفر بن حمدان
اربعة وابي عمران الجوني اثنان وابي بكر بن عياش ثلثة
وحماد ابن زيد وابن سلمة والحنفي نسبة لبني حنيفة وللمذهب
او اتفقوا خطا لا لفظا فمؤتلف ومختلف وصنف فيهم خلق
اولهم عبد الغني بن سعيد واخرهم الذهبي ثم شيخ الاسلام
مثاله سلام وسلام الاول بالتشديد وهو غالب ما وقع
والثاني بالتخفيف وهو عبد الله بن سلام البيكندي شيخ
البخاري وسلام بن ابي الحقيق اليهودي او اتفقت الاباء
خطا لا لفظا مع اتفاق الاسماء فيهما او عكسه فمتشابه وهو
مركب من النوعين قبله وصنف فيه الخطيب مثاله موسى بن
علي بفتح العين وموسى بن علي بضمها الاول كثير جدا والثاني
ابن رباح اللخمي المصري وشريح بن نعمان بالشين المعجمة والحاء
المهملة وسريج بن النعمان بالمهملة والجيم الاول تابعي يروي عن
علي بن ابي طالب رضي الله عنه والثاني من شيوخ البخاري وضبط الاول

التي يروى بها الحديث فيها وفي مراتبها وكيفيتها خلاف طويل و
قد حررنا بما هو المشهور عند المتاخرين وعليه العمل وهو سمعت
وحدثني للاملاء اي لما تحمله من لفظ الشيخ فاخبرني وقرأت للقارئ
على الشيخ ويجوز استعمال لفظ التحديث هنا والاخبار فيما قبله
لكن الاول هو الاولى فالجمع اي اخبرنا وقرئ عليه وانا اسمع
للسامع فانبأ وشافهه وكتب وعن للاجازة والمكاتبة
و الاول والاخير في الاجازة مطلقا والثاني اذا شافهه
بها الشيخ ولا يستعمل في المكاتبة والثالث اذا كتب بها اليه
من بلد ويجوز استعمال الاخبار به فيها مقيدا اتفق للاجازة
او مشافهة او كتابا او اذنا ونحو ذلك ومطلقا عند قوم و
لشارحه فيه تفصيل بيناه في غير هذا الكتاب وعلم مما سيوناه
في صيغ الاداء ان وجوه التحمل السماع من لفظ الشيخ والقراءة والسماع
عليه والاجازة وهي مرتبة في العلو كذلك كما اتاه العطف بالفاء
وارفعها اي انواع الاجازة المقارنة بكتابها والمناولة لما فيها من
التعيين والتشخيص وصورتها ان يدفع الشيخ اصله او ما يقوم مقامه
للطالب ويحضر الطالب الاصل للشيخ ويقول هذا روايتي عن فلان

فادوه

فادوه عني وشرطت اي الاجازة لها اي للمناولة فلا يصح الرواية
بها الا ان اقترنا بها وشرطت ايضا للوجادة وهي ان يجد
بخط يعرف كاتبه فلا يقول اخبرني فلان بمجرد وجدانه ذلك الا
اذا كان له منه اجازة والا فليقل وجدت بخطه والوصية
وهو ان يوصي عند موته او سفره باصله لمعين فلا يجوز له
روايته عنه بمجرد الوصية الا ان كان له منه اجازة والاعلام
وهو ان يعلم الشيخ احد الطلبة بان يروي كتابه كذا عن فلان
فليس لمن اعلمه الرواية عنه بمجرد ذلك الا ان كان له منه اجازة
ومن الانواع في علم الحديث معرفة طبقات الرواة اي معرفتها
طبقة بعد طبقة اي الرواة المشتركين في السن والشيوخ ليامن
من تداخل المشتبهين وبلدانهم ليامن من تداخل الاسمين
المتفقين اذا افترقا في النسب واحوالهم تعديلا وتجريحا
ويرجع الى الكتب المؤلفة في ذلك كالثقات لابن حبان والعجلي
والضعفاء لهما وللذهبي ومراتبهما اي الجرح والتعديل اما من يرد
حديثه ممن يعتبر وارفع مراتب التعديل صيغة المبالغة كاوثق
الناس والمكررة كثقة ثبت او ثقة حافظ او ثقة حجة
او ثقة متقن ونحو ذلك ويليها ثقة متقن حجة مثبت
حافظ ضابط مفرد اي يليها ليس به باس ولا باس به صدوق

مامون خيار ويليها محلها الصدق روى عنه شيخ وسط صالح الحديث
مقارب الحديث بفتح الراء وكسرها جيد الحديث حسن الحديث ويليها
صويلح صدوق ان شاء الله ارجو انه لا باس به واسوءها المراتب التجريح
كذاب وضاع دجال يكذب يضع ويليها متهم بالكذب وبالوضع
ساقط هالك ذاهب متروك تركوه فيه نظر سكتوا عنه لا يعتبر به
ليس بثقة غير ثقة ولا مامون ويليها مردود الحديث ضعيف
جدا واه بمرة مطروح ارم به ليس بشيء لا يساوي شيئا
واقل من وصف بشيء من هذه المراتب لا يحتج به ولا يستشهد به
ولا يعتبر به ويليها ضعيف منكر الحديث مضطرب الحديث
واه ضعفوه ولا يحتج به ويليها فيه مقال ضعف ليس بذلك
ليس بالقوي يعرف وينكر ليس بعمدة فيه خلف مطعون
فيه سيء الحفظ لين تكلموا فيه واصحاب هاتين المرتبتين
يكتب حديثهم للاعتبار ولا يحتج به والاسماء المجردة ويرجع الى
الكتب المولفة فيها كطبقات ابن سعد وتاريخ البخاري
وابن ابي خيثمة والجرح والتعديل لابن ابي حاتم وكتب الثقات
والضعفاء والمصنفات في رجال كتب مخصوصة كتهذيب
المزي في رجال الكتب الستة وقد شرعت في ذيل عليه مخصوص
برجال الموطا ومسانيد الشافعي واحمد وابي حنيفة ومعاجم الطبراني

والكنى با...

والكنى بانواعها وهي ثلثة عشر الاول من اسمه كنيته وليس له كنية اخرى
كابي بلال الاشعري اوله كابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم يكنى ايضا ابا محمد
النسائي الثاني من عرف بكنيته ولم يوقف على اسمه ام لا وهل اسمه كنيته
كالاول او لا كابي شيبة الخدري من الصحابة الثالث من لقب بكنية كابي
الشيخ بن حبان اسمه عبد الله وكنيته ابو محمد وابو الشيخ لقب له الرابع من
تعددت كناه كابن جريج يكنى ابا خالد وابا الوليد الخامس من اتفقوا على اسمه
واختلف في كنيته وصنف فيه بعض المتاخرين كاسامة بن زيد
الحب قيل يكنى ابا زيد او ابا محمد او ابا خارجة او ابا عبد الله فيه اقوال السادس
عكسه كابي هريرة في اسمه اقوال كثيرة سردناها في شرح مسند الشافعي رضي الله
عنه السابع من اختلف في اسمه وكنيته معا كسفينة مولى النبي صلى الله
عليه وسلم وهو لقبه واسمه صالح او مهران او عمير اقوال وكنيته ابو عبد
الرحمن وقيل ابو البختري الثامن من لم يختلف في اسمه ولا كنيته كائمة المذاهب
الاربعة التاسع من اشتهر باسمه دون كنيته كطلحة ابي محمد والزبير
ابي عبد الله العاشر عكسه كابي الضحى مسلم بن صبيح الحادي عشر من وافقت
كنيته اسم ابيه كابي اسحق ابراهيم بن اسحق المدني الثاني عشر عكسه كاسحق
بن ابي اسحق السبيعي الثالث عشر من وافقت كنيته كنية زوجته كابي ايوب
الانصاري وزوجته ام ايوب وابي الدرداء وزوجته ام الدرداء وقد الفت
في هذا النوع تصنيفا لطيفا واختصرته والالقاب واسبابها كالاعمش

والاعرج والضال لقب معاوية بن عبد الكريم لانه ضل في طريق مكة
وصنف في هذا النوع جماعة كابي الجوزي وابي بكر الشيرازي ولي فيه
تاليف جامع وجيز مسمى بكشف النقاب عن الالقاب والانساب هل
هي الى وطن او حرفة او صناعة كالخياط والبزاز ولابن السمعاني
في ذلك تاليف عظيم في مجلدات والف قبل الرشاطي واختصر ابن
الاثير تاليف ابن السمعاني وزاد عليه اشياء قليلة في كتاب سماه
اللباب وقد اختصرته وزدت عليه اشياء جمة والتزمت ضبطها
بالحروف وجاء في مجلدة لطيفة مسمى لب اللباب والمنسوب لغير
ابيه كالمقداد بن الاسود نسب الى الاسود الزهري لكونه
تبناه وانما هو مقداد بن عمرو واسمعيل بن علية هي امه وابوه
ابراهيم ومن وافق اسمه اباه وجده كالحسن بن الحسن بن
الحسن بن علي بن ابي طالب او وافق اسمه شيخه وشيخه او شيخ
شيخه كعمران القصير عن عمران ابي رجاء العطاردي عن عمران بن
الحصين الصحابي او اتفق اسم راويه اي الراوي عنه وشيخه كالبخاري
روى عن مسلم وروى عنه مسلم فشيخه مسلم بن ابراهيم الفراهيدي والراوي
عنه مسلم بن الحجاج والموالي من اعلى او اسفل بالرق او الحلف والاخوة
والاخوات وصنف فيه القدماء كعلي بن المديني ومسلم من الطبقة الا

ثلثة

ثلثة او اربعة وقعوا في اسناد واحد ففي العلل للدارقطني من طريق هشام
بن حسان عن محمد بن سيرين عن اخيه يحيى بن سيرين عن اخيه
انس بن سيرين عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
لبيك حقا حقا تعبدا ورقا وذكر محمد بن طاهر المقدسي ان محمد بن
سيرين رواه عن اخيه يحيى عن اخيه معبد عن اخيه انس وآداب الشيخ
والطالب يشتركان في تصحيح النية والتطهير عن اعراض الدنيا وتحسين
الخلق وينفرد الشيخ بان يسمع اذا احتيج اليه ويرشد الى من هو اولى منه
ولا يترك اسماع احد لنية فاسدة وان يتطهر ويجلس بوقار ولا
يحدث قائما ولا عجلا ولا في الطريق الا اذا اضطر الى ذلك وان يمسك
عن التحديث اذا خشي التغير لمرض او هرم وان يعقد مجلسا للا ملاء
ويتخذ مستمليا يقظا وينفرد الطالب بان يوقر الشيخ ولا يضجره
ويرشد غيره لما سمعه ولا يدع الاستفادة لحياء او تكبر ويكتب
ما سمعه تاما ويعتني بالتقييد والضبط ويذاكر بمحفوظه ليرسخ
في ذهنه وسن التحمل ووقته بالنسبة الى السماع التمييز ويحصل
غالبا باستكمال خمس سنين وما دونها فهو حضور وهم كالمجمعين
على صحته قال شيخ الاسلام ولا بد في ذلك من اجازة المسمع وبالنسبة
الى الطلاب ان يتاهل لذلك ويصح تحمل الكافر والفاسق اذا ادى
بعد اسلامه وتوبته وسن الاداء ولا حد له بل متى تاهل

لذلك وقال ابن خلاد واذا بلغ خمسين ولا ينكر عند الاربعين خصوصا
بغير البارع المطلوب منه مجرد الاسناد واما البارع فلا وقد حدث
مالك وله نيف وعشرون سنة وشيوخه احياء وكذلك الشافعي
وحدث البخاري وما في وجهه شعرة واستمر العلماء على ذلك
وهلم جرا وقد حدثت بمكة ولي عشرون سنة وعقدت مجلس الاملاء
اول سنة اثنين وسبعين وثمان مائة ولي اثنان وعشرون
سنة ونصف وكتابة الحديث بان يكتبه مفسرا ومبينا اي
بشكل المشكل وينقطه ويكتب الساقط في الحاشية اليمنى ما دام في
السطر بقية والا ففي اليسرى ويقابله او ثقة غيره او مع نفسه
وسماعه اي كيفيته بان لا يتشاغل هو ولا الشيخ بما يخل به من نسخ
او حديث او نعاس وان يسمع من اصل شيخه او فرع قوبل عليه
وتصنيفه بان يتصدى له اذا تاهل ويرتبه اما على الابواب
الفقهية او غيرها اي المسانيد بان يجمع مسند كل صحابي
على حدة مرتبا على السوابق او على حروف المعجم او العلل بان يذكر
المتن وطرقه ويبين اختلاف نقلته واسبابه اي الحديث
وصنف في ذلك ابو حفص العكبري شيخ ابي يعلى بن الفراء
وغيرها اي هذه الانواع الكثيرة المذكورة وكثير مما قبلها النقل
اذ لا ضابط لها تدخل تحته فلتراجع لها مصنفاتها المشار اليها

فيما سبق

بحث علم اصول الفقه

فيما سبق لتحصيل الوقوف على حقايقها واستيفائها واستيعابها اصول
الفقه اي العلم المسمى بهذا اللقب المشعر بمدحه بابتناء الفقه عليه
ادلته الاجمالية اي غير المعينة كمطلق الامر والنهي وفعل
النبي صلى الله عليه وسلم والاجماع والقياس والاستصحاب
المبحوث عن اولها بانه للوجوب حقيقة صح والثاني بانه للحرمة كذلك
والباقي بانها حجج وغير ذلك بخلاف التفصيلية نحو اقيموا الصلوة
ولا تقربوا الزنا وصلاته صلى الله عليه وسلم في الكعبة والاجماع على
ان لبنت الابن السدس مع بنت الصلب وقياس الارز على
البر في الربا واستصحاب الطهارة لمن شك في بقائها فليست
من اصول الفقه وان عدلت عن قول غيره دلائله لان فعلا
لا يجمع على فعايل قياسا وكيفية الاستدلال بها بالترجيح عند
التعارض ونحوه وحال المستدل اي صفات المجتهد وذكروا في
الحد لتوقف استفادة الاحكام التي هي الفقه من الادلة عليهما فانحصر
في سبعة ابواب واول من ابتكر هذا العلم الامام الشافعي رضي الله
تعالى عنه بالاجماع وافرد فيه كتابا لرسالة الذي ارسل به الى
ابن مهدي وهو مقدمة الامر والفقه لغة الفهم واصطلاحا
معرفة الاحكام الشرعية التي طريقها الاجتهاد كالعلم بان النية في

الوضوء واجبة وان الوتر مندوب وخرج بالاحكام الذوات وبالشرعية
غيرها كالنحوية وبما طريقها الاجتهاد ما طريقها القطع كوجوب الصلوات
الخمس فلا يسمى شيء من ذلك فقها والحكم هو خطاب الله تعالى المتعلق
بفعل المكلف فان عوقب تاركه واثيب فاعله فهو واجب اي يسمى بذلك
او عوقب فاعله واثيب تاركه امتثالا فهو حرام او اثيب فاعله ولم يعاقب تاركه
فهو مندوب اي مندوب او اثيب تاركه امتثالا ولم يعاقب فاعله
فهو مكروه اي مكروه او لم يثب ولم يعاقب لا فاعله ولا تاركه فهو مباح
وقد يتعلق به الثواب لعارض كما سياتي في اول العقود او نفذ
بالمعجمة و اعتد به بان استجمع ما يعتبر فيه شرعا عقدا كان او
عبادة فهو صحيح وغيره بان لم يستجمع ما يعتبر فيه شرعا عقدا او
عبادة باطل والتصور المعلوم اي ادراك ما من شانه ان يعلم على
ما هو به في الواقع علم كادراكنا ان العالم حادث وعدلت عن قول
غيري معرفة المعلوم لان ما بعده يكون كما قاله السبكي زائدا على
الحد لان ما ليس مطابقا لما هو به لا يسمى معرفة وخلافه بان ادرك
على خلاف ما هو به جهل كادراك الفلاسفة ان العالم قديم وعلى
هذا عدم الادراك لا يسمى جهلا كعدم علمنا بما تحت الارضين وبما
في بطون البحار وبعضهم يسميه جهلا بسيطا والاول مركبا وعبارة
المتن تصلح للتعميم بان يضبط خلافه على الاول بالجر عطفا

عطفا على المجرور اي وادراكه على خلاف ما هو به وعلى الثاني بالرفع
عطفا على تصور اي وخلاف تصوره على ما هو به وهو صادق بتصوره
على غير ما هو به وبعدم تصوره اصلا والمتوقف من العلم على نظر و
استدلال المكتسب كالعلم بان العالم حادث فانه موقوف على النظر
في العالم وما نشاهده فيه من التغيير فينتقل من تغيره الى حدوثه وغيره
اي غيره ضروري كالعلم الحاصل باحدى الحواس الخمس السمع والبصر وا
للمس والذوق والشم فانه يحصل بمجرد الاحساس بها من غير نظر و
استدلال والنظر المذكور هو الفكر في المطلوب ليهتدي به اليه
فخرج الفكر لا فيه كاكثر حديث النفس والدليل المستدل به عليه
هو المرشد اليه لانه علامة له ولا حاجة الى التعريف وان عرفه بعضهم
مع النظر تاكيدا لان مؤداهما واحد ثم ما حصل في النفوس ولا يجزم
به بل مع التردد لا يخلو اما ان يكون احد الطرفين راجحا والاخر
مرجوحا او يستويان والظن راجح التجويزين ومقابله المرجوح وهم
بكون الهاء والمستوي شك فالتردد في قيام زيد ونفيه على
السواء شك ومع رجحان الثبوت والانتفاء ظن ومقابله
وهم الادلة المتفق عليها للاحكام الشرعية اربعة الكتاب والسنة
والاجماع والقياس مباحث الكتاب الكلام امر ونهي نحو قم ولا

ولا تقعد وخبر نحو قام زيد واستفهام نحو هل قام زيد وتمني نحو ليت الشباب
يعود يوما وعرض نحو الا تنزل عندنا وقسم نحو والله لافعلن كذا وحقيقة
وهي ما بقي على موضوعه فلم يستعمل في غيره كالاسد للسبع وغيره بان
استعمل في غير ما وضع له مجاز كالاسد للرجل الشجاع الامر طلب الفعل
ممن دونه بخلافه ممن هو مثله او فوقه فيسمى الاول التماسا والثاني
سوالا وهذا هو المختار تبعا لامام الحرمين وجماعة من اهل الاصول
ولاهل البيان قاطبة كما سياتي بافعل اي صيغته الدالة عليه هذه
الصيغة وما شاكلها من صيغ الامر كاضرب واكرم واستخرج و
هي للوجوب عند الاطلاق والتجرد عن القرينة الصارفة لغيره
نحو اقيموا الصلوة لا الفور ولا تكرار بل تحصيل الامر به بالتراخي بمرة الا الدليل
عليهما كالامر بصلوات الخمس وبصوم رمضان وهو اي الامر بالشيء نهي عن ضده
وعكسه اي النهي عن الشيء امر بضده فاذا قال اسكن كان ناهيا عن الحرك
اولا تتحرك كان آمرا له بالسكون ولا يجب الامر مع ايجابه الماموربه ما لا
يتم الماموربه الا به فالامر بالصلوة امر بالوضوء الذي لا تصح بدونه والامر
بصعود السطح مثلا امر بنصب السلم الذي لا يتوصل اليه الا به ويدخل فيه
اي في الامر من الله تعالى المومن لا ساه وصبي ومجنون ومكره لانتفاء
التكليف عنهم قال صلى الله عليه وسلم رفع القلم عن ثلثة عن الصبي حتى
يبلغ وعن النائم حتى يستيقظ والمجنون حتى يبرء رواه ابو داود
والترمذي وحسنه وابن حبان والحاكم وصححاه وللساهي في معنى

النائم وروى ابن ماجة حديث ان الله وضع عن امتي الخطاء والنسيان
وما استكرهوا عليه نعم يومر الساهي بعد ذهاب السهو بجبر خلله كقضاء
ما فاته من الصلوة وضمان ما اتلف من المال والكافر مخاطب بالفروع
وشرطها وهو الاسلام الذي لا يصح الا به لافتقارها الى النية المتوقفة
عليه وفايدة خطابهم بها عقابهم عليها اذ لا تصح منهم حال الكفر
لما ذكر ولا يواخذون بها بعد الاسلام ترغيبا فيه قال تعالى ما سلككم
في سقر قالوا لم نك من المصلين الايات وقال فويل للمشركين الذين لا
يوتون الزكوة ويرد الامر لندب نحو فكاتبوهم ان علمتم فيهم خيرا او اباحة
نحو واذا حللتم فاصطادوا او تهديد نحو اعملوا ما شئتم وتسوية نحو اصبروا
او لا تصبروا وغيرها كالتكوين نحو كونوا قردة والتعجيز نحو فاتوا بسورة
النهي استدعاء الترك اي طلبه مثل الامر فيما مر في مبحث الامر من
المسايل فلا يكون طلبه الا ممن دون الناهي وصيغته لا تفعل وهي عند
الاطلاق للتحريم وترد للكراهة ولا بد فيه الفور والتكرار لانه لا يتحقق
الترك الا ان دل دليل على تقييده بزمان مخصوص كالنهي عن الصيام في الايام
وتقدم انه امر بضده وحرمة مقدمات المنهي عنه كتحريم اتخاذ اواني
الذهب لانه يجر الى استعمالها ويدخل فيه المومن لا ساه وصبي ومجنون و
مكره ويخاطب به الكافر ولا يحتاج الى شرط الاسلام لا نه كف لا يتوقف عليه
الخبر ما احتمل الصدق والكذب لذاته كزيد قائم ولن يقطع لصدقه او

كذبه لخارج كخبر الله ورسوله وكخبر مسيلمة وغيره انشاء وهو ما اقترن
لفظه بمعناه كبعت واشتريت العام ما شمل فوق واحد اى اثنين فصاعدًا
وللفظه بمعنى الفاظه ذو اللام المعرفة بها فردًا او جمعًا نحو ان الانسان لفى
خسر فاقتلوا المشركين ومن فيمن يعقل نحو من دخل دارى فهو آمن وما
وما فيما لا يعقل نحو ما جائنى منك اخذته واىّ فيهما نحو اىّ عبيدى ضربك
فهو حرّ واىّ الاشياء اردت اعطيتكه واين فى المكان نحو اين تكن اكن
ومتى فى الزمان نحو متى شئت جئتك ولا فى النكرات نحو لا رجل فى الدار
ولا عموم فى الفعل بل هو من صفات الالفاظ كجمعه صلى الله عليه وسلم
بين الصلاتين فى السفر الثابت فى الصحيح فلا يعمّ كل سفر طويلًا او قصيرًا
وكقضائه بالشفعة للجار رواه النسائى مرسلًا عن الحسن فلا يعم كل
جار لاحتمال خصوصية فى ذلك الجار التخصيص تمييز بعض الجملة
اى اخراجه من العام الشرط ولو تقدم نحو اكرم بنى تميم ان جاؤك
وان جاءك زيد فاحسن اليه وصفة نحو اكرم بنى تميم الفقهاء
ويحمل المطلق منها على المقيد منها ان امكن كالرقبة فى كفارة القتل
قيدت بالايمان وفى كفارة الظهار اطلقت فتحمل على تلك
احتياطًا فلا تجزى فيها الا مؤمنة فان لم يمكن فلا كصوم الكفارة
قيد بالتتابع وصوم التمتع قيد بالتفريق واطلق قضاء رمضان

فلا يمكن

فلا يمكن حمله عليهما لاستحالته ولا على احدهما لعدم المرجح فبقى على اطلاقه و
استثناء وهو اخراج من متعدد بحروفه الاتية فى النحو شرطه ان يتصل ولا
يستغرق فلو قال علىّ عشرة الا عشرة او قال بعد ساعة الا تسعة لم
يصح ويجوز الاستثناء من غير الجنس نحو له علىّ الف الا ثوبًا وجاء القوم الا
الحمير ويجوز تقديمه على المستثنى منه نحو له علىّ الا درهم الف ويجوز
تخصيص الكتاب به اى بالكتاب كقوله تعالى ولا تنكحوا المشركات خص
بقوله والمحصنات من الذين اوتوا الكتاب من قبلكم اى حل لكم وبالسنة
وتقدم مثاله فى علم التفسير وبها اى ويجوز تخصيص السنة بالسنة
كتخصيص حديث الصحيحين فيما سقت السماء العشر بحديثهما ليس
فيما دون خمسة اوسق صدقة ويجوز تخصيص السنة
به اى بالكتاب وتقدم مثاله فى علم التفسير وبها اى ويجوز
تخصيص الكتاب والسنة بالقياس لانه يستند الى نص
من كتاب او سنة فكأنه المخصص ومن امثلته تخصيص
حديث من ملك ذا رحم محرم فهو حرّ بالاصل والفرع
قياسًا على النفقة المجمل ما افتقر للبيان وتقدم فى علم التفسير
البيان اخراج الشئ من حيز الاشكال الى حيز التجلى اى الاتضاح
النص ما لا يحتمل غير معنى كزيدًا فى رأيت زيدًا الظاهر ما احتمل

امرين احدهما اظهر من الآخر كالاسد في رايت اسدا فانه ظاهر
في الحيوان المفترس لانه فيه حقيقة محتمل للرجل الشجاع بدله
فان حمل على الآخر لدليل فمؤول كقوله تعالى والسماء بنيناها بايد ظاهره
جمع يد الجارحة ودل الدليل القاطع على ان ذلك محال على الله تعالى فحمل
على القدرة النسخ رفع الحكم الشرعي بخطاب فخرج بالرفع الثابت بالبراءة
الاصلية اي عدم التكليف بشيء وبالحكم بغاية ونحوها التخصيصات
وبقولنا بخطاب الرفع بالموت والجنون ونحوهما فيجوز النسخ الى بدل
كنسخ استقبال بيت المقدس باستقبال الكعبة والى غيره كنسخ وجوب
الصدقة بين يدي النجوى في اذا ناجيتم الرسول فقدموا بين يدي نجواكم
صدقة والى بدل اغلظ كنسخ التخيير بين صوم رمضان والفدية الثابت
بقوله تعالى وعلى الذين يطيقونه فدية بتعيين الصوم بقوله فمن شهد
منكم الشهر فليصمه والى بدل اخف كنسخ العدة عاما باربعة اشهر وعشر
ونسخ الكتاب به كاية العدة والصوم وبالسنة كنسخ قوله تعالى
كتب عليكم اذا حضر احدكم الموت ان ترك خيرا الوصية للوالدين وا
لاقربين بحديث الترمذي لا وصية لوارث ونسخهما اي السنة
بالكتاب والسنة كنسخ بيت المقدس الثابت بالسنة الفعلية
بقوله تعالى فول وجهك شطر المسجد الحرام وكقوله صلى الله عليه وسلم

كن

كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها رواه مسلم السنة اي هذا
مبحثها والمراد بها اقوال النبي صلى الله عليه وسلم وافعاله وتقريره قوله
صلى الله عليه وسلم حجة بلا نزاع واما فعله فان كان قربة ودل دليل
على الاختصاص به فظاهر انه يحمل عليه كوجوب الضحى والاضحى و
التهجد عليه والا اي وان لم يدل دليل عليه حمل على الوجوب
في حقه وحقنا احتياطا او الندب لانه القدر المتيقن او يتوقف
عنه حتى يقوم عليه دليل ثلاثة اقوال او غيرها اي وان كان
غير قربة ولم يدل دليل على الاختصاص به فظاهر انه يحمل
عليه كوجوب فللاباحة فهو محمول عليه لقوله تعالى لقد كان
لكم في رسول الله اسوة حسنة فان دل دليل على الاختصاص
به كزيادته في النكاح على اربعة نسوة فظاهر انه يحمل عليه وتقريره
على قول او فعل وقع بحضرته حجة لانه معصوم من ان يقر على
منكر كتقريره ابا بكر على قوله باعطاء سلب القتيل لقاتله وتقريره
خالد بن الوليد على اكل الضب متفق عليهما وكذا ما فعل في عصره
وعلم به وسكت عليه حجة كعلمه بحلف ابي بكر انه لا ياكل الطعام
في وقت غيظه ثم اكل لما راى الاكل خيرا رواه البخاري ومتواترها
اي السنة وتقدم في اول علم الحديث يوجب العلم بصدقها قطعا
لاستحالة وقوع الكذب من الجمع المتقدم ذكرهم تواطئا او اتفاقا والاحاد

منها يوجب العمل والا لبطل الاحتجاج بغالب السنة دون العلم
لجواز الخطاء على الراوي وليس مرسل غير سعيد بن المسيب بحجة المسيب ل
لما تقدم في علم الحديث من تضعيفه للجهل بالساقط في اسناده
اما ابن المسيب فاستقريت مراسيله فوجدت مسانيد
عن ابي هريرة صح الاجماع اي هذا مبحثه هو اتفاق فقهاء
العصر اي مجتهديه على حكم الحادثة فلا عبرة باتفاق العوام والاصوليين
مثلا ولا يعتبر وفاقهم له وهو حجة على عصرهم وعلى من بعدهم في اي عصر
كان من الصحابة فمن بعدهم لعصمة الامة عن الخطاء وقال رسول الله صلى الله عصر ٣
عليه وسلم لا تجتمع امتي على الضلالة ولا يشترط في انعقاده انقراضه
اي العصر بان يموت اهله فلا يجوز لهم على هذا الرجوع عنه
لانعقاده ولا يعتبر على ذلك ايضا قول من ولد في حياتهم وصار
من اهل الاجتهاد لانعقاده وقيل يشترط الانقراض فيعتبر بعد انقراض
قولهم ولهم الرجوع قبله ويصح الاجماع بقول وفعل من الكل ومن بعض
لم يخالف اي لم يخالفه الباقون ولا حامل لهم على ترك المخالفة
من خوف او طمع وهو الاجماع السكوتي وليس قول صحابي حجة على غيره على صحابي حجة ل
الجديد والقديم نعم لحديث اصحابي كالنجوم بايهم اقتديتم اهتديتم
واجيب بضعفه القياس اي هذا مبحثه وهو رد فرع الى اصله
بعلة جامعة في الحكم فهذه اربعة اركان كقياس الارز على البر

في الربا

في الربا بجامع الطعم فان اوجبته اي العلم بحيث لا يحسن عقلا تخلفه
عنها فقياس علة كقياس الضرب على التأفيف للوالدين في التحريم
بعلة الايذاء او دلت عليه ولم توجبه فدلالة اي فقياس دلالة كقياس
مال الصبي على مال البالغ في وجوب الزكوة بجامع انه مال نام ويجوز
ان يقال لا تجب كما قال به ابو حنيفة او تردد فرع بين اصلين الحق بالاشبه به
اي الاكثر شبها فشبه اي فقياس شبه كالعبد اذا اتلف فانه
متردد في الضمان بين الانسان الحر من حيث انه ادمي وبين البهيمة
من حيث انه مال وهو بالمال اكثر شبها بدليل انه يباع ويورث
ويوقف ويضمن اجزائه بما نقص من قيمته وشرط الاصل المقيس عليه
ثبوته بدليل وفاقي يقول به الخصم ان كان خصم ليكون القياس حجة
عليه فان لم يكن فلا قياس وشرط العلة الاطراد للاصل في معلولاتها فالقياس
فلا تنتقض لفظا ولا معنى فمتى انتقضت لفظا بان وجدت الاوصاف
المعبر بها عنها في صورة بدون الحكم او معنى بان وجد المعنى المعلل
به في صورة بدون الحكم فسد القياس الاول كان يقال في القتل
بالمثقل انه قتل عمد عدوان فيجب به القصاص كالقتل بالمحدد
فينتقض ذلك بوجوده بقتل الوالد ولده فانه لا يجب به قصاص
والثاني كان يقال تجب الزكوة في المواشي لدفع حاجة الفقير فيقال
ينتقض ذلك بوجوده في الجواهر ولا زكوة فيها واجيب في واجد العقل ماء

بانه يعيد التيمم لما بقي من اعضائه كالمريض المستعمل للماء يجامع ببعض
الطهارة فقيل العلة هناك المرض قلنا موجود فيمن عمت الجراحة اعضائه
ولا تعدد فيه وكذا الحكم شرطه ان يكون مطردا تابعا للعلة متى وجدت وجد ومتى
انتفت انتفى وهي العلة الجالبة له اي للحكم بمناسبتها له استصحاب الاصل عند
عدم الدليل حجة كصوم رجب لم يشرع لفقد دليل عليه فاستصحب الاصل اي
العدم الاصلي وهذا هو الخامس من الادلة الشرعية وليس من المتفق عليه واصل
المنافع بعد البعثة الحل واصل المضار التحريم حتى يدل الدليل على حكم خاص
وقيل اصل الاشياء كلها على الحل لان الله تعالى خلق الموجودات لخلقه
ينتفعون بها وقيل على التحريم لانها ملك لله فلا يتصرف فيها الا باذنه
والاول راعى في الجهتين المصلحة وقد ثبت لا ضرر ولا ضرار في الاسلام
اما قبل البعثة فلا حكم يتعلق باحد لانتفاء الرسول الموصل له الاستدلال
هذا مبحث كيفيته اذا تعارض عامان او خاصان وامكن الجمع بينهما
جمع كحديث مسلم الا اخبركم بخير الشهداء الذي ياتي بشهادته قبل
ان يسألها وحديث البخاري خيركم قرني ثم الذين يلونهم الى ان قال
ثم يكون قوم يشهدون قبل ان يستشهدوا فحمل الاول على ما اذا لم يكن
المشهود له عالما بها والثاني على ما اذا كان عالما بها وكحديث الصحيحين
انه صلى الله عليه وسلم توضأ وغسل رجليه وحديث النسائي انه توضأ ورش
الماء على قدميه فجمع بينهما بان الرش في حالة التجديد والا اي وان لم يمكن الجمع
بينهما وقفا حتى يظهر مرجح كقوله تعالى او ما ملكت ايمانكم وقوله وان تجمعوا بين

الاختين

الاختين فالاول يجوز جمعهما بملك اليمين والثاني يحرم ذلك فرجح التحريم احتياطا لما
وكحديث ابي داود انه سئل عما يحل للرجل من امرأته وهي حائض فقال
فقال لها فوق الازار وحديث مسلم اصنعوا كل شيء الا النكاح اي الوطء فهو يدل
على الاستمتاع بما بين السرة والركبة والاول يحرم فرجح التحريم احتياطا فان علم
متاخر فناسخ والمتقدم منسوخ كآيتي العدة ونحوهما او تعارض عام وخاص
خص العام به اي بالخاص كحديث فيما سقت السماء والسانية وكل منهما
عام من وجه وخاص من وجه خص عموم كل بالآخر كحديث ابي داود اذا بلغ الماء قلتين
فانه لا ينجس وحديث ابن ماجه الماء لا ينجسه شيء الا ما غلب على ريحه
وطعمه ولونه فالاول خاص بالقلتين عام في المتغير وغيره والثاني خاص
بالمتغير عام في القلتين ودونهما فخص عموم الاول بخصوص الثاني وعكسه
حتى يحكم بان القلتين تنجس بالتغير وخص عموم الثاني بخصوص الاول حتى يحكم
بان ما دون القلتين ينجس وان لم يتغير ويقدم الظاهر من الادلة على المؤول
لقوته والموجب للعلم كالمتواتر على الظن الموجب له كالآحاد والكتاب
والسنة على القياس اذ لا رأي مع قول الله تعالى وقول رسوله صلى الله عليه وسلم
وجليه اي القياس على الخفية كقياس العلة على الشبه المستدل هو
المجتهد وشرطه ليتحقق له الاجتهاد العلم بالفقه اي بمسائله وقواعده
اصولا وفروعا خلافا ووفاقا ومذهبا ليذهب عند اجتهاده الى قول منه
ولا يحدث قولا يخرق به الاجماع والمهم تفسير آيات واخبار اي

احاديث وروايات الاحكام واخبارها بخلاف ايات الامثال والقصص واحاديث
الزهد ونحوها فليست بشرط والمهم من لغة ونحو لان بهما تعرف معانى الفاظ الكتاب
والسنة وحال رواة الاخبار من جرح وتعديل ليأخذ برواية المقبول منهم دون
غيره والاجتهاد هو بذل الوسع اى الطاقة فى طلب الغرض لتحصيل ظن بحكم وليس كل مجتهد
مصيبا اذ الحق واحد لا يتعدد بل ما جوز له لم [illegible] لحديث البخارى اذا اجتهد الحاكم
فحكم بحكم واصاب فله اجران واذا حكم فاخطأ فله اجر فان قصر اثم وفاقا والتقليد
قبول القول من المقلد بلا حجة يذكرها ولا يجوز اى التقليد لمجتهد لتمكنه
بحث علم الفرائض
من الاجتهاد علم الفرائض علم يبحث فيه عن قدر المواريث لكل وارث وكيفية
قسمها عند العول والانكسار والاصل فيه حديث ابن ماجه وغيره تعلموا
الفرائض وعلموه الناس فانه نصف العلم اى لتعلقه بالموت المقابل للحياة
اسباب الارث اربعة قرابة فيرث الاقارب بعضهم من بعض على التفصيل الآتى
ونكاح فيرث كل من الزوجين الآخر وولاء فيرث المعتق العتيق لحديث الولاء
لحمة كلحمة النسب ولا عكس واسلام اى جهته فتصرف التركة لبيت المال اذا لم
يكن وارث بالاسباب الثلاثة وموانعه اى الارث رق فلا يرث الرقيق
والا لانتقل ميراثه الى سيده لعدم ملكه وهو اجنبى من الميت ولا يورث (ولا ينتقل خ)
اذ لا ملك له وقتل فلا يرث القاتل لحديث الترمذى ليس للقاتل ارث وسواء
العمد وغيره والمضمون وغيره كالحد والقصاص لعموم الحديث فلو [illegible] القاتل
قبل المقتول بان طال مرضه بالجرح ومات بعده بالسراية ورثه وخلاف دين

(الكفار)
فلا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم كما فى الصحيحين واما الكافر فلا يرث بعضهم بعضا وان
اختلفت مللهم كاليهودى من النصرانى وعكسه اذ الكفر ملة واحدة نعم لا توارث بين الحربى
والذمى لانقطاع الموالاة بينهما والموت معية بان ماتا معا بغرق او حرق فلا
يرث احدهما من الآخر وجهل السبق بان علم السبق ولم يعلم السابق وجهل اصلا
والوارثون من الرجال بالاجماع عشرة وبالبسط خمسة عشر اب وابوه وان علا (بالاجمال خ)
وابن وابنه وان سفل واخ لابوين ولاب ولام وابنه لا لام لابوين ولاب
وكذا عم وابنه اى كل منهما لابوين ولاب لا لام وزوج ومعتق والوارثات
بالاجماع من النساء سبع وبالبسط عشر بنت وبنت ابن وان سفل الابن و (بالاجمال خ)
ام وجدة لاب ولام واخت لابوين ولاب ولام وزوجة ومعتقة ويدخل
فى الكم عم الاب وعم الجد والمعتق عصبته اما ذوو الارحام وهم كل قريب ليس بذى فرض
ولا عصبة فيرثون على الاصح عندنا اذا لم ينتظم امر بيت المال بان لا يصرف
مصارفه الشرعية كما كان على عهد الخلفاء الراشدين وورثهم غيرنا مطلقا
الفروض اى الانصباء المقدرة فى كتاب الله تعالى للورثة ستة نصف لزوج
لم تخلف زوجته ولدا ولا ولد ابن قال تعالى ولكم نصف ما ترك ازواجكم ان لم
يكن لهن ولد وولد الابن كالولد فى ذلك اجماعا واستغنيت عن تقييده
فى المتن هنا بتقييده فى الربع وبنت قال تعالى وان كانت واحدة فلها النصف
وبنت ابن بالاجماع واخت لابوين او لاب قال تعالى وله اخت فلها نصف ما
ترك والمراد اخت لابوين او لاب دون الاخت للام لان لها السدس بالآية
الآتية منفردات بخلاف ما اذا اجتمعن مع اخوتهن او اخواتهن او

انتهى م

او بعضهن مع بعض على ما سياتي وربع للزوج ولد او ولد ابن قال تعالى فان
كان لهن ولد فلكم الربع مما تركن وولد الابن كالولد في ذلك اجماعا وزوجة
ليس لزوجها ذلك قال تعالى ولهن الربع مما تركتم ان لم يكن لكم ولد
ومثل الولد في ذلك ولد الابن اجماعا وثمن لها اي للزوجة معه اي
مع الولد او ولد الابن قال تعالى فان كان لكم ولد فلهن الثمن وولد
الابن كالولد في ذلك اجماعا والربع والثمن للزوجين والثلاث والاربع بالاجماع
والجمعية كالزوجة والثلثان لعدد ذوات النصف ثنتين فاكثر
من البنات وبنات الابن والاخوات قال تعالى في البنات فان كن نساء
فوق اثنتين فلهن ثلثا ما ترك وفي الاختين فان كانتا اثنتين فلهما
الثلثان مما ترك نزلت فيمن له اخوات فدل على ان المراد منهما اثنتان
فصاعدا وقيس بنات الابن على بنات الصلب وثلث لعدد ولد الام
اثنين فصاعدا قال تعالى وله اخ او اخت فلكل واحد منهما السدس فان
كانوا اكثر من ذلك فهم شركاء في الثلث المراد اولاد الام كما قرأ ابن مسعود
وغيره وللام ليس لميتها ولد او ولد ابن او اثنان من اخوة او اخوات قال تعالى
فان لم يكن له ولد وورثه ابواه فلامه الثلث فان كان له اخوة فلامه
السدس وولد الابن ملحق بالولد في ذلك والمراد بالاخوة اثنان فصاعدا
او الانثى كالذكر وسدس لها اي للام معه اي مع المذكور من الولد او ولد
الابن او اثنين من الاخوة او الاخوات للادلة السابقة والاتية ولاب
وجد مع ولد او ولد ابن للميت قال تعالى ولابويه لكل واحد منهما السدس
مما ترك ان كان له ولد والحق به ولد الابن وقيس الجد على الاب ولبنت

ابني فصاعدا

ابن فصاعدا مع بنت صلب لانه صلى الله عليه وسلم قضى بذلك رواه البخاري
عن ابن مسعود ولاخت لاب فصاعدا مع اخت شقيقة قياسا على بنت الابن
مع بنت الصلب ولاخ او اخت لام للآية السابقة ولجدة فاكثر لانه صلى الله
عليه وسلم اعطى الجدة السدس رواه ابو داود عن المغيرة وروى الحاكم
عن عبادة وصححه انه صلى الله عليه وسلم قضى للجدتين من الميراث
بالسدس بينهما ولا ترث من الجدات من ادلت بغير وارث كذكر بين انثيين
كام ابي الام وترث المدلية بوارث كالمدلية بمحض اناث كام ام
الام او ذكور كام اب الاب او اناث الى ذكور كام ام الاب ويسقطها
اي الجدة لاب جدة قربى اي اقرب منها مطلقا سواء كانت القربى
لاب او ام كام ام الاب بام الام وام الاب وتسقط غيرها اي الجدة للام
قرباها لا قربى الاب فتسقط ام ام الام بام الام لا بام الاب لقوة قرابة
الام وكذلك تسقط ام الاب بالام والاب وام الام بالام فقط لا بالاب
ويسقط الجد اب او جد اقرب منه وابن الابن ابن لقربه والاخوة
لابوين او لاب او لام اب وابن وابنه ملحق به بالاجماع في ذلك و
الاخ غير الشقيق يسقطه الشقيق لانه اقوى منه والمراد بغير الشقيق الاخ
للاب ويسقط الاخوة ذوي الام ستة الثلاثة الماضون وجد وبنت
وبنت ابن وهي اي بنت الابن تسقط بعدد بنت اي باثنين فصاعدا اما

لم يعصبهن ابن ابن اخوها او انزل لعدم ذلك فان كان اخذت معه الباقي
بعد ثلثي البنتين بالتعصيب وكذا اخوات الاب مع اخوات الابوين فيسقطن
ما لم يكن معهن من يعصبهن لكن انما يعصبها اي الاخت اخ لا ابن اخ بل تسقط
به ويختص هو الباقي بخلاف بنت الابن فيعصبها من في درجتها او انزل كما تقدم
العصبة ولفظها يطلق على الواحد والجمع والمذكر والمؤنث وارث بالاجماع لا
مقدر له فيرث المال كله ان لم يكن معه ذو فرض والباقي بعد الفرض او
الفروض ان كان وقد يكون الشخص صاحب فرض في حالة وتعصيب في اخرى
كالاب ولا تكون العصبة بنفسه امرأة الا معتقة وقد يكون اذا كان
بغيره كالبنت مع اخيها الجد اذا اجتمع مع الاخوة الذين لا يحجبون به فهم غير
ولد الام والحال انه لا فرض في المسئلة له الاكثر من امرين الثلث ومقاسمتهم
كاخ فان كان معه اخوان واخت فالثلث اكثر او اخ واخت فالمقاسمة اكثر
فان استويا يعبر الفرضيون عنه بالثلث لانه اسهل او وهنا الفرض فمن
السدس اي فله الاكثر من ثلثة اشياء سدس كل المال وثلث الباقي بعد الفرض
والمقاسمة كاخ ففي بنتين وجد واخوين واخت السدس اكثر وفي زوجة
جد واخوين واخت ثلث الباقي اكثر وفي بنت وجد واخ واخت المقاسمة
اكثر فان بقي بعد الفرض سدس فقط فاز به الجد وسقط اي الاخوة كبنتين
وام مع الجد والاخوة هي من ستة للبنتين الثلثان اربعة للام سدس وبقي
سدس للجد او بقي دونه اي السدس عالت بتتمته لدركذا اذا لم يبق شيء
فرض وعالت يسقط امثال الاولى بنتان وزوج مع الجد والاخوة هي من اثني

عشر البنتين

عشر البنتين الثلثان ثمانية وللزوج ثلثة بقي واحد للجد السدس سهمان
فتعول الى ثلثة عشر ومثال الثانية هذه المسئلة مع ام فتعول بعدهما
بنصيب الام الى ثلثة عشر وبنصيب الجد الى خمسة عشر فرع في القسمة ان كانت
الورثة عصبة قسم المال بينهم بالسوية ويجعل الذكر كالانثيين واصل المسئلة
عدد رؤوس كثلثة بنين او اخوة اي ثلث معتقات هي من ثلثة وكابن
وبنت هي ثلثة للابن سهمان وللبنت سهم او كان فيهم فرض وفرضان
اي صاحبه او صاحباهما وهما متماثلان كنصفين ونصفين فمن مخرج اصل
المسئلة كزوج واخ لاب او اخت لاب المسئلة من اثنين فمخرج النصف
فالنصف مخرجه اثنان لانهما اقل عدد له نصف صحيح وكذا الباقي فالثلث
ثلثة والربع اربعة والسدس ستة والثمن ثمانية او كان فيهما فرضان
مخرجاهما مختلفان فان تداخلا بان فني الاكثر منهما بالاقل مرتين فاكثر كثلثة
مع ستة او تسعة فاكثرهما اصل المسئلة كام وولدي ام واخ لاب فيهما سدس
وثلث فهي من ستة او توافقا بان لم يفنهما الا عدد ثالث كستة واربعة
يفنيهما الاثنان فالحاصل بضرب الوفق من احدهما اي الجزء الذي به الموافقة
في الاخر هو اصل المسئلة كزوجة وام وابن فيها ثمن وسدس متوافقان بالنصف
اذ كل منهما له نصف صحيح فيضرب نصف الثمانية او الستة في الاخر تبلغ اربعة
وعشرين وهو اصل المسئلة او تباينا بان لم يفنهما الا واحد ولا يسمى عددا
كثلثة واربعة فضرب كل في كل اي الحاصل بذلك اصل المسئلة كام وزوجة واخ

لاب فيهما ثلث وربع فيضرب احدهما فى الاخر يبلغ اثنى عشر وهو اصل المسئلة
والاصول سبعة اثنان وثلثة واربعة وستة وثمانية واثنى عشر واربعة
وعشرون والذى يعول منها ثلثة احدها الستة فتعول الى سبعة كزوج واختين
لابوين او لاب للزوج ثلثة ولكل اخت اثنان والى ثمانية كهم وام لها السدس
واحد والى تسعة كهم واخ لام له السدس اثنان والى عشرة كهم واخ اخر
لام له اثنان والثالث الاربعة والعشرون فتعول الى سبعة وعشرين
كبنتين وابوين وزوجة للبنتين ستة عشر وللابوين ثمانية وللزوجة
ثلثة فالعول زيادة ما بقى من سهام ذوى الفرض على اصل المسئلة ليدخل
النقص على كل منهم بقدر فرضه كنقص اصحاب الديون بالمحاصة ثم ان
انقسمت المسئلة فامرها واضح كزوج وثلثة بنين هى من اربعة لكل
واحد سهم وان انكسرت قوبلت اى السهام المنكسرة بعدد المنكسر عليه
فان تباينا ضرب عدده فى المسئلة بعولها ان عالت كزوج واخوين لاب
هى من اثنين للزوج واحد يبقى واحد لا يصح قسمه على الاخوين ولا موافقة
فيضرب عددهما فى اصل المسئلة تبلغ اربعة ومنها تصح وكزوج وخمس
اخوات لاب هى من ستة وتعول الى سبعة للزوج ثلثة يبقى اربعة ولا
يصح قسمها على الاخوات ولا موافقة فيضرب عددهن وهو خمسة فى سبعة تبلغ خمسا
وثلثين ومنه تصح او توافقا فالوفق من عدده يضرب فى المسئلة بعولها ان
اخت اربعة وخمسة عشر لهم واخ لام له السدس اثنان

واحد وعشرة كهم واخ اخر لام له واحد والى اثنا عشر فتعول الثلثة عشر كزوجة وام واختين لابوين او لاب للزوجة ثلثة وللام اثنان ولكل

عالت

عالت وتصح مما بلغ كام واربعة اعمام لاب هى من ثلثة للام واحد يبقى اثنان توافقان
عدد الاعمام بالنصف فيضرب نصف عددهم وهو اثنان فى ثلثة اصل المسئلة
تبلغ ستة ومنها تصح وكزوج وابوين وست بنات هى بعولها من خمسة عشر للزوج
ثلثة وللابوين اربعة يبقى ثمانية توافق عدد البنات بالنصف تضرب ثلثة
فى خمسة عشر تبلغ خمسة واربعين ومنها تصح فان كان المنكسر عليه صنفين
قوبلت سهام كل صنف بعدده فان توافقا رد الصنف الى وفقه وان تباينا
ترك ثم ان تماثل عدد الرؤس فى الصنفين بالرد الى الوفق او البقاء على
حاله ضرب احدهما اى عددين المتماثلين فى اصل المسئلة وما بلغ صحت منه
كام وستة اخوة لام واثنى عشر اخا لاب هى من ستة وتعول الى سبعة للاخوة
سهمان يوافقان عددهم بالنصف فيرد الى ثلثة وللاخوة اربعة اسهم
توافق عددهن بالربع فيرد الى ثلثة فيتماثلان فيضرب احد الثلاثتين فى سبعة
تبلغ احدى وعشرين ومنه تصح وكثلاث بنات وثلثة اخوة لاب هى من ثلثة
للبنات سهمان وللاخوة سهم وسهام كل مباين لعدده والعددان متماثلان
تضرب احدهما ثلثة فى ثلثة اصل المسئلة تبلغ تسعة ومنه تصح او تداخلا
فاكثرهما يضرب فى اصل المسئلة وما بلغ صحت منه كام وثمانية اخوة لام واربع
اخوات لابوين رد عدد الاخوة الى اربعة والاخوات الى اثنين وهما متداخلان
فتضرب الاربعة فى سبعة اصل المسئلة بعولها تبلغ ثمانية وعشرين ومنه
تصح وكثلاث بنات وست اخوة لاب العددان متداخلان فتضرب الستة

في الثلثة اصل المسئلة يبلغ ثمانية عشر ومنه تصح او توافقا فالوفق احدهما يضرب
في الاخر ثم الحاصل من ذلك يضرب فيها اي المسئلة وما بلغ صحت منه كام واثني عشر
اخا لام وستة عشر اختا لاب يرد عدد الاخوة الى ستة والاخوات الى اربعة
وهما متوافقان بالنصف فيضرب نصف احدهما في الاخر يبلغ اثني عشر
يضرب في سبعة اصل المسئلة بعولها يبلغ اربعة وثمانين ومنه تصح وكتسع بنات
وستة اخوة لاب العددان متوافقان بالثلث يضرب ثلث احدهما في
الاخر يبلغ ثمانية عشر يضرب في ثلثة اصل المسئلة يبلغ اربعة وخمسين ومنه
تصح او تباينا فكل من العددين يضرب فيه اي في الاخر ثم الحاصل من ذلك يضرب
فيها وما بلغ صحت منه كام وستة اخوة لام وثمان اخوات لاب يرد عدد الاخوة
الى ثلثة والاخوات الى اثنين وهما متباينان في الاخر يبلغ ستة تضرب في سبعة
تبلغ اثنين واربعين ومنه تصح وكثلث بنات واخوين لاب العددان متباينان
يضرب احدهما في الاخر تبلغ ستة تضرب في ثلثة تبلغ ثمانية عشر ومنه تصح
وقياس بهذا ما اذا وقع التوافق في صنف والتباين في آخر وما وقع الانكسار
على ثلثة اصناف واربعة ولو مات احدهم قبلها اي قبل القسمة فان لم يرث
الثاني غير الباقين وكان ارثهم منه كارثهم من الاول جعل كان الثاني لم يكن و
قسم المال بين الباقين كاخوة واخوات وبنين وبنات مات بعضهم عن الباقين
وان ورثهم غيرهم اوهم واختلف قدر الاستحقاق فصحح مسئلة الاول ثم مسئلة
الثاني ثم ان انقسم نصيبه اي نصيب الثاني من مسئلة الاول على مسئلته فذلك

لكنه

كزوج واختين لاب ماتت احديهما عن اخرى وعن بنت المسئلة الاولى من ستة
وتعول الى سبعة والثانية من اثنين ونصيب ميتها من الاولى اثنان فينقسم
عليهما والا فيضرب وفقها اي وفق مسئلة الثاني فيها اي في المسئلة الاولى
ان كان بين نصيبه وبينها موافقة والا بان كان بينهما مباينة فيضرب
كلها اي الثانية في الاولى وما بلغ صحت منه ومن له شيء من الاولى ضرب فيما
ضرب فيها من وفق الثانية او كلها ومن اخذه من الثانية ففي نصيب الثاني من الاولى
يضرب ان كان بينه وبين مسئلته مباينة او في وفقه ان كان بينهما موافقة
مثال ذلك جد تام وثلث اخوات متفرقات ماتت الاخت الام عن اخت لام
هي الاخت لابوين في الاولى وعن اختين لابوين وعن جدة هي احدى الجدتين في
الاولى المسئلة الاولى من ستة وتصح من اثني عشر والثانية من ستة ونصيب ميتها من
الاولى اثنان يتوافقان مسئلته بالنصف فيضرب نصفها ثلثة في الاولى تبلغ
ستة وثلثين لكل من الجدتين من الاولى سهم في ثلثة بثلثة وللمورثة في الثانية
سهم منها في واحد بواحد وللاخت للاب من الاولى سهمان في ثلثة بستة و
للاختين للابوين في الثانية اربعة منها في واحد باربعة مثال آخر زوجة وثلثة
بنين وبنت ماتت البنت عن ام وثلثة اخوة هم الباقون من الاولى المسئلة الاولى
من ثمانية والثانية تصح من ثمانية عشر ونصيب ميتها من الاولى سهم لا يوافق مسئلته
فتضرب في الاولى تبلغ مائة واربعة واربعين للزوجة من الاولى سهم في ثمانية عشر ثمانية
عشر ومن الثانية ثلثة في واحد بثلثة ولكل ابن من الاولى سهمان في ثمانية عشر ستة
وثلثين ومن الثانية خمسة في واحد بخمسة علم النحو علم يبحث فيه عن احوال اواخر الكلم اعرابا وبناء

بحث علم النحو

هما بالنصب على التمييز ليخرج بهما وما قبلهما علم التصريف والخط اذ يبحث فيهما عن حال الكلمة
وبنيتها لا الآخر لكن من حيث التصحيح والاعلال لفظا والابقاء والحذف خطا الكلام
حدّه قول اي لفظ دال على معنى مفيد اي مفهم معنى يحسن السكوت عليه مقصود
اي لذاته فخرج بالقول والتعبير به احسن من اللفظ لاطلاقه على المهمل الابدال
من الالفاظ او بدل عن غيرها كالاشارة والكتابة وبالمفيد الكلمة وبعض الكلم
نحو ان قام زيد وبالمقصود ما ينطق به النائم والساهي ونحوهما فلا يسمّى شيء
من ذلك كلاما وكذا المقصود لغيره كجملة الشرط والجزاء والصلة الكلمة حدّها
قول وتقدم تفسيره وما يخرج به مفرد هو ما لا يدل جزؤه على جزء معناه كزيد
وغلام زيد علما بخلافه غير علم والكلام والكلم فان اجزاء كل منهما ذكر يدل على
تعليق خبر بمخبر عنه وطلب بمطلوب منه ولشموله الطلب عدلت اليه
عن قول غيره الاخبار عنه والجر اي الكسرة التي يحدثها عامله سواء كان
مدخول حرف او مضافا اليه او تابعا لاحدهما كمررت بعبد الله الكريم والتعبير به
اخص من ص فالجر واحسن لانه قد يدخل على ما ليس باسم في الصورة نحو لب ان الله
ويشمل المضاف اليه لان جرّه على المختار تبعا لسيبويه بالمضاف وان قال ابن مالك
بالحرف المقدر لما التابع فجاره جار متبوعه من حرف ومضاف والقول بان جاره
وجار المضاف اليه التبعية والاضافة ضعيف والتنوين وهو نون تثبت للآخر
لفظا لا خطا هذا احسن حدوده واخصها وخرج بالآخر نون التاكيد الخفيفة كنون
ثم هو تمكين في الاسم المعرب كزيد ورجل وتنكير في المبني من اسماء الافعال الدال
على تنكيره كصه اي اسكت سكوتا ما ومقابلة في الجمع المؤنث السالم كمسلمات
عوض عن نون جمع المذكر وعوض عن جملة وهو اللاحق لاذ عوضا عما يضاف اليه واسم
وهو اللاحق لكل وبعض واي وحرف وهو اللاحق للمنقوص حالتي الرفع والجر
كقاض وفعل يتصل التاء وتصل في بناء الفاعل للمتكلم والمخاطب والمخاطبة

علمه عن معناه وهو اسم يقبل الاسناد اي بطرفيه وهذا انفع علامته تاء تعرف به سمة الفعل ومعانيها ما تقدم

[١٨٠]

كقمت وبتاء التانيث الساكنة كقامت بخلاف المتحركة كقائمة ولات وهذه
العلامة يختص بها الماضي ونون التاكيد شديدة كاضربنّ او خفيفة كاضربن
وهذه العلامة يختص بها الامر والمضارع في تقبلهما لها بان يكون تلوها الترجية
كاما ترين او طلبا نحو لتضربنّ وهل تفعلن او قسما مثبتا نحو والله لافعلنّ حالا
للحال والمنفي نحو تالله تفتؤا اي لا تفتؤ وقد للتحقيق نحو قد يعلم الله والتقريب
نحو قد قامت الصلوة او التقليل نحو قد يصدق الكذوب وهذه اشهر معانيها وهي
للماضي والمضارع وقد علمت نكتة تعدد العلامات وحرف لا يقبل شيئا
من علامات الاسم والفعل فخلوه من العلامات علامة وهو مختص بالاسم كحرف الجر
و بالفعل كالنواصب والجوازم فمن شأنه العمل غالبا ومشترك بينهما كحرف
العطف فلا يعمل غالبا وتقسيمي الكلمة الى ثلثة معهما الكلام اصل علاقة
انحصارها بدليل الاستقراء الاعراب لغة البيان واصطلاحا تغيير الآخر
بعامل فخرج بالتغيير لزوم هيئة واحدة وهو البناء وبتغيير الآخر تغيير غيره
بالتكسير والتصغير ونحوهما وبالعامل تغييره بغير عامل كالحكاية في قول من زيد
لمن قال جاء زيد ورأيت زيدا ومررت بزيد فلا يسمى ذلك
اعرابا ثم التغيير يكون باربعة اشياء برفع ونصب وهما في اسم ومضارع
نحو زيد يقوم وان زيدا لن يقوم ولا حاجة الى تقييدهما بالمعرب لان الكلام
انما هو في الاعراب وهو لا يدخل في المبني وجر في الاول اي الاسم فلا يدخل الفعل لامتناع
دخول عامله وجزم في الثاني اي في الفعل تعويضا عن الجر نحو لم تقم والاصل فيها
اي في الاربعة ضم وفتح وكسر وسكون لف ونشر مرتب اي الاصل في الرفع الضم وفي النصب

الفتح وفي الجر الكسر وفي الجزم السكون كالامثلة السابقة وما عدا ذلك نايب كما علمت وناب
عن الضم واو في موضعين في اب واخ وحم وهن وفم بلا ميم وذي لصاحب
اي اذا اضيف لغير ياء المتكلم غير مثناه ولا مجموعة ولا مصغرة نحو هذا ابوك
واخوك ونحوك وكذا الباقي بخلاف ما اذا افردت نحو له اخ او اضيفت للياء
نحو هذا اخي او كانت مثناة او مجموعة او مصغرة فتعرب في الاول والاخير
بالحركات الظاهرة وفي الثاني بالمقدرة وفي التثنية والجمع اعراب المثنى والجمع
وكذا فم بالميم يعرب بالحركات نحو هذا فمك ونحوه والتي لا لصاحب
الموصولة مبنية على الواو وفي جمع مذكر سالم بان لم يتغير نظم واحده
سواء كان اسما او صفة كجاء الزيدون والمسلمون وشرط الاول ان
يكون علما لعاقل خاليا من تاء التانيث ومن التركيب وشرط الثاني
ان يكون وصفا لعاقل خاليا من التاء ليس من باب افعل فعلاء ولا فعلان
فعلى ولا مما يستوي فيه المذكر والمونث وخرج بالسالم المكسر فاعرابه بالحركات
كالمفرد والمذكر المونث وسياتي وناب عن الضم الف في المثنى و
هو الدال على اثنين بزيادة الف او ياء ونون نحو قال رجلان وناب عنه
نون في الافعال الخمسة يفعلان وتفعلان ويفعلون وتفعلون
وتفعلين وناب عن الفتح الف في اب واخواته بشروطها السابقة نحو
رايت اباك واخاك الى اخره وناب عنه ياء في الجمع السالم والمثنى
نحو رايت الزيدين والزيدين وناب عنه حذف نون في الافعال

الخمسة

الخمسة نحو لن يفعلا ولن تفعلا ولن تفعلوا الخ وناب عنه كسرة في جمع
مونث سالم بان جمع بالف وتاء مزيدتين نحو خلق السموات وخرج
بالسالم المكسر بان كانت الالف والتاء اصلية كقضاة وابيات فنصبه
بالفتحة اما رفع السالم وجره فعلى الاصل وعن الكسرة ياء في الثلثة الاول اي اب
واخواته والجمع والمثنى والنون فيهما لبيان حال الاضافة من حال الافراد اذ
تحذف في الاولى كالتنوين وناب عنه فتحة فيما لا ينصرف وهو ما كان فيه
الف تانيث كحبلى وحمراء او على وزن مفاعل او مفاعيل كمساجد وقناديل
او معدولا او موازنا للفعل او عجميا او فيه تاء تانيث او تركيب مزج
او الف ونون زايدتين مع العلمية في الجمع او الوصفية في الاولين كعمر
واخر واحمد واحمر وابراهيم وفاطمة وطلحة وحضرموت وعثمان وسكران
فان دخلته ال او اضيف صرف نحو في المساجد في احسن تقويم ومن
استثنى هاتين الحالتين على ارايه ح ممنوع الصرف وناب عن السكون
حذف اخر الفعل المعتل وهو ما اخره الف او واو او ياء نحو لم يخش ولم
يغز ولم يرم وحذف نون الافعال الخمسة نحو لم تفعلا ولم تفعلوا المعرفة
قال ابن السعد ها وحد النكرة عسر فالاولى جعل اقسام المعرفة بحصرها ثم
يقال ما عدا ذلك النكرة فلهذا سلكنا هذه الصنيع فلزم منه تقديم المعرفة
وان كانت الفرع وهي سبعة مضمر وهو ما دل على حاضر او غايب وهو
قسمان متصل وهو التاء مضمومة للمتكلم مفتوحة للمخاطب مكسورة للمخاطبة

والالف والواو والنون للمخاطب والغايب وهي مرفوعة والياء للمتكلم والكاف للخطاب
والهاء للغايب وهي للنصب والجر ونا للمتكلم وهي المثلثة ومنفصل وهي
للرفع انا ونحن وانت وانتِ وانتما وانتم وانتن وهو وهي وهما وهم وهن و
للنصب ايا متصلا به حروف دالة على التكلم والخطاب والغيبة فعلم وهو
لمسمى بلا قيد سواء كان شخصيا اسما اولى علم كزيد او غيره كلاحق ومكة
او كنية بان صدرت باب وام كابي الخير وام كلثوم او لقبا بان اشعر بمدح
او ذم كزين العابدين وانف الناقة او جنسيا كثعالة للثعلب وام عريط
للعقرب وبرة للمبرة فاشارة وهو ذا للمذكر وتا للمؤنث وذان وتان رفعا و
وذين وتين نصبا وجرا لمثناهما واولاء بالمد والقصر لجمعهما وهنا للمكان
ويتصل بها في البعيد كاف خطاب تتصرف بحسب المخاطب ويدخلها اللام
اللام الا ان تقدم الاسم ها للتنبيه ومنادى كيا رجل فموصول و
هو الذي للمذكر والتي للمؤنث وتثنيان كالاشارة والذين لجمع المذكر واللاتي
لجمع المؤنث والجميع من للعالم وما لغيره وال وهما يسمى موصولا لوجوب صلته
غير الجملة خبرية مشتملة على عايد والوصف صريح فذو ال الجنسية كانت
استغراقا نحو ان الانسان لفي خسر او لا نحو الرجل خير من المراة او عهدية نحو
فيها مصباح المصباح اذ هما في الغار ومضاف الى احدها كغلامي وغلام زيد

الخ والمضاف

الخ والمضاف في مرتبة ما اضيف اليه الا المضاف الى المضمر فانه دونه ولذا
عطفه بالواو وكذا المنادى فانه في مرتبة الاشارة لان تعريفهما بالقصد
والمواجهة وعطف الباقي بالفا اشعارا بان كلا دون ما قبله النكرة
غيرها اي غير السبعة المذكورة وعلامته قبول ال المؤثرة التعريف كرجل ٣
بخلاف فسائر المعارف ونحو الحسن ال فيه للمح الصفة لا يؤثر التعريف الافعال
ثلثة ماض مفتوح اي مبني على الفتح لفظا كضرب او تقديرا كعدا ونبو
عنه الضم اذا اتصل به واو نحو ضربوا ويبنى على السكون الذي هو الاصل
في البناء وخرج عنه لمشابهته المضارع اذا اتصل به ضمير رفع متحرك
كضربتُ وامر ساكن اي مبني على السكون كاضرب وينوب عنه الحذف
في المعتل الاخر كاخشَ وارمِ واغزُ ومضارع معرب مرفوع اذا تجرد
من ناصب وجازم وينصبه لن نحو لن ابرح الارض واذا نحو اذا
اكرمك لمن قال ازورك وكي نحو جئتك كي تكرمني ظاهرة قيدٌ في
الثلثة وان كذا اي ظاهرة نحو عجبت ان تقوم ومضمرة بعد اللام
اي لام التعليل ولام الجحود نحو ليغفر لك الله وما كان الله ليعذبهم
وبعد او نحو لالزمنك او تعطيني حقي وحتى نحو فنزلوا حتى يقول
الرسول وفاء السببية وواو المعية المجاب بهما طلب امر او
نهي او دعاء او استفهام او عرض او تخصيض او تمنٍ او ترجٍ او نفي

مثاله في الفاء ذرني فاكرمك لا تطغوا فيه فيحل غضبي رب وفقني فلا اعدل
هل لنا من شفعاء فيشفعوا لنا الا تنزل بنا فتصيب خيرا لولا تأتو
فتغنم يا ليتني كنت معهم فافوز لعلي ابلغ الاسباب اسباب السموات
فاطلع لا يقضى عليهم فيموتوا ومثاله في الواو ولما يعلم الله الذين جاهدوا
منكم ويعلم الصابرين وقس الباقي وخرج بفاء السببية وواو
المعية غيرهما كالعاطفة والمستانفة فيجب الرفع بعدهما نحو لم تسال
الربع القواء فينطق لا تاكل السمك وتشرب اللبن وجزمه
لم ولما وهما للنفي نحو ان لم تفعل بل لما يذوقوا عذاب ولما
ابلغ في النفي من لم ولا واللام للطلب وهو طلب الترك المسمى بالنهي
في الاولى نحو لا تشرك وطلب الفعل المسمى بالامر في الثانية نحو
لينفق والدعاء فيهما نحو لا تؤاخذنا ليقض علينا ربك وان نحو ان
يشاء يرحمكم واذما نحو اذما تفعل افعل وهي للزمان وحرف كان
بخلاف ما بعدها وهي مهما نحو مهما تفعل افعل ومن نحو من يعمل سوء
يجز به وما نحو ما تفعلوا من خير يعلمه الله واي نحو اياما تدعوا فله الاسماء
الحسنى ومتى نحو متى تقم اقم وانى نحو انى تسافر اسافر وهما للزمان
واين نحو اين تجلس اجلس وحيثما نحو حيثما تسكن اسكن وهما للمكان
وكلها للشرط اي ان وما بعدها لتعليق امر على اخر فتجزم فعلين كما

تبين

كما تبين ويسمى الاول فعل الشرط والثاني جوابه المرفوعات ذكر هنا منها سبعة
الاول الفاعل هو اسم قبله فعل تام او شبهه كالمصدر واسم الفاعل
واسم الفعل والظرف نحو قام زيد ولله على الناس حج البيت من استطاع
زيد قايم ابوه هيهات العراق اعندك زيد فخرج بالاسم الفعل
فلا يكون فاعلا وبالقبلية المبتدء نحو زيد قام وافاد ان الفاعل لا
يتقدم على الفعل وبالتام مرفوع الناسخ نحو كان زيد قايما الثاني النايب
عنه هو مفعول به او غيره كمصدر وظرف ومجرور عند عدمه اقيم مقامه
في الرفع ووجوب التاخير والعمدية فلا يحذف فنحو ضرب زيد ونفخ في الصور
نفخة وجلس عندك وفي الدار ولا يجوز اقامة غير المفعول به مع وجوده
ان غير الفعل الرافع له بضم اوله متحركا منه مطلقا ماضيا كان او مضارعا
اوله حركة او لا كضرب ويضرب واستخرج ويستخرج وكسر ما قبل اخره ان كان ماضيا
وفتحه ان كان مضارعا كالامثلة المذكورة فان كانت عينه حرف علة واوا
او ياء كقال وباع استثقلت الكسرة في الماضي عليهما فنقلت الى الفاء وسكنتا
فسلم الياء وتقلب الواو ياء كقيل وبيع وقلبتا الفا في المضارع كيقال ويباع
لتحركهما في الاصل وانفتاح ما قبلهما الان الثالث المبتدء هو اسم صريح او مؤول
عري عن عامل غير مزيد كزيد في زيد قايم وان تصوموا خير لكم اي صيامكم
فخرج الفعل والاسم المقترن بعامل غير مزيد كمدخول النواسخ ونحوها لا نحو

العامل المزيد كمن في قوله تعالى هل من خالق غير الله ولا يأتي نكرة ما لم يفد فان افاد
اي وذلك بان يكون عاما او خاصا بوصف وغيره نحو كل يموت ومن جاءك
فهو حر ورجل عالم جائني وغلام رجل حاضر والرابع خبره وهو المسند بعد خروج
الفاعل وساير المرفوعات ثم هو قسمان مفرد نحو زيد قائم وجملة اسمية او فعلية
وانما تكون خبرا برابط يصححها وهو ضمير نحو زيد ابوه قائم او قام ابوه او اشارة
نحو ولباس التقوى ذلك خير ويستغني عنه ان كانت عينه في المعنى نحو قولي
لا اله الا الله وشبهها عطف على جملة وهو الظرف والجار والمجرور ويتعلقان
حينئذ بفعل او وصف محذوف وجوبا نحو زيد عندي ومن نحب الله
واصله اي الخبر التأخير واصل المبتدء التقديم لان الخبر وصف في المعنى وحق
الوصف التأخير ويجوز تقديمه نحو قائم زيد ويجب الاصل للالتباس بان
بان يكونا معرفتين او نكرتين مستويتين ولا قرينة نحو زيد صديقي بخلاف ما
اذا كان قرينة نحو بنونا بنو ابنائنا او كان الخبر فعلا فيلتبس المبتدء بالفاعل
نحو زيد قام فان رفع ضميرا بارزا نحو الزيدان قاما او الزيدون قاموا جاز التقديم
لا من اللبس او كان محصورا نحو انما زيد الا شاعر فلو قدم اوهم انحصار الشعر في زيد
فان قصد وجب التقديم ويجب تصديره وجوبه اي وجب التصدير منهما
اي من المبتدء والخبر كالاستفهام نحو من مجيدي واين زيد وملحو الام (من مجيدي)
الابتداء نحو لزيد قائم ولقائم زيد ومرجع ضمير هو الخبر نحو في الدار صاحبها
وعلى التمرة مثلها زبدا والخامس اسم كان واخواتها اصبح واضحى وظل وبات
وصار نحو كان زيد قائما ولا شرط لها وما تصرف منها اي المذكورات

بخلاف

بخلاف ما بعدها فلا يتصرف وذلك كالمضارع والامر والوصف
والمصدر نحو ان كونوا حجارة وليس بلا شرط ايضا ولا يتصرف
نحو ليس زيد قائما وفتئ وبرح وانفك وزال الاربعة تشترط ان تكون
تلو نفي او شبهه وهو النهي والاستفهام ظاهرا او مقدرا ويأتي منها
المضارع والوصف فقط نحو ما زال زيد قائما لا تزل ذاكر الموت تالله
تفتؤ تذكر يوسف اي لا تفتؤ ودام تلو ما المصدرية الظرفية نحو
ما دمت حيا ولا تتصرف السادس خبر ان بالكسر وان بالفتح
وهما للتأكيد نحو ان الله غفور رحيم وذلك بان الله هو الحق وكأن
وهي للتشبيه نحو كأن زيدا اسد ولكن وهي للاستدراك نحو
زيد شجاع لكنه بخيل وليت وهي للتمني نحو ليت الشباب عائد ولعل
وهي للترجي في المحبوب نحو لعل الحبيب محسن وتكون للتوقع في المكروه
نحو لعل العدو هالك والفرق بين الترجي والتمني اشتراط امكان الاول
دون الثاني ولا يتقدم هذا الخبر حال كونه غير ظرف لضعفها وعدم تصرفها
بخلاف خبر كان واخواتها الا ليس وما بعدها اما الظرف ومثله المجرور
فيتقدم هنا كغيره للتوسع فيه نحو ان لدينا انكالا وجحيما ان علينا
للهدى والسابع خبر لا النافية للجنس نحو لا رجل حاضر لا احد اغير

من الله عزّ وجلّ المنصوبات منها المفعول به وهو ما وقع عليه فعل الفاعل
اي تعلق به حقيقة نحو ضربت زيدا او مجازا نحو اردت السفر والاصل
تاخيره عن الفاعل لانه فضلة ويجوز تقديمه نحو ضرب عمرًا زيدٌ ويجب
الاصل للالتباس بان فقد اعرابها ولا قرينة نحو ضرب موسى عيسى
واذا كان قرينة نحو اكل الكمثرى عيسى او كان محصورا نحو انما ضرب زيدٌ
الا عمرا او انما ضرب زيد عمرا فان قصد حصر الفاعل وجب تاخيره ومنها
المصدر وهو ما دل على الحدث نحو ضربت ضربا فان وافق لفظه فعله
كهذا المثال فلفظي والّا بان وافق معناه دون لفظه فمعنوي
كقعدت جلوسا ويذكر اي المصدر الذي هو من المنصوبات ويسمى مفعولا مطلقا
لبيان نوع كسرت سير الامير وعدد كضربت ضربتين وتاكيد نحو والصافات
صفا وكلم الله موسى تكليما اما المصدر لغير ما ذكر فليس من المنصوبات ولا يسمى
مفعولا مطلقا نحو اعجبني ضربك ومنها الظرف وهو قسمان زمان كيوم
وليلة وغدوة وبكرة وصباح ومساء ووقت وحين وكلها تقبل
النصب نحو سرت يوما وليلة الخ وقد تجر عند نحو يوم الخميس مبارك
ومكان كالجهات الست وهي فوق وتحت وخلف وامام ويمين و
شمال نحو جلست فوقك الخ وعند ومع وتلقاء نحو زيد عندك وطلبت
معك وتلقائك ومنها المفعول له وهو مصدر معلل لفعل شاركه

شاركه في الفعل

في الفاعل والوقت نحو ضربت زيدا تاديبا فخرج غير المصدر والمصدر
غير المعلل والمعلل الذي لم يشاركه فعله في الفاعل والوقت فيجر الجميع باللام
نحو سرى زيد للعشب لدوا للموت وابنوا للخراب وجئتك لاكرامك
لي قد نضت للنوم ثيابها وقد تجر بها مع استيفاء الشروط نحو ضربته
للتاديب ومنها المفعول معه وهو التالي واو مع بعد فعل او
ما فيه معناه وحروفه الصفات نحو سرت والنيل وانا سائر و
النيل فخرج التالي الواو من غير تقدم ما ذكر نحو كل رجل وضيعته او
تقدم ما فيه معنى الفعل دون حروفه كاسم الاشارة وهاء التنبيه
نحو هذا لك واباك فليس بمفعول معه وفهم من قولي بعد انه لا يتقدم
عليه وانه هو العامل لا الواو وهو كذلك فيهما ومنها الحال وهو
وصف اي مشتق فضلة اي ليس احد جزئي الكلام مبين للمبهم
من الهيئة نحو جاء زيد راكبا فراكبا مشتق بعد تمام الكلام وبيّن
هيئة مجيء زيد وقد يكون غير وصف اذا اوّل به نحو كرّ زيد اسدا
اي كاسد وقد لا يجوز حذفه نحو وما خلقنا السماء والارض وما بينهما
لاعبين وهو داخل في الفضلة بالمعنى السابق وحقه ان يكون نكرة
وقد يكون معرفة تاويلا بنكرة نحو جاء الجماء الغفير اي جميعا وادخلوا الاول
فالاول اي واحدا فواحدا وان ياتي من معرفة وقد ياتي من نكرة

حيث يصح الابتداء بها نحو في اربعة ايام سواء وان يكون مستقلا اى حذفا
لايلزم وقد يلزم نحو هذا خاتم حديد او عامله فعل كما تقدم او
شبهه سواء كان فيه حروف الفعل كالصفات نحو زيد ما فوه راكبا
او لا كالاشارة نحو هذا بعلي شيخا والتمني والتنبيه ونحوها ومنها
التميز وهو نكرة تفسر المبهم من الذوات وهذا يخرج الحال والذوات
كالمقادير نحو شبر رضا وقفيز برا او رطل زيتا والعدد نحو احد عشر
كوكبا والنسب عطف على الذوات فيكون ح منقولا من فاعل نحو طاب
زيد نفسا اصله طابت نفس زيد او من مفعول نحو غرست الارض
شجرا اصله شجر الارض او عن غيره نحو انا اكثر منك مالا اصله مالي اكثر
من مالك فحول عن المبتدء او غير منقول نحو لله دره وقد يكون معرفة
لفظا فيؤول نحو وطبت النفس يا قيس عن عمرو او دل على زيادة اللام
ومنها المستثنى وانما يكون من المنصوبات ان كان مستثنى بالا من موجب
نحو فسجد الملائكة كلهم اجمعون الا ابليس فان كان المستثنى منه منفيا
تاما بان ذكر جاز البدل مع جواز النصب نحو ما فعلوه الا قليل فروى
بالرفع والنصب ومثل النفي فيما ذكر النهي والاستفهام والكلام في الا
ستثناء المتصل اما المنقطع بان كان من غير الجنس فيجب نصبه نحو جاء
القوم الا الحمير او فارغا بان حذف المستثنى منه فعلى حسب العوامل
التي قبله يعرب نحو ما جاء الا زيد وما رايت الا زيدا وما مررت الا بزيد او

كان بغير

كان بغير وسوى بالكسر والضم مقصورا او بالفتح ممدودا جر باضافتها
نحو جاء القوم غير زيد او سوى زيد ويعرب ان كمستثنى بالا في الحال السابقة ٣
او كان بخلا وعدا وحاشا جاز نصبه على انها افعال فاعلها مستتر راجع
الى البعض المفهوم من الكلام قبله وجره على انها حروف جر نحو قاموا
خلا زيدا او زيد وعدا عمرا او عمرو وحاشا بكرا او بكر فان وصلتا بما او لين
تعينت فعليتهما فوجب النصب فلا توصل بحاشا ومنها المنادى بيا
او الهمزة او اي او ايا او هيا وانما ينصب ان كان غير مفرد بان كان
مضافا فالحق يا عبد الله او شبيها به بان كان ما بعده من تمام معناه
نحو يا طالعا جبلا او نكرة غير مقصودة كقول الاعمى يا رجلا خذ بيدي
والا بان كان مفردا علما او نكرة مقصودة ضم اي بني على الضم لتضمنه
معنى كاف الخطاب نحو يا زيد ويا رجل فان كان مبنيا قبل النداء على غيره
قدر بناؤه عليه كيا سيبويه ومنها اسم لا النافية للجنس وانما ينصب
ان كان غير مفرد اي مضافا او شبهه كالمنادى نحو لا صاحب بر ممقوت
ولا طالعا جبلا حاضر والا بان كان مفردا ركب معها وبني على الفتح
لتضمنه معنى من الجنسية مع نصب محله نحو لا رجل في الدار ان باشرت
مدخولها شرط لعملها النصب لفظا او محلا والا بان فصل بينها
وبينه رفع نحو لا فيها غول فان كررت نحو لا حول ولا قوة الا بالله
جاز رفع الثاني ونصبه بتنوين وتركيبه نباء الثلثة ان ركب

الاول فالرفع على اعمالها او عطفها على جملة لا الاولى ومع اعمالها فالنصب
عطفا له على محل اسم الاولى والتركيب استقلالا ومن الاولى لا ام لى ان
كان ذاك ولا اب ومن الثانى لا نسب اليوم ولا خلة ومن الثالث لا بيع
فيه ولا خلة وان رفع الاول لم ينصب الثانى لعدم نصب محل
الاول المعطوف عليه بل يرفع ايضا اهمالا للثانية كالاولى نحو لا بيع
فيه ولا خلة او يركب استقلالا نحو فلا لغو ولا تاثيم فيها ومنها مفعولى
ظن وحسب وخال بمعناها وزعم وعلم لا بمعنى عرف ورأى لا بمعنى
ابصر ووجد بمعنى علم وجعل بمعنى اعتقد نحو ظننت زيدا قائما الخ
وافعال التصيير وهى اتخذ وصير ورد وخلق وترك وجعل لا بمعنى اعتقد
او خلق نحو واتخذ الله ابراهيم خليلا فجعلناه هباء منثورا واصل المفعولين
المبتدء والخبر ومنها خبر كان واخواتها واسم ان واخواتها تقدم مثالها
المجرورات ثلثه مجرور بالاضافة اى بسببها بتقدير من فيما هو بعض المضاف
اليه نحو خاتم حديد او اللام فيما هو ملكه او مختص به نحو غلام زيد
وباب لدا داود او فى فى ظرف نحو مكر الليل ثم الجار للمضاف اليه قال سيبويه
المضاف وقال ابن مالك الحرف المقدر فعلى الثانى الباء فى بتقدير للتعدية
يتعلق بمجرور وعلى الاول للمصاحبة والملابسة وتقدم اول هذا الفن
ان الجر بالاضافة ضعيف فلذا نفيته بما تقدم من التاويل او مجرور بالحرف
وهو اى الحرف الجار بمعنى الحروف من لابتداء الغاية نحو من المسجد الحرام ولانتهائها

نحو الى المسجد الاقصى وعن للمجاوزة نحو رميت السهم عن القوس وعلى للاستعلاء
نحو جلست على السرير وفى للظرفية نحو الماء فى الكوز ورب للتقليل نحو رب رجل
لقيته والباء للالصاق نحو مررت بزيد والكاف للتشبيه نحو زيد كالاسد
واللام للملك والاختصاص نحو المال لزيد والجل للفرس ومذ ومنذ ولا يجران
الا اسم الزمان غير المستقبل وهما فى الماضى بمعنى من نحو ما رايته مذ ومنذ شهر و
فى الحاضر بمعنى فى نحو ما رايته مذ ومنذ يومنا والواو والتاء ولا يجران الا
فى القسم نحو والله وتالله وتختص الواو بالظاهر والتاء بالله هذه اصول
معانى الحروف المذكورة وقد تاتى بغير ذلك مجازا او جر الاسم بعد الواو فى
غير القسم نحو وليل كموج البحر ارخى سدوله انما هو برب مضمرة لا بها اولا
يرد على الحصر ومجرور بمجاورة المجرور وذلك مسموع فى نعت كهذا بالجار ولا اى مع
جحر ضب خرب والاصل بالرفع صفة لجحر وتوكيد كقوله يا صاح بلغ ذوى
الزوجات كلهم والاصل بالنصب توكيد ذوى ولا يجرى فى غيرهما
من التوابع التوابع فى الاعراب اربعة الاول النعت وهو تابع جنس
مكمل ما سبق بايضاحه وتخصيصه نحو جاء زيد الكاتب فتحو يرقبه
هو منه فصل يخرج سائر التوابع موافق له فى اعرابه من رفع او نصب
او جر وتنكير وغيره اى تعريف حقيقيا كان او سببيا كالمثالين السابقين
وكقولك جاء زيد العالم ابوه وامرأة عالم ابوها وتذكير وافراد وفرعيهما

اى تانيثه وتثنيته وجمعه ان كان حقيقيا بان كان معناه لما قبله نحو
جاءت هند العالمة والرجلان العالمان والرجال العالمون والا فكالفعل
ما اذا كان سببيا اى معناه لما بعده فيلزم الافراد وفى تذكيره وتانيثه
بحسب ما اليه نحو جاء الزيد ان العالم ابوهما والرجال العالم آباؤهم
وهند العالم ابوها والعاقلة امها الثانى العطف وهو بيان كالنعت
فى معناه وهو تكميل ما سبق ويوافقه فى الاعراب وما ذكر بعده ولا
يكون معناه الا لما قبله ويفارق النعت فى انه لا يكون مشتقا
بخلافه نحو اقسم بالله ابو حفص عمر ونسق بواو لمطلق الجمع نحو جاء زيد
وعمرو فيصدق بمجيئه قبله ومعه وبعده وفاء للترتيب والتعقيب
نحو جاء زيد فعمرو وتزوج فلان فولد له اذا لم يكن بينهما الا مدة الحمل
وثم للترتيب لتراخ نحو ثم اماته فاقبره ثم اذا شاء انشره واو للشك
نحو جاء زيد او عمرو وام للتعيين بعد الهمزة نحو اجاء زيد ام عمرو
وازيد افضل ام عمرو وبل للاضراب نحو اضرب زيدا بل عمرا ولا للنفى
نحو جاء زيد لا عمرو ولكن للاستدراك نحو جاء زيد لكن عمرو لم يجئ
وحتى للغاية فى الرفعة او الخسة نحو مات الناس حتى الصالحون واهانني
الناس حتى الحجامون الثالث التوكيد وهو قسمان لفظى بتكرار اى
اللفظ اسما كان نحو كلا اذا دكت الارض دكا دكا جاء زيد زيد
او فعلا نحو قام قام او حرفا نحو نعم نعم او جملة نحو الله اكبر على اعدائى الله اكبر

الله

لك الله ومعنوى ويكون بالنفس والعين مع ضمير المؤكد نحو جاء زيد
نفسه او عينه وهند نفسها او عينها والزيدان او الهندان نفسهما
او عينهما والزيدون انفسهم او اعينهم والهندات انفسهن او اعينهن وكل
اجمع ولا يؤكد بها الا ذو اجزاء حسا او حكما نحو جاء القوم كلهم اجمعون والهندات
كلهن جمع وبعت العبد كله اجمع والجارية كلها جمعاء ولا يستعملان فى المثنى
وتوابعه اى اجمع وهى اكتع وابصع وابتع ولا يؤكد بها دون اجمع ولا تتقدم
عليه كما فهم من قوله وتوابعه بخلاف اجمع مع كل على المختار قال تعالى لاغوينهم
اجمعين وفى الصحيحين فصلوا جلوسا اجمعون فله سلبه اجمع الرابع
البدل وهو اقسام شيئ من شيئ نحو جاء زيد اخوك وهو احسن
من التعبير بكل من كل لاستعماله فى اسماء الله ولا يطلق عليه كل بخلاف
شيئ وبعض من كل نحو اكلت الرغيف ثلثه واشتمال نحو اعجبنى زيد
علمه وغلط بان سبق لسانك الى غير المقصود فاستدركته نحو جاء زيد
الفرس والاحسن ان يقول بل الفرس علم التصريف علم يبحث
فيه عن ابنية الكلم اى صيغها وانما لا يدخل الاسم والفعل بانواعهما المصدر
والصفات وما يتعلق بها واحوالها صحة واعتلالا كالزيادة
والحذف والابدال والادغام ونبه للشيخ سابقا العلوم الاسم ثلاثى
وله فعل مثلث الفاء اى مفتوحها فرس كبد عضد فلس عنب ابل
خلق جذع صرد دئل عنق برد لكن باب حبك مهمل وباب

البحث علم التصريف

دُئِل طَيل و رباعي وله فعلل كجعفر وخماسي كسفرجل هذه اوزانه الاصل
ومزيده سداسي كانطلاق وسباعي كاستخراج ولا يزيد عليها الا
بتاء تانيث او نحوها ولا ينقص عن ثلاثة الا بالحذف كيد ودم
والفعل ثلاثي وله فعل مثلث العين مفتوح الفاء كضرب وعلم
وشرف اما بضم الفاء فهو فرع مفتوحها ورباعي وله فعلل كدحرج
ومزيده خماسي وسداسي ولا يزيد على ذلك ولهما اوزان تفعلل
كتدحرج وافعنلل كاقعنسس وافعلّل كاقشعرّ وافعل كاكرم وفعّل
كفرّح وفاعل كقاتل وتفاعل كتخاصم وتفعّل كتكسر وافتعل كاجتمع
وانفعل كانقطع واستفعل كاستخرج وافعلّ بتشديد اللام
كاحمرّ فان سلمت اصوله اي حروفه الاصلية وهي الموزونة اي المقابلة
عند الوزن بفعل بخلاف غيرها فان الزايد يوزن بلفظه كضرب
وزنه فعل فكله اصول وضارب فاعل فالالف زايد من حرف علة
وهي اي حروف العلة بمعنى حروفها الثلثة الواو والالف والياء يجمعها
قولك واي فصحيح والا اي وان لم تسلم اصوله منها بان كان فيها احدها
فهو معتل فبالفاء اي فالمعتل بالفاء مثال اي يسمى بذلك لمماثلته
الصحيح في عدم التغيير كوعد ومعتل العين كقال اجوف لان حرف العلة
جوفه وذو الثلاثة لانه يصير عند اسناده الى تاء الفاعل على ثلاثة احرف

كقلت

كقلت ومعتل اللام كرمى منقوص لنقصان آخره من بعض الحركات وذو الاربعة
لصيرورته عند اسناده الى التاء اربعة احرف كرميت والمعتل بحرفين لفيف
ثم هو مقرون ان توالياً كهوى والا فهو مفروق كوعى وما نصب المفعول به من الافعال
فهو متعدّ لتعديه اليه وغيره بان لم ينصبه وان نصب ساير الفاعيل لازم
كقام وجلس والمضارع بناؤه بزيادة حرف المضارعة وهي مجموع نأتي اي
النون والهمزة والتاء والياء على صيغة الماضي فان كان الماضي مجردا
على فعل بالفتح ثلثت عينه اي المضارع كضرب يضرب ونصر ينصر وسأل يسأل
ولكن شرط الفتح لها كونها اي العين او اللام حرف حلق وهي الهمزة والهاء
والعين والحاء والغين والخاء كرأى يرى ومنع يمنع ومنخ يمنخ وكلاء يكلاء
بخلاف ما اذا كان غيره وشذ نحو ابى يابى او كان الماضي على فعِل بالكسر
فتحت عين المضارع كعلم يعلم او على فعُل ضمت عينه كحسن يحسن وغيره
اي غير المجرد وهو المزيد يكسر منه ما قبل اخره ابدا ما لم يكن اول ماضيه تاء
زايدة فيفتح كيتعلم ويتكسر ويتدحرج ويضم حرف المضارعة من رباعي
اي مما ماضيه اربعة احرف ولو بزيادة كدحرج يدحرج واجاب يجيب واكرم
يكرم وفرّح يفرّح وقاتل يقاتل ويفتح من غيره وهو الثلاثي والخماسي والسداسي
كيقعنسس ويقشعرّ ويجتمع وينقطع ويستخرج ويحمرّ والامر بحرف الامر هو
مبني المضارع فان كان من ذي همزة اي مما اول ماضيه همزة قطع او وصل فانه

يُفتح به نحو اكرم واستخرج وان كان من غيره افتتح بالحرف المضارعة
بعد حذفه ان كان الثاني متحركا كدحرج فان كان ساكنا فبالوصل اي بهمزة
يفتتح مضموما ان تلاه ضم نحو اخرج والا بان تلاه فتح او كسر افتتح به
مكسورا نحو اعلم واضرب وحركة ما قبل اخره اي الامر كالمضارع فتحا وضما
وكسرا وقد تقدم ذلك المصدر لفعَل بالفتح وفعِل بالكسر حال كونهما متعديين
فَعْل بالفتح والسكون كضرب ضربا وفهم فهما ولفعَل بالفتح حال كونه لازما
فعول بالضم كخرج خروجا وفعِل بالكسر اذا ما له فَعَل بالفتح كفرح فرحا و
لفعُل بالضم فعولة بضم الفاء والعين كصعُب صعوبة وفعالة بفتحها
كجزل جزالة ولأفعل افعال كاكرم اكراما وفعّل له تفعيل ان كان صحيحا
كفرّح تفريحا وتفعلة ان كان معتلا كزكّى تزكية وفعلل له فعللة كدحرج
دحرجة وفاعل له فعال ومفاعلة كقاتل قتالا ومقاتلة وما اوله همزة
للوصل من الماضي فالمصدر له بوزنه بكسر ثالثه وزيادة الف قبل اخره كاقعنسس
اقعنساسا واقشعرّ اقشعرارا واجتمع اجتماعا وانقطع انقطاعا واستخرج استخراجا
واحرنجم احرنجاما وما اوله تاء فمصدره بوزنه بضم رابعه كتدحرج تدحرجا
وتقاتل تقاتلا وتكرّر تكررا المرّة بناؤها من غير ثلاثي بتاء تزاد على
المصدر كانطلق انطلاقة واستخرج استخراجة ومن الثلاثي ان عرى
عن التاء بفعلة نحو ضرب ضربة فان لم يعر منها ثلاثيا او غيره

فبالوصف

فبالوصف كرحمه رحمة واحدة واستعان استعانة واحدة والهيئة من الثلاثي
بناؤها بفعلة بالكسر كجلست جلسة الخطيب ولا تبنى من غير الثلاثي الآلة بناؤها
بمفعل ومفعال ومفعلة بكسر اولها وفتح ثالثها في الاسم كمعدل من الحاوي ومرقد
ومن غير الاسم منخل ومسعط ومدهن المكان بناؤه من الثلاثي على مفعل بفتح اوله
والعين ان لم يكن مثالا كمذهب وبكسر العين ان كان مثالا كموعد ومن غيره
اي من غير الثلاثي بلفظ المفعول وسياتي كمستخرج المكان لاستخراج الصفات
اي بناؤها للفاعل والمفعول من غير الثلاثي يكونان بوزن المضارع وزيادة
ابدال اوله ميما مضمومة فيهما وبكسر متلو الاخر اي ما قبله في اسم الفاعل وفتح
في اسم المفعول كمدحرج ومدحرج ومتدحرج ومتدحرج ومستخرج ومستخرج وبناؤهما
منه اي من الثلاثي بزنة فاعل في الفاعل وزنة مفعول في المفعول كضارب
ومضروب وكاتب ومكتوب لكن لفعِل بالكسر فعِل كذا الوصف كفرح فهو
فرح وافعل كسود فهو اسود وفعلان كشبع فهو شبعان ولفعُل
بالضم فَعْل بالسكون كضخم فهو ضخم وفعيل كجمل فهو جميل هذه الاوزان
صفات مشبهة حروف الزيادة عشرة جمعها قولك سالتمونيها فالالف والواو
والياء تكون زائدة مع اكثر من اصلين كضارب وعجوز وقضيب ومع
اصلين فقط ككتاب وسوط وبيت والهمزة تكون زائدة مصدرة قبل ثلاثة اصول
او مؤخرة بعدها كاصبع وحمراء بخلافها وسطا او اولا او آخرا

بل وله ثلثة اصول او اكثر والميم تكون زايدة مصدرة قبل ثلثة اصول
كمخدع لا في الوسط او الاخر والنون تكون زايدة بعد الف زايدة لكنها
لا اصلية كرهان وفي الوسط ساكنة نحو غضنفر اسما لا وسطا في الحشو
غير الوسط كعنبر ولا في الوسط متحركة كغُرُنْيَق وتكون زايدة فيما تقدم من
من ابنية الفعل وهو افعنلل وانفعل وبابهما المضارع والامر والمصدر
والصفات ومضارع المتكلم ومن معه مطلقا والتاء تكون زايدة في صيغ
المونث نحو مسلمة وفيما تقدم تفعلل وتفاعل وتفعّل وافتعل وبابهما وفي
ومضارع المخاطب والسين تكون زايدة معها اي مع التاء في الاستفعال
وبابه والهاء تكون زايدة في الوقف كلمه ولم تره وقه
واللام تكون زايدة في اسم الاشارة للبعيد كذلك وتلك وهنالك الحذف
يطرد في فاء مضارع وامر ومصدر من المثال كيعد عِد عِدة لوقوعها
في المضارع وهي واو ساكنة بين ياء وكسرة وحمل عليه الامر وعوض منها الهاء
في المصدر و في همزة افعل في مضارعه و وصفيه اي اسم الفاعل
والمفعول منه كاُكرم ونكرم وتكرم ويكرم ومكرم ومكرم والاصل اءكرم استثقل
فيه اجتماع الهمزتين فحذفت احديهما وحمل عليه الباقي طردا للباب
و في احد مثلي ظل ومس واحس اي اللام والسين فيهما الاولي او الثاني حال
كون كل منهما مبنيا على السكون بان اسند الى ضمير الرفع المتحرك مكسورا اول

الاولين

الاولين اي ظاء ظل وميم مس ومفتوحا نحو ظِلْتُ وظَلْتُ ومِسْتُ و
مَسْتُ واحَسْتُ والاصل ظللت ومسست واحسست و في احدى
تائين اول مضارع نحو تنزل الملائكة وتلظى والاصل تتنزل وتتلظى
وعلة الحذف في هذه المواضع التخفيف وهل المحذوف فيها الاولى او الثانية قولان
الابدال احرفه ثمانية يجمعها قولك طويت دائما فتبدل الهمزة
من ياء اذا تطرفت بعد الف زايدة او وقعت عينا في اسم فاعل الاجوف
نحو رداء والاصل رداي وبائع بالهمزة والاصل بايع بالياء ومن الواو كذلك
نحو كساء والاصل كساو وقائم بالهمزة والاصل قاوم بالواو وخرج بالتطرف
في الاولين نحو تباين وتعاون وبتقدم الالف نحو ظبي ودلو وبزيادتها
نحو آي وواو و تبدل الهمزة ايضا من اول واوين ليست ثانيتهما
منقلبة عن الف الفاعل نحو اواصل اصله وواصل بخلاف نحو ووُري
و تبدل ايضا من مدّ جمع مفاعل كالقلائد والصحائف والعجائز
ومن ثاني حرفي لين اكتنفاه اي مد مفاعل بان وقع احدهما قبله والا
الاخر بعده كأوائل وسيائد والياء تبدل من واو في مصدر الاجوف
الموزون بفعال نحو صيام والاصل صوام و في جمع اسم معتل العين معللا
او ساكنا نحو ثياب وديار جمع ثوب ودار و في اخر بعد كسرة نحو رضي
اصله رضو لا في الرضوان و تبدل الياء من الالف اذا تلت كسرة نحو

مصابيح ومُصَيبيح جمع مصباح ومصغّره والواو تبدل عن الف اذا
وقعت بعد ضمة كبويع من بايع ومن ياء بعدها ساكنة نحو موقن
او متطرفة لام فعل كموقن ونهُو والاصل مُيقِن ونُهي من اليقين
والنهي وهو كمال العقل والالف تبدل عن ياء وواو اذا تحركتا وانفتح ما قبلهما
كقال وباع اصلها بيع وقول بخلاف البيع والقول نحو عوض والميم
تبدل عن نون ساكنة قبل باء سواء كان في كلمة او كلمتين نحو انبذ
من نبذ والتاء تبدل من فاء افتعل اذا كان لينًا كاتسر والاصل
ايتسر بخلاف همز كائتزر وشذ اتزر والطاء تبدل عن تائه
اي الافتعال اذا كانت تلو حرف مطبق وهو الصاد والضاد والطاء
والظاء نحو مصطبح ومضطر ومضطعن ومظطلم والاصل مصتبح
ومضتر ومضتعن ومظتلم والدال تبدل منها اي تاء الافتعال
اذا كانت تلو دال او ذال او زاء نحو ادّان وازدد وادّكر والاصل ادتان
وازتد واذتكر الادغام ادخال حرف ساكن في مثله متحرك وهو بالجر
صفة مثل وان كان مضافا فالاضافة لفظية وتعريفًا ويجب اي
الادغام عند اجتماع المثلين كردّ يردّ ويشدّ يشدّ ما لم يتصل به
ضمير رفع متحرك هو بالجر ويمتنع ويجب الفك لسكون ما قبله اي
المدغم كرددت ورددنا ورددن بخلاف ضمير الرفع الساكن فيجب معه
الادغام كردّا وردّوا او جزم المدغم فيجوز الادغام كالفك نحو لم

يَرُدّ ولم يردد فان لم يفك بان ادغم حرك الثاني بالفتح للخفة او الكسر
لالتقاء الساكنين فان كان مضموم العين فبالضم ايضًا اتباعًا لها وكذا امر
اي يجوز فيه الادغام والفك واذا ادغم حرك بالفتح او الكسر او بالضم ايضا ان
كان مضموم الاولى وروي بالمثلثة قوله فغض الطرف انك من نمير علم الخط

بحث علم الخط

علم يبحث فيه عن كيفية كتابة الالفاظ من مراعاة حروفها لفظا او اصلا
والزيادة والنقص والوصل والفصل والبدل والّف فيه جماعة منهم ابو القاسم
الزجاجي واستوفيته في خاتمة جمع الجوامع بما لا مزيد عليه الاصل رسم اللفظ
اي كتابته بحروف هجائه الملفوظ بها مع تقدير الابتداء به والوقف عليه
ويختلف بذلك الحال فوه وجئت مجيء مه ورحمه يكتب بالهاء في كل
لفظ الاولين خاليا منهما والثالث بالتاء لان الوقف عليها بها وبخلاف
نحو حيّ والى مه وبنت وقامت يكتبان بالتاء والقاضي بالياء وابن
بلا الف رعاية للوقف فيها واسم ونحوه مما فيه همزة وصل بالهمزة وان سقط
في الدرج اعتبارا بالابتداء ويكتب المدغم من كلمة كردّ بلفظه اي بجزء واحد
من كلمتين نحو ان الله هو الرزاق ذو القوة المتين باصله اعتبارا بالوقف
واذن ان وقف عليها بالنون وهو المختار كتبت بها والا فبالالف وهو
راي الجمهور وخرج عن ذلك الاصل اشياء تاتي والهمزة وصلًا كانت او قطعا
في كتابتها تفصيل لان لها احوالا فان كانت اولا اي اول الكلم كتبت

بالالف مطلقا مفتوحة كانت كأيوب وأل ومكسورة كاذا واعلم او مضمومة
كاولئك واخرج وان كانت وسطا فان كانت ساكنة ولا يكون
ما قبلها الا متحركا كتبت بحرف حركة متلوها فان كانت فتحة فبالالف
او كسرة فبالياء او ضمة فبالواو نحو يأكل بئس لؤم وعكسه بان كانت
متحركة تلو ساكن تكتب بحرف فيها اي حرف حركتها نحو يسئل هو يلا
يلؤم وان كانت متحركة تلو حركة كتبت على نحو تسهيلها فان سهلت
بالالف فبها نحو سأل او بالياء فبها نحو يئذ او بالواو فبها نحو اؤنبئكم
وان كانت طرفا ساكنة كانت او متحركة فالتي تلو ساكن تحذف نحو
خبء ملاء جزء والتي تلو حركة تكتب بحرف فيها اي الحركة نحو قرء يقرئ بطؤ
وحذفت اي الهمزة من البسملة تخفيفا لكثرة الاستعمال بخلاف غيرها
نحو باسم ربك ومن ابن اذا وقع بين علمين نحو جاء زيد بن عمرو بخلاف
ما اذا لم يقع بينهما نحو زيد ابن اخينا او المسلم ابن زيد او المسلم ابن اخينا ولم يوصل
حرف يقبله اي يقبل الوصل كالباء واللام والكاف وتاء الضمير بخلاف ما لا
يقبله وهو ستة على ما قاله شارح الهادي الالف والدال والذال والراء
والزاء والواو وتوصل ما حالكونها ملغاة نحو فبما رحمة مما خطيئاتهم
عما قليل وكافة كانما وربما وكلما ان لم يعمل فيها ما قبلها بل ما بعدها بان
بان كانت ظرفا منصوبا نحو كلما جئت اكرمتك كلما دخل عليها زكريا المحراب وجد
عندها رزقا بخلاف ما اذا عمل فيها ما قبلها نحو من كل ما سألتموه وتوصل ما
حالكونها موصولة بنحو من نحو فيما هم فيه يختلفون خير مما اتيكم لا

بغيرها

بغيرها نحو انما توعدون لآت رغبت عن ما عندك وتوصل ما حالكونها
استفهامية اي بنحو من وعن نحو فيما جئت مما قد ولم عما تسئل ومن
اختها اي استفهامية بنحو في فقط نحو فيمن رغبت وموصولة بمن وعن نحو
ممن استغفرت ممن قواك عليه ورويت عمن رويت عنه ونزيد الف بعد — واو فعل جمع
واو جمع نحو ضربوا واضربوا ولم يضربوا لا جمع اسم كاولو الفضل وضاربو زيد
او فعل مفرد كيدعو وعمائة ومائتين ونزيدها في اولو واولات واولئك
وفي عمرو منصوبا بدء مرفوعا او مجرورا فرقا بينه وبين عمر واستغنى عنها في النصب
لكتابته بالالف ونحو حذفت تخفيفا الف الله واله مفردا او مضافا والرحمن
معرفا باللام لا مضافا وكل علم فوق ثلاثة عربيا او عجميا كصالح ومالك وابرهيم و — كصلح ك
اسحق ما لم يلتبس او يحذف فيه شيئ فان التبس كعامر يلتبس بعمر او حذف فيه شيئ كاسرائيل
وداود حذف ياء الاول وواو الثاني لم تحذف الالف للالتباس في الاول والاجحاف
في الثاني وفي ثلث وثلثين وثلثمائة ولكن مخففا وشددا وياء واستثنى اجتماع
اليائين وكذا يحيى وداود بين ضما وكلما كداؤد ولام موصول غير مثنى وهو الذي
واللتان لئلا يلتبس بصيغة المذكر بالياء بصيغة جمع وحمل عليه ولا في المؤنث
الالف تكتب ياء حالكونها رابعة فصاعدا حالكونها في اسم وفعل سواء كانت عن ياء
او واو كمصطفى ويصطفى ومرتجى كالمرتجى تلو ياء كالدنيا ويحيى حذرا عن اجتماعهما او
ثالثة مقلوبة عنها كفتى وسعى او مجهولة اميلت كمتى وبلى بالالف وان كانت ثالثة
عن واو او مجهولة لم تمل تكتب بها كعصا وخلا ولدا والمتى تكتب بها اي بالالف

الا بلى والى وحتى وعلى غير موصولة بما الاستفهامية ولا يقاس خط المصحف لانه تتبع
فيه خط ما وجد في مصحف الامام وقد كتبت فيه نعمت وسنت في مواضع
بالتاء وبعد واو الفعل المفرد وجمع الالف وفيه كتب مولفة وقد عملت شرح له
في التحبير بابا حررته وهذبته بما لم اسبق اليه ثم جردته في كراسة
سميتها كتب الاقران في كتب القران ولا يقاس خط العروض لان الشعرا فيه
يكتبون ما يتلفظ به اذا كان الفا ممدودة بالفين نحو الماات فتظهر
الخنا او ها انا الجلنا ان اشتهر استثناؤهما من قول ابن درستويه خطان
لا يقاسان خط المصحف والعروض وتنقطها ورحمه خلافا لاهل
الادب ومنهم الحريري حيث اتوا بها فيما التزموا عروه عن حرف منقوط
وتنقط الشين بثلث خلافا لمن نقطها بواحدة وقال المقتضى حاصل بها
الفرق بين السين وبينها وتنقط الفاء والقاف والنون والياء موصولات
فقط اي لا مفصولات لانه لدفع اللبس انما يحصل عند الوصل لا الفصل لعدم
حروفيتها كلها اما سائر الحروف المعجمة فتنقط موصولة ومفصولة وتنقط
كل مهمل الا الحاء اسفل مبالغة في الايضاح ودفع توهم السهو عن النقط الا الحاء
فلو نقطت اسفل التبست بالجيم او يكتب تحته حرف صغير مثله حتى الحاء و
هو حسن واوضح ويشكل ما قد يخفى ولو على المبتدي ايضا ما لا يخفى
كالفتح قبل الالف وقيل فوقه لا يشكل الا المشكل ويكره الخط الدقيق فهو غير لائق جماعة
من السلف لا تحرقون صاحبه احوج ما يكون اليه اي عند الكبر المحوج الى المراجعة

وهو مظنة

وهو مظنة ضعف البصر الا لضيق رق او رحلة بان يكون رحالا لا
يحمل كتبه معه فيها فيكتبها رقيقة ليخف حملها وهذه المسئلة ذكرها
اهل الحديث فنقلتها الى هنا لانه انسب بما قبلها من النقط والشكل المذكور
في علم الخط والحديث ايضا علم المعاني علم يعرف به احوال اللفظ العربي
التي بها اي بتلك الاحوال يطابق اللفظ مقتضى الحال وهو اعتبار المناسب
للمقام اذ البلاغة الموضوع فيها هذا العلم وما بعده مطابقة الكلام
الفصيح لمقتضى الحال من الاتيان بكلام التقديم والتاخير والذكر والحذف
والتنكير والتعريف ونحوها في مقامه المناسب له وهي الاحوال المذكورة
وبه اي بهذا يخرج سائر العلوم العربية ويبقى لنا بها اي لا بغيرها يخرج البيان
والبديع اذ يعتبر فيهما امر زايد عليها ثم هذا العلم ينحصر في ثمانية ابواب
احوال الاسناد والمسند اليه والمسند ومتعلقات الفعل والقصر
والانشاء والوصل والفصل والايجاز والاطناب والمساواة لان الكلام
اما خبر او انشاء والخبر لا بد له من اسناد ومسند اليه ومسند وقد يكون
له متعلقات اذا كان فعلا او شبهه والتعلق قد يكون بقصر او لا يكون
والجملة ان قرنت بغيرها فقد تعطف وقد لا والكلام البليغ اما زايد
على اصل المراد لفايدة او لا فانحصر فيها الباب الاول الاسناد الخبري
منه حقيقة عقلية وهي اسناد الفعل او معناه من المصدر واسم الفاعل

بحث علم المعاني

والمفعول واسم التفضيل والظرف والصفة المشبهة لما هو له عند
المتكلم سواء طابق الواقع كقول المؤمن انبت الله البقل ام لا كقول الكافر
انبت الربيع البقل والمراد بكونه له عند المتكلم فيما يظهر من حاله وان
كان اعتقاده بخلافه سواء طابق الواقع كقول المعتزلي لمن لا يعرف
حاله خلق الله الافعال كلها ام لا كقولك جاء زيد وانت تعلم انه لم يجئ
دون المخاطب ومجاز عقلي وهو اسناد ما ذكر الى ملابس له غير ما
هو له من مصدر وزمان ومكان وسبب بتاول كقول المؤمن انبت
الربيع البقل بخلاف قول الجاهل ذلك لانه اعتقاده فلا تاول فيه ومنه في المصدر
جد جده وفي المكان نهر جار وفيما هو مجرى غيره في السبب يذبح ابناءهم اي
يامرهم بذبحهم وطرفاه اي المسند اليه والمسند اما حقيقيان لغويان كانبت
الربيع البقل او مجازان لغويان كاحيى الارض شباب الزمان اذ نسبة الاحياء
والشبوبية الى الارض والزمان مجاز لانهما حقيقة في الحيوان او مختلفان بان
يكون المسند حقيقة والمسند اليه مجازا او بالعكس نحو انبت البقل شباب الزمان
واحيى الارض الربيع وشرطه قرينة صارفة عن ارادة ظاهره لان المتبادر
الى الذهن عند انتفائها الحقيقة وهي اما لفظية كقول ابي النجم ميز عنه قنزعا
عن قنزع جذب الليالي ابطئي او اسرعي ثم قال افناه قيل الله للشمس اطلعي
او معنوية بان يصدر مثل انبت الربيع من المؤمن او يستحيل قيامه بالمذكور
كمحبتك جاءت بي اليك او عادة كهزم الامير الجند ثم قد يراد بالكلام افادة المخا جاءت بي نحو

الحكم المتضمن له او افادته كونه اي المتكلم عالما به فليقتصر المتكلم على قدر
الحاجة فالخالي الذهن من الحكم لا يؤكد له لاستغنائه عنه بل يلقى اليه الكلام
خاليا من ادوات التاكيد والمتردد فيه يقوى بمؤكد استحسانا والمنكر له
يؤكده له باكثر بحسب الانكار قال تعالى حكاية عن رسل عيسى عليه السلام
الى اهل انطاكية اذ كذبوا اولا انا اليكم مرسلون فاكد بان واسمية
الجملة وثانيا ربنا يعلم انا اليكم لمرسلون اكد بالقسم وان واللام واسمية
الجملة لمبالغة المخاطبين في الانكار فالاول ابتدائي والثاني طلبي والثالث
انكاري اي كل من المقامات بذلك وقد يجعل المنكر كغيره فلا يؤكد له لرادع
معه لو تامله ارتدع عن انكاره كقولك لمنكر الاسلام الاسلام حق
بلا تاكيد لان معه دلائل دالة على حقية الاسلام وعكسه اي يجعل غير
المنكر كالمنكر فيؤكد لظهور امارة الانكار عليه كقوله جاء شقيق عارضا
رمحه ان بني عمك فيهم رماح اكد وان كان لا ينكر ان في بني عمه رماحا لكن
لما جاء واضعا رمحه على العرض من غير التفات ولا تهيؤ فكانه اعتقد انهم عزل
لا سلاح معهم فنزل منزلة المنكر وقد قال تعالى ثم انكم بعد ذلك
لميتون ثم انكم يوم القيمة تبعثون زيد في تاكيد الموت باللام وان كانوا
لا ينكرونه لانه اعتقد حقيته فشانه الاستعداد له فلما لم يستعدوا

بالاسلام وكان تهمر بذكره ونها و تركه عن البعث و ان انكروه لمتقله ما يعمل على
على حقيقته قطعا في اثبات خلق الانسان اذ القادر على الانشاء قادر على الاعادة
فلو تاملوا ذلك لم ينكروه الباب الثاني المسند اليه حذف لكمبرده بلا دلالة
القرينة عليه كقوله قال لي كيف انت قلت عليل سهر دائم وحزن طويل اى انا عليل لذلك او
اختبار تنبه السامع هل يتنبه ام لا او اختبار قدره اى قدر تنبهه
هل يتنبه بالقراين الخفية او لا او صون لسانك عن ذكره تحقيرا له او
صونه عن لسانك تعظيما له او تيسر الانكار عند الحاجة نحو فاسق فاجر
اى زيد ليتاتى ان يقول ما اردته بل غيره او تعينه بان لا يصلح الا له
الفعل سواه نحو فعال لما يريد خالق لما يشاء اى الله وذكره للاصل ولا
ولا مقتضى للعدول عنه او ضعف القرينة فيحتاط او التنبيه على غباوة
السامع بانه لا يفهم الا بالتصريح او زيادة الايضاح كقوله تعالى اولئك
على هدى من ربهم واولئك هم المفلحون او رفعة لكون اسمه يدل عليها نحو
امير المؤمنين حاضر او اهانة لكون اسمه يدل عليها نحو السارق اللئيم حاضر
او تبرك بذكره نحو رسول الله صلى الله عليه وسلم قائل هذا القول او تلذذ
نحو الحبيب حاضر وتعريفه باضمار لمقام التكلم ونحوه اى الخطاب والغيبة اى
لان المقام لاجلها يقتضيه كقوله انا الذي نظر الاعمى الى ادبي وقوله
وانت الذي اخلفتني ما وعدتني وقوله بيمن ابى اسحق طالت يد العلى

تمام وانتهت ... بعد ... يوم

تعاقبت

داسمه ... كان ...

وقامت قناة الدين واشتد كاهله هو البحر من اى الجهات اتيته فلجته
المعروف والجود ساحله وعلمية اى وتعريفه بايراده علما لاحضاره
في ذهن السامع ابتداء باسمه الخاص به بحيث لا يطلق على غيره نحو قل
هو الله احد او رفعة او اهانة له كما في الالقاب الصالحة لذلك او كناية
عن معنى يصلح له العلم نحو ابو لهب فعل كذا كناية عن كونه جهنميا او تلذذ به
نحو ليلاى منكن ام ليلى من البشر او تبرك به نحو الله ومحمد الشفيع وموصوليته
اى وتعريفه بايراده اسم موصول لفقد علم السامع غير الصلة من احواله
الخاصة به نحو الذي كان معنا امس رجل عالم او هجنته اى قبح التصريح
بالاسم لكونه مما يستقبح وله صفة كمال فيذكر بها او تفخيم اى تعظيم وتهويل نحو
فغشيهم من اليم ما غشيهم او تقرير للغرض المسوق له الكلام نحو وراودته التى
هو في بيتها عن نفسه الغرض نزاهة يوسف وطهارة ذيله وكونه في بيتها امتم كنايه عن
نيل المراد ولم يفعل ابلغ في العفة فهو اعظم من امرأة العزيز او زليخا
تعريفه بايراده اسم اشارة لكمال تمييزه نحو هذا ابو الصقر فردا في
محاسنه او التعريض بالغباوة للسامع حتى كانه لا يدرك غير
المحسوس كقوله اولئك ابائي فجئني بمثلهم اذا جمعتنا يا جرير
المجامع او بيان حاله قربا او بعدا او توسطا نحو هذا او ذلك او تعظيم بالقرب او البعد

نحو ان هذا القرآن يهدي للتي هي اقوم وتعريفه باللام اي بادخال اللام عليه للاشارة
الى معهود ذهني نحو اذ هما في الغار او خارجي نحو انا ارسلنا الى فرعون
رسولا فعصى فرعون الرسول او حضوري نحو خرجت فاذا بالباب
زيد او حسي نحو القرطاس لمن سدد سهما او حقيقة نحو الرجل
خير من المرأة او استغراق حقيقة نحو ان الانسان لفي خسر او عرفا نحو جمع الامير
الصاغة اي صاغة بلده او اطرافه او اضافة اي وتعريفه بها لانها اخصر طريق
والمقام يقتضي الاختصار كقول جعفر بن علبة وهو محبوس هواي
مع الركب اليمانين مصعد فانه اخصر من الذي اهواه ونحوه او تعظيم
للمضاف كعبد الخليفة حاضر او للمضاف اليه كعبدي حاضر تعظيما لك
بان لك عبدا او غيرهما كعبد السلطان عندي تعظيما للمتكلم بان عبد السلطان
عنده او تحقيرا للمضاف نحو ولد الحجام حاضر او ضارب زيد حاضر او ولد الحجام جليس
زيد وتنكيره اي المسند اليه للافراد نحو وجاء رجل من اقصى المدينة او النوعية
نحو وعلى ابصارهم غشاوة اي نوع من الاغطية ليس كغيره او تعظيم او تحقير
نحو له حاجب في كل امر يشينه وليس له عن طالب العرف حاجب اي له مانع عظيم
وليس له حاجب حقير اي مانع او تقليل نحو ورضوان من الله اكبر اي قليل منه
او تكثير كقولهم ان له لابلا وان له لغنما ووصفه اي المسند اليه

لكو

لكشف عن معناه نحو الجسم الطويل العريض العميق يحتاج الى فراغ يشغله
او تخصيص نحو زيد التاجر عندنا او مدح نحو جاء زيد العالم او ذم
نحو جاء زيد الجاهل او تأكيد نحو لا تتخذوا الهين اثنين وتأكيده للتقرير نحو
جاء زيد زيد او دفع توهم التجوز اي التكلم بالمجاز نحو جاء السلطان نفسه لئلا
يتوهم ان المراد عسكره او دفع توهم عدم الشمول نحو فسجد الملائكة كلهم اجمعون
لئلا يتوهم ان المراد البعض وبيانه اي اتباعه بعطف بيان للايضاح
باسم مختص به نحو اقسم بالله ابو حفص عمر وقدم صديقك خالد والابدال
اي الابدال منه لزيادة التقرير نحو جاء زيد اخوك وجاءني القوم اكثرهم
وسلب زيد ثوبه لما فيه من ذكر المحكوم عليه مرتين صريحا في الاول واجمالا
في الآخرين وعطفه اي اتباعه بعطف نسق للتفصيل للمسند اليه او
المسند باختصار نحو جاء زيد وعمرو وفيه اختصار من جاء عمرو وزيد قائم او
قاعد او رد للسامع عن الخطأ الى الصواب نحو جاء زيد لا عمرو لمن اعتقد
ان عمرا جاء دون زيد او صرف الحكم عن المحكوم عليه الى آخر نحو جاء زيد بل عمرو او
شك من المتكلم او تشكيك للسامع اي ايقاعه في الشك نحو جاء زيد
او عمرو وفصله اي الاتيان بعده بضمير الفصل للتخصيص اي تخصيص المسند اليه
بالمسند نحو ان الله هو الرزاق اي لا غيره وتقديمه على المسند للاهم

ولا عدد له اي لا مقتضي له او تمكين للخبر في الذهن بان كان في المبتدأ
تشويق اليه نحو والذي حارت البرية فيه حيوان مستحدث من جماد
او تعجيل مسرة نحو سعد في دارك او تعجيل مساءة نحو السفاح في دار
ك تاخيره لاقتضاء المقام له بان اقتضى تقديم المسند وسياتي وتقديمه كـ
ما تقدم وفي وضع المضمر موضع الظاهر نحو هو زيد قائم او هي زيد قائم مكان
الشان او القصة لتمكن ما بعده في ذهن السامع وعكسه لزيادة التمكن في
غير الاشارة نحو قل هو الله احد الله الصمد والاجلال نحو امير المؤمنين يامرك بكذا
مكان انا او كمال العناية بتمييزه فيها لاختصاصه بحكم بديع كقوله كم
عاقلٍ عاقلٍ اعيت مذاهبه وجاهلٍ جاهلٍ تلقاه مرزوقا هذا الذي
ترك الاوهام حائرة وصير العالم النحرير زنديقا الباب الثالث
المسند ذكره وتركه لما مر في المسند اليه من النكت كقوله فاني وقيار بها لغريب
حذف المسند في قيار لاختصار للقرينة مع ضيق المقام وقوله تعالى
ولئن سالتهم من خلق السموات والارض ليقولن خلقهن العزيز العليم ذكر
خلقهن وان تقدمت عليه قرينة احتياطا وكونه مفردا لكونه غير
سببي بان كان معناه للمسند اليه مع عدم افادة التقوي للحكم نحو
زيد قائم لما فيه من تكرار الاسناد الى زيد ثم الى ضميره فهو جملة قطعا
وكونه فعلا اي جملة فعلية للتقييد للمسند باحد الازمنة الماضي

والحال

والحال والاستقبال مع افادة التجدد كقوله اوكلما وردت عكاظ قبيلة
بعثوا الي عريفهم يتوسم اي يتفرس لوجوه شيئا فشيئا لحظا فلحظا
وكونه اسما لعدمهما اي التقييد والتجدد بان يقصد الدوام
كقوله لا يالف الدرهم المضروب صرتنا لكن يمر عليها وهو منطلق اي
ثابت له ذلك دائما وتقييد الفعل بمعمول كمفعول مطلق او به او
له او فيه او معه او حال او تمييز او استثناء لتربية الفائدة اذ الحكم
كلما ازداد خصوصا زاد غرابة اذ زاد افادة وتركه اي التقييد
بذلك لمانع منه كانتهاز الفرصة او ارادة ان لا يطلع الحاضرون
على مفعول الفعل او زمانه او مكانه او هيئته وتقييده
بالشرط لافادة معناه الموضوع له من الربط والتعليق والزمان والمكان
وغير ذلك وتنكيره اي المسند لعدم حصر او عهد يدل عليه التعريف
نحو زيد كاتب وعمرو شاعر وتفخيم نحو هدى للمتقين وتعريفه لافادة
حكم مجهول للسامع على معلوم له بطريق من الطرق باخر معلوم له
نحو الراكب هو المنطلق او زيد هو المنطلق وحصره لغاية تمام الفائدة
بهما نحو زيد جاء عالم وزيد غلام رجل وتقديمه على المسند اليه
لتخصيصه به نحو لا فيها غول اي بخلاف خمر الدنيا ولذلك الخ في لا ريب

فيه لئلا يفيد اثبات الريب في سائر الكتب او التفاؤل نحو سعدت
بغرة وجهك الايام و تشويق الى المسند اليه بان يكون في المسند
طول يشوق النفس الى ذكره كقوله ثلثة تشرق الدنيا ببهجتها شمس
الضحى وابو اسحق والقمر وتنبيه على خبرية ابتداء كقوله لهم همم لا منتهى
لكبارها اذ لو قال همم لهم لظن انه نعت لا خبر وتاخيره لاقتضاء المقام
تقديم غيره اي المسند اليه وقد تقدم الباب الرابع متعلقات الفعل
الغرض في ذكر المفعول مع الفعل افادة التلبس به اي تلبس الفعل بالمفعول
كالفاعل من جهة وقوعه عليه وعنه لافادة وقوعه مطلقا من غير ارادة
ان نعلم على من وقع وممن وقع فان حذف و نزل الفعل المتعدي كاللازم
بان يكون الغرض الاخبار بوقوع الفعل من الفاعل من غير اعتبار تعلقه بالمفعول
لم يقدر له مفعول كقوله تعالى هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون
اي من توجد له حقيقة العلم ومن لا توجد له و الا اي وان قصد تعلقه بمفعول
غير مذكور فلائق بالمقام تقديره والحذف اما للبيان بعد ابهام كافعال
المشية والارادة اذا وقعت شرطا فان الجواب يدل عليه نحو فلو شاء
لهديكم اي لو شاء هدايتكم او دفع توهم ما لا يراد كقوله وكم ذدت
عني من تحامل حادث وسورة ايام حززن الى العظم اذ لو قال حززن اللحم لتوهم العظم
قبل ذكر العظم ان الحز لم ينته اليه او ارادة ذكره ثانيا لكمال العناية به

لكونه

كقوله قد طلبنا فلم نجد لك في السودد والمجد والمكارم مثلا اي طلبنا
لك مثلا او تعميم باختصار نحو والله يدعو الى دار السلام اي جميع عباده او
فاصلة نحو وما ودعك ربك وما قلى اي وما قلاك او هجنة اي استقباح ذكره
نحو ما رايت منه ولا راى مني اي العورة وتقديمه على العامل لرد الخطاء
كقولك زيدا رايت لمن اعتقد انك رايت غيره وتخصيص نحو اياك نعبد
واياك نستعين اي لا غيرك لا الى سر تخريدن الا لغيره وتقديم بعضها اي
المعمولات على بعض للاصل ولا يعدل عنه كاول مفعولي ظن واعطى
على الثاني وكالفاعل على المفعول او نحوه لكونه اهم نحو قتل الخارجي فلان
اذ الاهم فيه الخارجي المقتول ليتخلص الناس منه او فاصلة نحو فاوجس
في نفسه خيفة موسى الباب الخامس القصر هو تخصيص شيء بشيء
بطريق مخصوص وهو قسمان حقيقي بان يكون التخصيص بحسب الحقيقة
و في نفس الامر بان لا يتجاوزه الى غيره اصلا وغيره اي اضافي بان يكون
بحسب الاضافة الى شيء اخر وكلاهما موصوف اي قصره على صفة
بان لا يتجاوز الموصوف تلك الصفة الى صفة اخرى ويجوز كون تلك الصفة
لموصوف اخر وعكسه اي قصر صفة على موصوف بان لا يتجاوز الصفة
ذلك الموصوف الى موصوف اخر ويجوز ان يكون لذلك الموصوف صفات
اخر فالاقسام اربعة مثال قصر الموصوف حقيقيا ما زيد الا كاتب اي لا صفة له غيرها

وهو عزيز لا يكاد يوجد لتعذر الاحاطة بصفات الشيء حتى يثبت
منها شيء وينفي ما عداه ومثال الاضافي ما زيد الا قائم اي لا يتجاوز القيام
الى القعود وقد يكون له صفات اخر ومثال القصر الصفة الحقيقي
ما في الدار الا زيد اي لا غيره والاضافي ما في الوجود غيرك اي بحسب النفع اذ
وجود سواه كالعدم فالاول اي الحقيقي من قصر الموصوف والصفة افراد
اي يسمى قصر افراد يلقى لمعتقد الشركة فقولنا ما زيد الا كاتب وما كاتب الا
زيد يخاطب به من يعتقد اتصافه بالشعر والكتابة او اشتراك زيد و
عمرو في الكتابة والثاني اي الاضافي منهما قسمان قلب يلقى لمعتقد
العكس فقولنا ما زيد الا قائم او ما شاعر الا زيد يخاطب به من يعتقد
اتصافه بالقعود دون القيام او ان الشاعر عمرو لا زيد وتعيين يلقى
للمخاطب ان استويا عنده اي اعتقد اتصافه بالقيام او القعود من
غير تعيين او ان الشاعر زيد او عمرو من غير ان يعلمه على التعيين وطرقه اي
القصر العطف بلا او بل نحو زيد شاعر لا كاتب وفي زيد شاعر لا عمرو
وما زيد كاتبا بل شاعر وما عمرو شاعرا بل زيد والنفي والاستثناء
نحو لا اله الا الله ومحمد الا رسول الله وانما نحو انما الله اله واحد انما الحكم لله
والتقديم كقولك تميمي اي لا قيسي وانا كفيتك مهمك اي لا غيري الباب
السادس الانشاء هو انواع التمني بليت نحو ليت الشباب عائد وهل
نحو فهل لنا من شفعاء الاية ولو نحو فلو ان لنا كرة فنكون من المؤمنين وقد بلعل

نحو لعل

نحو لعلي احج فازورك فيشترط امكانه اي المتمنى كما تقدم بخلاف المترجي والاستفهام وهو بهل
للتصديق اي الحكم بالنسبة نحو هل زيد قائم فيقال نعم او لا ولا يكون للتصور وما لشرح
الاسم نحو ما العنقاء ومن للعارض المشخص لذي العلم نحو من في الدار واي لتمييز
احد المشتركين نحو اي الفريقين خير مقاما وكم للعدد نحو كم مالك وكيف للحال نحو
كيف زيد واين للمكان نحو اين منزلك وانى بمعنى كيف نحو فاتوا حرثكم انى
شئتم ومن اين نحو انى لك هذا ومتى للزمان نحو متى سفرك وايان نحو
ايان يوم القيمة للتصور اي لطلب ادراك غير النسبة ولا يكون
للتصديق والهمزة لهما اي للتصديق والتصور نحو ازيد قائم ادبس
في الاناء ام خل وترد اداة الاستفهام لغيره كالاستبطاء نحو كم دعوتك
فلا تجيب والتعجب نحو ما لي لا ارى الهدهد والوعيد نحو الم اؤدب فلانا
لمن يسيء الادب والتقرير نحو اليس الله بكاف عبده والانكار توبيخا على
الفعل بمعنى ما كان ينبغي ان يكون نحو اتاتون الذكران او تكذيبا بمعنى
لم يكن او لا يكون نحو افاصفاكم ربكم بالبنين اي لم يفعل ذلك انلزمكموها وانتم
لها كارهون اي لا يكون ذلك والتهكم نحو اصلواتك تامرك ان نترك ما يعبد
آباؤنا والتحقير نحو من هذا استحقارا لشانه مع انك تعرفه والتهويل نحو من فرعون
على قراءة فتح الميم والامر والنهي وقد مرا في علم الاصول بابحاثهما المختار وفاقا لاهل

المعاني وبعض الاصوليين كامام الحرمين والامام الرازي والآمدي وابن الحاجب اشتراط
الاستعلاء فيهما سواء صدر من العالي في الواقع ام لا لتبادر الفهم عند سماع
صيغتهما اليه ولكون هذا القول مرجحا عند اهل المعاني ومن الاصول ذكرت المسئلة
هنا لا هناك وتقدم ان صيغتهما حقيقة في الوجوب والتحريم وانها ترد لغيرهما
ونداء وقد ترد اداته لغيره كاغراء كقولك لمن اقبل يتظلم يا مظلوم اغراء
له على زيادة التظلم وبث الشكوى واختصاص نحو انا افعل كذا ايها الرجل
اي متخصصا من بين الرجال ويقع الخبر موقعه اي الانشاء تفاؤلا
كانه وقع واخبر عنه نحو وفقك الله للتقوى او اظهارا للحرص في وقوعه
نحو والوالدات يرضعن اولادهن والمطلقات يتربصن الباب السابع الوصل
والفصل الوصل عطف الجمل بعضها على بعض والفصل تركه فان كان للجملة
الاولى محل من الاعراب وقصد تشريك الثانية لها في الحكم عطفت عليها
للمناسبة بينهما نحو زيد يكتب ويشعر وان لم يقصد فصلت نحو مستهزؤن
الله يستهزئ بهم ويمدهم لم يعطف على انا معكم لانه ليس
مقولهم او لا محل لها من الاعراب و لكن قصد ربطها بها على معنى
عاطف غير الواو عطفت به نحو دخل زيد فخرج او ثم خرج عمرو واذا قصد
التعقيب او المهلة والا اي وان لم يقصد الربط المذكور فان لم يقصد
اعطاؤها او الثانية حكم الاولى فصلت كاية الله يستهزئ بهم لم يعطف

على انا

على انا لئلا يشاركه في الاختصاص بالظرف وهو اذا او الآن قصد اعطاء
الثانية حكم الاولى ولم يكن لها حكم يختص به فان كان بينهما كمال الانقطاع
بلا ايهام بان لا تعلق بان يختلفا خبرا او انشاء او كمال الاتصال بان
تكون الثانية نفسها اي الاولى لكونها موكدة لها لدفع توهم تجوز او
غلط او بدلا منها لانها غير وافية بتمام المراد او عطف بيان لها لخفائها
او شبه احدهما اي الانقطاع لكون عطفها عليها موهما لعطفها على
غيرها او الاتصال لكونها جوابا للسؤال اقتضته الاولى فكذا اي تفصل
والا بان لم يكن شيء من ذلك وكان كمال الانقطاع مع الابهام فالوصل
مثال الفصل في الاختلاف مات فلان رحمه الله تعالى وقال الملوم
ادسوا نزاولها ومثاله للتاكيد لا ريب فيه فانه لما بولغ في وصف
الكتاب ببلوغه الدرجة القصوى في الكمال بجعل المبتدء ذلك وتعريف
الخبر باللام جاز ان يتوهم السامع قبل التامل انه مما يرمى به جزافا فتبعه
نفيا لذلك فهو وزان نفسه في جاء زيد نفسه وقوله تعالى هدى
للمتقين فان معناه انه في الهداية بلغ درجة لا يدرك كنهها حتى بالغة
كانه هداية محضة وذلك معنى ذلك الكتاب لان معناه الكتاب الكامل
اي في الهداية فهو وزان زيدا الثاني في جاء زيد زيد ومثاله للبدل نحو امدكم

بما تعملون امدكم باموال وبنين اه فالمراد التنبيه على النعم والثاني اوفي
بتاديته لدلالتها عليها بالتفصيل من غير احالة على علم المخاطبين المعاندين
فهو بيان وجهه في اعجبني زيد وجهه ومثاله للبيان فوسوس اليه
الشيطان قال يا ادم الى اخره فهو بيان عمر في اقسم بالله ابو حفص عمر ومثاله
لشبه الانقطاع قوله وتظن سلمى انني ابغي بها بدلا اراها في الضلال
تهيم لو عطف اراها على تظن لتوهم انه معطوف على ابغي ومثاله لشبه
الاتصال قال لي كيف انت قلت عليل سهر دائم وحزن طويل ومثال الوصل
كمال الانقطاع للايهام قول البلغاء لا وايدك الله فلو حذف الواو
لاوهم انه دعاء عليه ومثاله لغير ذلك ان الابرار لفي نعيم وان الفجار
لفي جحيم ومن محسنات الوصل تناسب الجملتين في الفعلية والاسمية
فان عطف الفعل على مثله اولى وعند التخالف الفصل اولى ولهذا رجح
النصب في باب الاشتغال في نحو ضربت زيدا وعمرا اكرمته ليكون من عطف الفعلية
على مثلها واستوى هو والرفع في نحو هند اكرمتها وزيد يضربه عندها
لامكان الامرين ومثل ذلك تناسب الفعلية في المضي والمضارعة الباب
الثامن الايجاز والاطناب والمساواة وهي التعبير عن المعنى المراد بناقص
اي بلفظ ناقص عنه واف به اي بالمراد راجع الى الايجاز وخرج

بالوفاء

بالوفاء الاخلال او بلفظ زائد عليه لفائدة راجع الى الاطناب وخرج
بالفائدة الحشو او بلفظ مساو له راجع الى المساواة وسبق مثالها
في علم التفسير والايجاز قصر لا حذف فيه كقوله تعالى ولكم في القصاص
حيوة فان معناه كثير ولفظه يسير وتقدم بيانه في علم التفسير وايجاز
فيه حذف والحذف اما المضاف نحو واسئل القرية اي اهل القرية او
موصوف نحو انا ابن جلا وطلاع الثنايا اي انا ابن رجل جلا او صفة نحو ياخذ
كل سفينة غصبا اي سفينة صالحة اذ تعييبها لا يخرجها عن كونها سفينة
وقد قرئ به كما تقدم في علم التفسير وشرط نحو فالله هو الولي اي ان ارادوا
وليا فالله اه او جواب له نحو واذا قيل لهم اتقوا الاية اي اعرضوا ولو ترى
اذ وقفوا على النار اي لرايت امرا عظيما ثم الحذف للجواب يكون اما للاختصار
كالمثال الاول او للدلالة على انه لا يحاط به او يذهب السامع كل مذهب ممكن
كالمثال الثاني او الجملة عطفا على المحذوفات وللخلل نكت حذف جواب الشرط
جئت باللام والجملة اما مسببة عن سبب مذكور نحو ليحق الحق ويبطل
الباطل فهذا سبب حذف مسببه اي فعل به ما فعل او لا مذكور
ولا سبب اصلا الاول نحو اضرب بعصاك الحجر فانفجرت اي فضرب به والثاني
نحو فنعم الماهدون اي نحن حذف المخصوص مبتدا او اكثر من جملة نحو انا
انا انبئكم بتاويله فارسلون يوسف اي فارسلوه الى يوسف لاستعبره الرؤيا

فارسلون فاتوه فاتاه فقال يا يوسف ثم قد يقام شيء مقام المحذوف نحو وان يكذبوك
فقد كذبت رسل من قبلك اي فلا تحزن واصبر وقد لا يقام شيء مقامه اكتفاء
بالقرينة كالامثلة السابقة ويدل عليه اي الحذف العقل وعلى التعيين
للمحذوف المقصود الاظهر نحو حرمت عليكم الميتة دل العقل على ان هنا
حذفا اذ الاحكام الشرعية تتعلق بالافعال لا بالاعيان والمقصود الاظهر منها الاكل
فدل على تعيينه كذا في التلخيص تبعا للسكاكي وتعقب بان الدال عليه قوله
صلى الله عليه وسلم انما حرم اكلها او العادة نحو فذلكن الذي لمتنني فيه يحتمل ان
التقدير في حبه او مراودته وقد دلت العادة على تعيين الثاني لان الحب المفرط لا
يلام صاحبه عليه عادة اذ ليس اختياريا او الشروع في الفعل نحو بسم الله
فيقدر ما جعلت التسمية مبدءا له كالقراءة او الاكل في السفر او الاقتران كقولهم
للمعرس بالرفاء والبنين اي اعرست وقد نهي عن هذا الكلام والحديث الى الاطناب
ان كان ببيان بعد ابهام فايضاح نحو رب اشرح لي صدري فان اشرح لي
يفيد طلب شرح شيء ما له وصدري يفسره او بعطف نعت بعد تفسير بعد مثنى مفصلا
فتوشيع كحديث يكبر ابن ادم ويكبر معه اثنان الحرص وطول الامل رواه البخاري
او ختم للكلام بما يفيد نكتة تم بدونها فايغال كقوله تعالى اتبعوا المرسلين
اتبعوا من لا يسالكم اجرا وهم مهتدون فقوله وهم مهتدون ايغال لان المعنى تم بدونه

لان الرسول مهتد لا محالة لكن فيه نكتة وهي زيادة الحث على الاتباع والترغيب فيهم
وكقول الخنساء وان صخرا لتاتم الهداة به كانه علم في راسه نار فقولها في راسه
نار ايغال لان كانه علم وافٍ بالمقصود وهو التشبيه بما يهتدى به الا ان في الزيادة
مبالغة او بجملة بمعنى جملة اخرى سابقة تاكيدا لها فتذييل كقوله تعالى
ذلك جزيناهم بما كفروا وهل نجازي الا الكفور وقوله سبحانه وتعالى وقل جاء الحق وزهق
الباطل ان الباطل كان زهوقا وقول الصفي الحلي لله لذة عيش بالحبيب مضت فلم
تدم لي وغير الله لم يدم او بدافع موهم خلاف المقصود فتكميل ويسمى
الاحتراس كقوله فسقى ديارك غير مفسدها صوب الربيع وديمة تهمي
لما كان المطر ربما يؤول الى خراب الديار وفسادها دفعه بقوله غير مفسدها او
بفضلة لنكتة دونه اي سوى الدفع المذكور فتتميم نحو واتى المال على حبه اي مع حبه
فهو ابلغ في البذل او بجملة فاكثر بين كلام فاكثر فاعتراض نحو ان الثمانين وبلغتها
قد احوجت سمعي الى ترجمان قوله وبلغتها اعتراض للدعاء وهو جملة بين جزئي كلام
وهو اسم ان وخبرها وقوله ويجعلون لله البنات سبحانه ولهم ما يشتهون فقوله سبحانه
اعتراض للتنزيه وهو جملة بين كلامين فاتوهن من حيث امركم الله ان الله يحب التوابين
ويحب المتطهرين نساؤكم حرث لكم فقوله ان الله الخ اعتراض وهو اكثر من جملة بين
فاتوهن من حيث امركم الله ونساؤكم حرث لكم ويكون الاطناب بالتكرير نحو كلا سوف تعلمون

بحث علم البيان

ثم كلا سيعلمون وذكر خاص بعد عام تنبيها على فضل الخاص نحو من كان عدواً لله وملائكته
ورسله وجبريل وميكال علم البيان علم يعرف به ايراد المعنى الواحد المدلول عليه بكلام مطابق
لمقتضى الحال بطرق من التراكيب مختلفة في وضوح الدلالة عليه بان يكون بعضها اجلى في ذلك والدلالة
وبعضها اخفى وهو خفي بالنسبة الى الاوضح فخرج ايراده بطرق مختلفة في اللفظ دون الوضوح
وعقد هذا العلم لاشتراط الوضوح والخلو عن التعقيد في فصاحة الكلام المأخوذة في حد
البلاغة واقتضت كغيري بتقسيم الدلالة لا بتني عليه وجه انحصار العلم في ابوابه الثلاثة
فقلت ودلالة اللفظ على تمام ما وضع له وضعية لان الواضع انما وضع اللفظ لتمام المعنى
كدلالة الانسان على الحيوان الناطق وعلى جزئه كدلالة الانسان على الحيوان او
الناطق وعلى لازمه الخارج عنه كدلالة الانسان على الضاحك عقليتان
لان دلالة اللفظ على الجزء واللازم انما هي من جهة حكم العقل بان حصول الكل و
الملزوم مستلزم لحصول الجزء واللازم والاول لا تعلق له بهذا الفن لان ايراد المعنى
بطرق مختلفة في الوضوح لا يتأتى بالوضعية اذ السامع ان كان عالما بوضع [illegible]
الالفاظ للمعنى عند ما وضع بعضها لم يكن شيء من الالفاظ والا لتوقف العلم
والاخير اي العقلي الشامل للجزء واللازم هو المبحوث عنه في هذا الفن ان قامت قرينة
على عدم ارادته اي ما وضع له فهو مجاز والا فكناية وقد بني المجاز على التشبيه اذا
كان استعارة فانحصر المقصود من علم البيان فيها اي التشبيه والمجاز والكناية
التشبيه الدلالة على مشاركة امر لامر في معنى كزيد اسد وهم بكم عمي وطرفاه اي المشبه

والمشبه

والمشبه به اما حسيان اي مدركان باحدى الحواس الخمس السمع والبصر والشم والذوق
واللمس كالصوت الضعيف بالهمس والخد بالورد والنكهة بالعنبر والريق بالشهد
والجلد الناعم بالحرير او عقليان كالعلم بالحيوة والجهل بالموت او مختلفان بان يكون
المشبه عقليا والمشبه به حسيا كالمنية بالسبع كالعطر بخلق كريم ووجهه
اي التشبيه ما يشتركان اي المعنى الذي قصد اشتراكهما فيه تحقيقا او تخييلا
بان لا يوجد ذلك المعنى في الطرفين او احدهما الا على سبيل التخييل والتأويل كقوله
وكأن النجوم بين دجاها سنن لاح بينهن ابتداع فوجه الشبه هو الهيئة
الحاصلة من حصول اشياء مشرقة بيض في جوانب شيء مظلم اسود غير موجود
في المشبه به وهو السنن بين الابتداع الا على طريق التخييل لان البدعة تجعل صاحبها
كالماشي في الظلمة فلا يهتدي الطريق ولا يأمن ان ينال مكروه فشبهت بها ولزم
بعكسه تشبيه السنة بالنور وشاع حتى تخيل ان السنة مما له بياض واشراق
والبدعة مما له سواد واظلام فصار كالتشبيه ببياض الشيب وسواد الشباب
واداته مرت في علم التفسير وهي الكاف ومثل وشبه وكأن ثم هو اي التشبيه
اقسام كثيرة لانه اما مفرد بمفرد وهما مقيدان كقولهم لمن لا يحصل من سعيه
على طائل هو كالراقم على الماء فالمشبه الساعي مقيد بان لا يحصل من سعيه شيء والمشبه
الراقم مقيد بكونه على الماء وهما مفردان او مفرد بمفرد لا مقيدان كتشبيه
الخد بالورد او مفرد بمركب كقوله كأن محمر الشقيق اذا تصوب او تصعد

اعلام ياقوت نشرن على رماح من زبرجد فالمشبه الشقيق مفرد والمشبه به اعلام
ياقوت منشورة على رماح من زبرجد مركب من عدة امور او عكسه اى تشبيه مركب
بمركب كقوله كأن مثار النقع فوق رؤوسنا واسيافنا ليل تهاوى كواكبه
فالمشبه مثار النقع فوق الرؤوس والاسياف والمشبه به الليل المتساقط
كواكبه وكل منهما مركب او مركب بمفرد كقوله تريا نهارا مشمسا قد شابه زهر الربى
فكانما هو مقمر فالمشبه النهار المشمس الذى خالطه الازهار فنقصت من ضوء
الشمس باحمرارها حتى صار يضرب الى السواد وهذا المركب والمشبه به مقمر و
هو مفرد فان تعدد طرفاه اى المشبه والمشبه به فملفوف ومفروق
اى هو قسمان الاول ان يؤتى اولا بالمشبهات ثم بالمشبه بها كقوله يصف
العقاب بكثرة صيد الطيور كأن قلوب الطير رطبا ويابسا لدى
وكرها العناب والحشف البالى والثانى ان يؤتى بمشبه ومشبه به
ثم باخر وآخر كقوله النشر مسك والوجوه دنانير واطراف الاكف عنم
وان تعدد الطرف الاول وهو المشبه فقط فتسوية اى فهو تشبيه التسوية
كقوله صدغ الحبيب وحالى كلاهما كالليالى وان تعدد الثانى وهو المشبه به فقط
فجمع اى فتشبيه جمع كقوله كأنما يبسم عن لؤلؤ منضد او برد او اقاح شبه الثغر
بثلاثة اشياء ثم التشبيه تمثيل ان انتزع وجهه من متعدد كما مر فى تشبيه مثار
النقع مع الاسياف والا بان لم ينتزع من متعدد فغيره ثم هو ظاهر ان فهمه كل احد

مثار النقع يعنى غبار

نحو زيد اسد

نحو زيد وان لا بان لم يدركه الا الخواص فهو خفى كقول امرأة سئلت عن بنيها ايهم
افضل فقالت هم كالحلقة المفرغة لا يدرى اين طرفاها اى هم متناسبون فى الشرف
لا تفاضل بينهم كما ان الحلقة متناسبة الاجزاء فى الصورة لا يمكن تعيين بعضها
طرفا وبعضها وسطا ثم هو قريب ان انتقل من المشبه الى المشبه به بلا تدقيق
فى النظر لظهور وجهه كتشبيه الشمس بالمرآة المجلوة فى الاستدارة والاشراق
وان لا بان لم ينتقل اليه الا بفكر وتدقيق فهو بعيد كما سبق فى قوله وكان محمر
الشقيق ثم هو مؤكد ان حذفت اداته اى التشبيه نحو وهى تمر مر السحاب
ونحو والريح تعبث بالغصون وقد جرى ذهب الاصيل على لجين الماء وان لا
بان ذكرت فهو مرسل كالامثلة السابقة ثم هو مقبول ان وفى بافادته
اى الغرض وان لا بان قصر عنها فهو مردود واعلاه اى التشبيه فى القوة ما حذف
وجهه واداته فقط اى بدون حذف المشبه به نحو زيد اسد او حذفا مع المشبه
نحو اسد فى مقام الاخبار عن زيد ثم يليه ما حذف فيه احدهما اى وجهه
او اداته مع حذف المشبه او لا نحو زيد كالاسد وكالاسد عند الاخبار عن زيد
واسد فى الشجاعة عنده وزيد اسد فى الشجاعة ولا قوة لما سواه من ان
يذكر الوجه والاداة جميعا مع ذكر المشبه او حذفه نحو زيد كالاسد فى الشجاعة
ونحو كالاسد فى الشجاعة عند الاخبار عنه المجاز قسمان مفرد وهو الكلمة
المستعملة فى غير ما وضعت له فى اصطلاح به التخاطب فخرج بالمستعملة الكلمة

الكلمة قبل الاستعمال فلا توصف بحقيقة ولا مجاز وبما بعده الحقيقة ويشمل المجاز المستعمل
فيما لم يوضع له في اصطلاح به التخاطب لا في غيره كالاسد في الرجل الشجاع وفيما وضع له في
اصطلاح آخر غير الاصطلاح الذي به التخاطب كالصلوة المستعمل في عرف الشرع للدعاء فهي مجاز
شرعًا وان وضعت له لغة وقولنا مع قرينة عدم ارادته يخرج به الكناية لانها مستعملة في
غير ما وضعت له مع جواز ارادته كما سياتي ولا بد من علاقة بينه وبين المعنى الاصلي ليصح
الاستعمال فان كانت العلاقة غير المشابهة بين المعنى المجازي والحقيقي فمرسل كاستعمال
اليد في النعمة والقدرة وحقيقتها الجارحة لصدورهما عنها والراوية في المزادة وحقيقتها
الجمل الحامل لها والا بان كانت العلاقة المشابهة فاستعارة فان تحقق معناها
المستعملة فيه حسًا او عقلا بان كان امرا معلوما يمكن ان ينص عليه ويشار
اليه اشارة عقلية او حسية فتحقيقية اي تسمى بذلك فالحسية كقوله
لدى اسد شاكي السلاح مقذف له لبد استعير الاسد للرجل الشجاع وهو امر متحقق
حسا والعقلية كقوله تعالى اهدنا الصراط المستقيم اي دين الحق وهو ملة الاسلام وهي
امر متحقق عقلا لا حسا او اجتمع طرفاها اي المستعار له والمستعار منه في شيء ممكن فوفاقية كقوله
تعالى او من كان ميتا فاحييناه اي ضالا فهديناه استعير الاحياء من جعل الشيء حيا
للهداية التي هي الدلالة على طريق يوصل الى المطلوب والاحياء والهداية مما يمكن اجتماعهما
او اجتمعا في ممتنع فعنادية كاستعارة اسم المعدوم للموجود لعدم نفعه والموجود
للمعدوم لآثاره التي يحيى ذكره اذ اجتماع الوجود والعدم في شيء ممتنع وظهر جامعها
فعامية مبتذلة لظهوره [illegible] والا بان خفي فلا يدركه الا [illegible] بفكر ودقيق

فخاصية

فخاصية او كان لفظها اي اللفظ المستعار فيها اسم جنس فاصلية كاستعارة
اسد للرجل الشجاع وقتل للضرب الشديد والا بان كان فعلا او وصفا او حرفا فهي
تبعية نحو نطقت الحال او الحال ناطقة بكذا استعير النطق للدلالة ووجه
الشبه ايصال المعنى للذهن وايضاحه فالتقطه آل فرعون ليكون لهم
عدوا وحزنا استعيرت لام التعليل للغاية او لم تقترن بصفة ولا تفريع مما
يلايم المستعار له او منه فمطلقة نحو عندي اسد او قرنت بما يلايم المستعار يلايم
له فمجردة كقوله غمر الرداء اذا تبسم ضاحكا غلقت لضحكته رقاب
المال اي كثير العطاء استعير له الرداء لان العطاء يصون عرض صاحبه
كما يصون الرداء ما يلقى عليه ثم وصفه بالغمر الذي يناسب العطاء تجريدا
او قرنت بما يلايم المستعار منه فمرشحة كقوله تعالى اولئك الذين اشتروا
الضلالة بالهدى فما ربحت تجارتهم استعير الاشتراء للاستبدال ثم فرع
عليها ما يلايم الاشتراء من الربح والتجارة واضمر التشبيه في النفس فلم يصرح
بشيء من اركانه سوى المشبه فبالكناية ويدل عليه اي على التشبيه المضمر
اثبات امر مختص بالمشبه به للمشبه وهو اي الاثبات المذكور استعارة
التخييلية كقوله واذا المنية انشبت اظفارها شبه المنية بالسبع
في اغتيال النفوس بالقهر والغلبة واثبت لها امرا مختصا به وهو
الاظفار ومركب عطف على مفرد وهو الثاني من قسمي المجاز وهو اللفظ المستعمل

اي فهو يستعمل [illegible] بالخيار

فيما شبه بمعناه الاصلي تشبيه تمثيل بان كان وجهه منتزعا من متعدد
مبالغة كقولك للمتردد في امر انى اراك تقدم رجلا وتؤخر اخرى تشبيها لصورة
تردده في ذلك الامر بصورة تردد من قام ليذهب فتارة يريد الذهاب فيقدم
رجلا وتارة لا يريد فيؤخر اخرى فاستعمل في الصورة الاولى الكلام الدال
على الثانية ووجه الشبه هو الاقدام تارة والاحجام اخرى وهو منتزع من عدة
امور الكناية لفظ اريد به لازم معناه مع جواز ارادته اى ذلك المعنى معه
اى لازمه كلفظ طويل النجاد والمراد منه طول القامة يجوز ان يراد حقيقة
طول النجاد اى حمائل السيف ايضا وبه تفارق المجاز فانه لا يجوز فيه ارادة
المعنى الحقيقي للقرينة المانعة عن ارادته ويطلب بها اما صفة فان كان الانتقال من
الكناية الى المطلوب بواسطة فبعيدة كقولهم كثير الرماد كناية عن المضياف
فانه ينتقل من كثرة الرماد الى كثرة احراق الحطب ومنها الى كثرة الطبائخ ومنها
الى كثرة الاكلة ومنها الى كثرة الضيفان ومنها الى المقصود والا بان كان الانتقال
بلا واسطة فهي قريبة كطويل النجاد لطويل القامة او يطلب بها نسبة اى اثبات — طول ل
امر لامر او نفيه عنه كقوله ان السماحة والمروة والندى في قبة ضربت
على ابن الحشرج اراد اثبات اختصاصه بهذه الصفات وتصريحها بقوله هو
مختص بها او نحوه بل كنى بان جعلها في قبة مضروبة عليه لانه اذا اثبت الامر
في مكان الرجل فقد اثبت له او لا يطلب بها لا صفة ولا نسبة بل الموصوف
كقولنا كناية عن الانسان حي مستوى القامة عريض الاظفار وتتفاوت الى تعريض

وهو

وهو ما سيق الكناية لاجله موصوف غير مذكور كقولك في عرض من يؤذي المسلمين المسلم
من سلم المسلمون من لسانه ويده وتلويح وهو ما كثرت فيه الوسائط كما في كثير الرماد ورمز
وهو ما قلت وسائطه مع خفاء في اللزوم كعريض القفا كناية عن الابله وايماء
واشارة وهو ما قلت وسائطه بلا خفاء كقوله اوما رايت المجد
القى رحله في آل طلحة ثم لم يتحول والمجاز والاستعارة ابلغ من الحقيقة
والتصريح والتشبيه لف ونشر مشوش اى الكناية ابلغ من التصريح لان
الانتقال فيها من الملزوم الى اللازم فهو كدعوى الشيء ببينة والمجاز
ابلغ من الحقيقة لذلك والاستعارة ابلغ من التشبيه لانها مجاز وهو حقيقة

بحث علم البديع

والله اعلم علم البديع علم يعرف به وجوه تحسين الكلام بعد رعاية المطابقة لمقتضى
الحال ووضوح الدلالة اى الخلو عن التعقيد لانها انما تعد محسنة بعدهما و
انواعه اى البديع وهى الوجوه المذكورة كثيرة جدا تربو على المائتين وفي بديعية السيوطي منها
مائة وخمسون نوعا وقد مر منها كثير في فني المعاني والبيان كالاطناب فنذكر منها
غالبها المطابقة الجمع بين ضدين في الجملة اى متقابلين سواء تضادا في
الحقيقة نحو يحيي ويميت وتحسبهم ايقاظا وهم رقود ام لا نحو لها ما كسبت
وعليها ما اكتسبت ولكن اكثر الناس لا يعلمون يعلمون ظاهرا من الحياة الدنيا
فان ذكر معنيان فاكثر ثم ذكر مقابلهما مرتبا فمقابلة كقوله تعالى فليضحكوا
قليلا وليبكوا كثيرا وقول السفر الجلي كان الرضى لدنوي من خادمهم فصار سخطا
لبعدي عن جوارهم او ذكر متناسبات فاكثر فمراعاة النظير كقوله تعالى الشمس

والقمر بحسبان وقول الهجري في صفة الابل كالقسي المعطفات بل الاسهم مبرية
بل الاوتار او ختم الكلام بما يناسب المعنى المبتدع به فتشابه الاطراف كقوله تعالى
لا تدركه الابصار وهو يدرك الابصار وهو اللطيف الخبير فان اللطيف يناسب كونه
غير مدرك والخبير يناسب كونه مدركا او ذكر قبل العجز من الفقرات او البيت ما
يدل عليه فارصاد وتسهيم كقوله تعالى وما كان الله ليظلمهم ولكن كانوا
انفسهم يظلمون وقوله اذا لم تستطع شيئا فدعه وجاوزه الى ما تستطيع
او ذكر الشيء بلفظ غيره لاقترانه به فمشاكلة كقوله قالوا اقترح شيئا
نجد لك طبخه قلت اطبخوا لي جبة وقميصا عبر عن خيطوا باطبخوا لاقترانه
بطبخ الطعام وكذا قوله تعالى تعلم ما في نفسي ولا اعلم ما في نفسك اطلق النفس على
ذات الله تعالى مشاكلة لما قبله المزاوجة ان تزاوج بين معنيين في
شرط وجزاء بان يرتب في كل معنى مرتبا عليه آخر كقوله اذا ما نهى الناهي فلج بي
الهوى اصاخت الى الواشي فلج بها الهجر العكس تقديم جزء في الكلام ثم
تاخيره كقوله تعالى لا هن حل لهم ولا هم يحلون لهن وقولهم سادات العادات
عادات السادات الرجوع العود على كلام سابق بالنقض لنكتة كقوله
قف بالديار التي لم يعفها القدم بلى وغيرها الارواح والديم اثبت دروسها
بعد نفيه لنكتة اظهار التوله والتحير التورية اطلاق لفظ له معنيان
قريب وبعيد وارادة البعيد كقوله ودا دهى الخنساء لا في شجونه ولكن

له عيناه

له عينان تجري على صخر فان ريد احدهما اي المعنيين باللفظ ثم اريد بضميره
الآخر فاستخدام كقوله اذا نزل السماء بارض قوم رعيناه وان كانوا غضابا
اراد بالسماء المطر وبالضمير في رعيناه النبات الناشئ عنه اللف والنشر ذكر
متعدد ثم ذكر ما لكل منه بلا تعيين ثقة بان السامع يرده اليه سواء ذكر على
ترتيب الاول كقوله تعالى ومن رحمته جعل لكم الليل والنهار لتسكنوا فيه ولتبتغوا
من فضله ام لا كقوله كيف اسلو وانت حقف وغصن وغزال لحظا الجمع
ان تجمع بين متعدد اثنين او اكثر في حكم كقوله تعالى المال والبنون زينة الحيوة
الدنيا وقول ابي العتاهية ان الشباب والفراغ والجده مفسدة للمرء اي مفسده
فان فرقت بين جهتي الادخال فجمع وتفريق كقوله فوجهك كالنار في ضوئها
وقلبي كالنار في حرها التقسيم ذكر متعدد ثم اضافة ما لكل اليه معينا وبهذا
وبهذا القيد يخرج اللف والنشر كقوله ولا يقيم على ضيم يراد به الا الاذلان عير الحي
والوتد هذا على الخسف مربوط برمته وذا يشج فلا يرثي له احد في الاول تشبيه
فان قسمت بعد الجمع فجمع وتقسيم كقوله حتى اقام على ارباض خرشنة تشقى
به الروم والصلبان والبيع للسبي ما نكحوا والقتل ما ولدوا والنهب ما جمعوا والنار ما
زرعوا التجريد ان ينتزع من امر ذي صفة امر آخر مثله فيها مبالغة في كمالها
اي الصفة فيه اي الامر كقولك لي من فلان صديق حميم اي بلغ من الصداقة حدا

صح معه ان يستخلص منه آخر ومنها المبالغة ان يدعى لوصف بلوغه
في الشدة او الضعف حدا مستحيلا او مستبعدا لئلا يظن انه غير متناه فيه
فان امكن المدعى عقلا وعادة فتبليغ كقوله في صفة الفرس فعادى عداء بين
ثور ونعجة دراكا فلم ينضح بماء فيغسل ادعى انه ادرك ثورا وبقرة وحشيين
في مضمار واحد ولم يعرق وذلك ممكن عقلا وعادة وان امكن عقلا لا عادة
فاغراق بالمعجمة كقوله في النبي صلى الله عليه وسلم لو شاء اغراق من ناواه مد له في البر
بحرا بموج منه ملتطم وهما مقبولان وان لم يمكن لا عقلا ولا عادة فغلو
والمقبول منه ما قرب الى الصحة بلفظ يدخل عليه ككاد في قوله تعالى يكاد
زيتها يضيء ولو لم تمسسه نار او تضمن تخييلا حسنا كقوله يخيل لي ان سمر
الشهب في الدجى وشدت باهدابي اليهن اجفاني ادعى انه يخيل له
ان النجوم محكمة بالمسامير لا تزول عن مكانها وان جفون عينيه شدت
باهدابها اليها لطول سهره في ذلك الليل وهو ممتنع عقلا وعادة لكنه
تخييل حسن او تضمن هزلا كقوله اسكر بالامس ان عزمت على الشرب غدا
ان ذا من العجب ولا يقبل منه غير ذلك كقوله واخفت اهل الشرك حتى
انه لتخافك النطف التي لم تخلق المذهب الكلامي ايراد حجة للمطلوب
على طريقهم اي اهل الكلام بان تكون بعد تسليم المقدمات مستلزمة للمطلوب
كقوله تعالى لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا اي خرجتا عن نظامهما المشاهد

لكونه

لبرهان لوجود التمانع بينهم على وفق العادة عند تعدد الحاكم والتمانع في الشيء
وعدم الاتفاق عليه حسن التعليل ان يدعى لوصف علة مناسبة له باعتبار
لطيف غير حقيقي بان ينظر نظرا مشتملا على لطف ودقة ولا يكون علة له في الواقع
كقوله لم تحك نائلك السحاب وانما حمت به فصبيبها الرحضاء ادعى
ان علة نزول المطر عرق حماها الحادثة بسبب عطاء الممدوح حسدا له
هو اللطيف وليس العلة في الواقع التفريع بالمهملة ان يثبت لمتعلق امر حكم بعد
اثباته لآخر من متعلقاته على وجه يشعر بالتفريع والتعقيب كقوله احلامكم
لسقام الجهل شافية كما دماؤكم تشفي من الكلب اثبت الشفاء للدماء بعد اثباته
للاحلام تأكيد المدح بما يشبه الذم وعكسه اي تأكيد الذم بما يشبه المدح ان
يخرج عن صفة مدح او ذم منفية عن الشيء صفة منه تتقدم بدخولها فيها وذلك
يكون باستثناء واستدراك وصف مما قبله كقوله ولا عيب فيهم غير ان سيوفهم
بهن فلول من قراع الكتائب وقوله هو البدر الا انه البحر زاخرا سوى انه الضرغام
لكنه الوبل وقوله في الذم فلان لا خير فيه سوى انه يسيء الادب وفلان فاسق
لكنه جاهل الاستتباع المدح بشيء على وجه يستتبعه اي المدح بآخر مثله
كقوله نهبت من الاعمار ما لو حويته لهنئت الدنيا بانك خالد مدحه بالنهاية
في الشجاعة على وجه استتبع بكونه سببا لصلاح الدنيا ونظامها الادماج تضمين
ما سيق لشيء شيئا آخر كقوله ابى دهرنا اسعافنا في نفوسنا واسعفنا فيمن

نحب ونكرم فقلت له نعماك فيهم اتمها ودع امرنا ان الاهم المقدم ضمن التهنئة
شكوى الدهر التوجيه ايراده اى الكلام محتملا لوجهين مختلفين كقوله
عمرو ليت عينيه سواء الاطراد ان يؤتى باسم الممدوح واسماء آبائه على الترتيب كقوله
ان يقتلوك فقد ثللت عروشهم بعتيبة بن الحارث بن شهاب ومنها
اى من انواع البديع القول بالموجب بان تقع صفة فى كلام الغير كناية عن شيء فتثبتها
لغيره كقوله واخوان حسبتهم دروعا فكانوها ولكن للاعادى وخلتهم سهاما
صائبات فكانوها ولكن فى فؤادى وقالوا قد صفت منا قلوب لقد
صدقوا ولكن عن ودادى وتجاهل العارف بان يساق المعلوم مساق
المجهول كقوله ايا شجر الخابور مالك مورقا كانك لم تجزع على ابن طريف
وقوله بالله يا ظبيات القاع قلن لنا ليلاى منكن ام ليلى من البشر والهزل المراد
به الجد كقوله اذا ما تميمى اتاك مفاخرا فقل عد عن ذا كيف اكلك للضب وما مر
من الانواع معنوى واللفظى انواع منها الجناس بين اللفظين وهو تشابههما
لفظا فان اتفقا حروفا وعددا وهيئة وكانا من نوع كاسمين فمماثل نحو
ويوم تقوم الساعة يقسم المجرمون ما لبثوا غير ساعة او من نوعين كاسم و
فعل فمستوفى كقوله ما مات من كرم الزمان فانه يحيى لدى يحيى ابن عبد الله او
احدهما مركب كلمتين فتركيب فان اتفقا خطا فمتشابه كقوله اذا ملك لم يكن ذا هبة
فدعه فدولته ذاهبة والا بان اختلفا خطا فهو مفروق كقوله كلكم

قد اخذ

قد اخذ الجام ولا جام لنا ما الذى ضر مدير الجام لو جاملنا وان اختلفا شكلا فمحرف
او نقطا فمصحف مثالهما جبة البرد جنة البرد وان اختلفا عددا فناقص فان
كان بحرف زائد فى الاول فمطرف كقوله تعالى والتفت الساق بالساق الى
ربك يومئذ المساق او بحرف فى الاخر فمذيل نحو من معى هام هامل وقلبى
واه واهل وان اختلفا حرفا اى فى جنس الحرف لا العدد فان تقاربا مخرجا فمضارع
نحو بينى وبين كنى ليل دامس وطريق طامس وهم ينهون عنه وينأون عنه
الخيل معقود بنواصيها الخير والا فلاحق نحو ويل لكل همزة لمزة بما كنتم
تفرحون فى الارض وبما كنتم تمرحون جاءهم امر من الامن. وان اختلفا ترتيبا
فمقلوب نحو حسامه فتح لاوليائه حتف لاعدائه اللهم استر عوراتنا وآمن روعاتنا
فان كانا اى اللفظان المقلوبان احدهما اول البيت والاخر آخره فمجنح
كقولى فى المبتعثة مهد اخاجرهم مرج اخاديهم مرك اخاذم ملك
اخا كوم لهم القلب جمار سخ القدم او تشابها اى اللفظان فى بعض الحروف
فمطلق نحو قال انى لعملكم من القالين او اجتمعا فى الاصل فاشتقاق نحو فاقم
وجهك للدين القيم او توالى متجانسان فازدواج نحو وجئتك من سبا
بنبا يقين ورد العجز على الصدر الختم بمرادف البدء اى المبدو به او مجانسه
كقوله تعالى وتخشى الناس والله احق ان تخشاه استغفروا ربكم انه كان غفارا وقول
الارجانى دعانى من ملامكما دعانى فداعى الشوق قبلكما دعانى السجع تواطئ

دو رشتن چنانکه حرف کیر بر بدن گرفو زشت از اسیار بغولی بعضی کر فو زشت این ادسیار اور زنا «حیرت کردستانی»

الفاصلتين في النثر على حرف واحد فهو في النثر كالقافية في الشعر فان اختلفتا في الوزن

فمطرّف نحو ما لكم لا ترجون لله وقارا وقد خلقكم اطوارا او استوى القرينتان وزنا

فترصيع كقول الحريري فهو يطبع الاسجاع بجواهر لفظه ويقرع الاسماع

بزواجر وعظه والا بان لم يستويا وزنا فمتواز كقوله تعالى فيها سرر مرفوعة واكواب

موضوعة التشريع بناء البيت على قافيتين يصح المعنى بالوقوف على كل منهما كقول الحريري

يا خاطب الدنيا الدنية انها شرك الردى وقرارة الاكدار دار متى ما اضحكت

في يومها ابكت غدا تبا لها من دار لزوم ما لا يلزم التزام حرف قبل الروي

وهو اخر البيت او قبل الفاصلة كقوله تعالى فاما اليتيم فلا تقهر واما السائل فلا

تنهر وقول المعري كلا واشرب الناس على خبرة فهم يمرون ولا يعذبون ولا

تصدق منهم احدا ثوا فاني اعهدهم يكذبون القلب ان يقرء عكس

الكلام كطرده نحو كل في فلك وربك فكبر التضمين ذكر شيء من كلام الغير في

كلامه فان كان المضمن بيتا فاستعانة لانه استعان به كقول الشيخ

الاسلام ابي الفضل ابن حجر في تهنئة شيخه شيخ الاسلام البلقيني محلات قل لمن كانوا

قد اجتمعوا ليسمعوا منه فوتهم منه بالوتر علو تم فتواضعتم على ثقة كانوا ضع

اقوام على قدر البيت الثاني متضمن قصيدة لابي العلاء او مصراعا فما دونه فايداع

ودخولا ندا او ودع شعره كلام الغير ورفاه به البحث ان يبدع ويحلو قصده كالبدر

لم يحجبه ونور البحث في وجه التامل ما انجلى كالبدر دق من خلال الغصون

ضمنت صدر قول القائل والبدر دق من خلال الغصون مثل المليح يطل

ايضا

يطلع من شباك وقولي لابن دريس حقا بالعلم واحرى لانه من قريش

وصاحب البيت ادرى ضمنت ثلث قول القائل وصاحب البيت

ادرى بالذى فيه او ضمن من القران والحديث فاقتباس كقوله

ان كنت ازمعت على هجرنا من غير ما جرم فصبر جميل وان تبدلت بنا

غيرنا فحسبنا الله ونعم الوكيل وقولي قد بلينا في عصرنا بقضاة يظلمون

الانام ظلما عما يأكلون التراث اكلا لما ويحبون المال حبا جما وكقول

ابن عباد قال لي ان رقيبي سيء الخلق فداره قلت دعني وجهك الجنة

حفت بالمكاره او فيه اشارة الى قصة او شعر مشهور فتلميح بتقديم اللام

على الميم كقوله فوالله ما ادري احلام نائم المت بنا ام كان في الركب

يوشع اشارة الى قصة يوشع عليه السلام واستيقافه الشمس وكقوله لعمرو

مع الرمضاء والنار تلتظي ارق واحفى منك في ساعة الكرب اشار

الى البيت المشهور المستجير بعمرو عند كربته كالمستجير من الرمضاء بالنار

او نظم نثر فعقد كقوله ما بال من اوله نطفة وجيفة اخره يفخر

عقد قول علي رضي الله عنه ما لابن ادم والفخر وانما اوله نطفة واخره جيفة

او عكسه اي نثر نظم فحل كقول بعضهم فانه لما قبحت فعلاته وحنظلت نخلاته

لم يزل سوء الظن يقتاده ويصدق توهمه الذي يعتاده حل قول المتنبي

اذا ساء فعل المرء ساءت ظنونه وصدق ما يعتاده من توهم

والاصل في حسن انواع البديع اللفظية تبعية اللفظ للمعنى لا عكسه بان يكون

بان يكون المعنى تابعا للفظ لان المعاني اذا تركت على سجيتها طلبت لانفسها
الفاظا تليق بها فيحسن اللفظ والمعنى جميعا فاذا اتى بالالفاظ متكلفة مصنوعة
وجعل المعاني لها تابعة كان كظاهر مموه على باطن مشوه وينبغي للمتكلم
التأنق اي المبالغة في الحسن في ثلثة مواضع احدها الابتداء بان ياتي بما
يناسب المقام كقوله في التهنئة بشرى فقد انجز الاقبال ما وعدا وكوكب
السعد في افق العلى صعدا وقوله في دار تم عليه تحية وسلام خلعت
عليه جمالها الايام وقوله في الرثاء هي الدنيا تقول حذار حذار
بطشي وفتكي ويتجنب في المدح ونحوه ما يتطير به كقوله موعد احبابك بالفرقة
غد وثانيها التخلص بان ينتقل مما افتتح به الكلام من تشبيب وغيره الى المقصود
مع رعاية الملائمة بينهما كقوله تقول في قومس قومي وقد اخذت منا
امطلع الشمس تبغي ان تؤم بنا فقلت كلا ولكن مطلع
الجود وثالثها الانتهاء بان ياتي بما يؤذن بانتهاء الكلام كقوله بقيت
بقاء الدهر يا كهف اهله وهذا دعاء للبرية شامل تم علم التشريح علم يبحث فيه

علم التشريح

عن اعضاء الانسان وكيفية تركيبها وسياتي تعريفها الجمجمة اي الراس مركبة
من سبعة اعظم اربعة جدران احدها عظم الجبهة ممتد من طرف القحف
الى آخر الحاجب والثاني مقابله مؤخرها وهو صلب الجدران والآخران يمنة
ويسرة وفيهما الاذنان وقاعدة عظم واحد صلب يحمل سائر العظام
وقحف كالسقف للدماغ عظمان وبسطه مستطيل اللحيان الاعلى منهما مركب
من اربعة عشر عظما والاسفل مركب من عظمين يجمع بينهما الذقن وفيهما اثنان و
ثلثون

وثلثون سنا في كل لحي ستة عشر ثنيتان ورباعيتان للقطع ونابان للكسر
وضاحكان وستة اضراس للطحن وناجذان وليس لغيرها من العظام حس
ولعينت هي بالحس بقوة من الدماغ لتميز بين الحار والبارد والجيد والخشن كل البدن
ترقوة كتف مربوط مع الترقوة بزائدة تسمى منقار الغراب من فوق ولهم من اسفل امتناعا
عن الانخلاع وعضد عظم مستدير طرفه الاعلى محدب يدخل في نقرة الكتف بمفصل
رخو لو خاوته يعرض له الخلع كثيرا وحكمتها سلاسة الحركة في الجهات كلها
وساعد من عظمين متلاصقين طولا والفوقاني الذي يلي الابهام ادق والسفلي
الذي يلي الخنصر اغلظ وطرفاهما يلتئم منه المرفق مع العضد ورسغ من سبعة
عظام اصلية وواحد زائدة فالاصلية في صفين احدهما يلي الساعد من عظام
ثلثة والآخر اربعة تلي المشط والاصابع ليس في احد الصفين بل وقاية عصبية
تلي الكف ويلتئم الرسغ مع الساعد بزائدة في زند الاسفل تدخل في نقرة عظام
الرسغ وكف اربعة اعظم مشدود بعضها ببعض بحيث لو كشطت جلدها لم
يحس انفصالها ويلتئم مفصلها مع الرسغ بنقر في اطراف عظامه يدخلها لقم
من عظام المشط وخمسة اصابع كل اصبع ثلثة اعظم مستديرة قواعدها اعظم
مما يليها وهكذا اعلى الانملة الى رؤوسها وجعلت سلامياتها مجوفة بغير
منه لخفتها رطوبة لزجة وعلى مفاصلها الربطة قوية وتغشية غضروفية
العنق سبعة اعظم لكل واحد غير الاول عشر زائدة سنسنة وجناحان واربع
زوائد مفصلية شاخصة اثنان الى فوق واربع الى اسفل ولكل جناح شعبتان و
دائرة الترقوة عظمان بينهما خلو عند النحر تنفذ فيه العروق الصاعدة

السناسن الفقرات ... وهو فقارة

الى الدماغ والعصب لنفاذهما فيه ويتصل براس الكتف فيرتبط بالصدر سبعة عظم
وعظام العنق لها سناسن كبار واجنحة غلاظ ولها ايضا فقرات اربع بسناسن واجنحة
دونها وخامسة بلا اجنحة الظهر سبع عشرة فقرة وهي عظم في وسطه ثقب وقد
يكون لها اربع زوايد او ست او ثمان وما كان منها الفوقي واسفل فشاخصة او
او يمنة او يسرة فاجنحة او خلف فسناسن واحدها سنسن بكسر المهملتين
واربع وعشرون ضلعا اي في كل طرف منها زايدتان في فقرتين غايتين في الاجناح
والسبعة العليا من كل جانب تسمى اضلاع الصدر والوسطيان اكبر واطول والخمس
اقصر العجز من ثلث فقرات هي اسفل الفقرات تنفذ منها وثقبها وعرضها اجنحة
وعظمى العانة احدهما يمنة والاخرى يسرة يتصلان في الوسط بمفصل موثق
وهما كالاساس لجميع العظام الفوقية والموضوع عليهما المثانة والرحم
واوعية المنى الرجل فخذ وهو اعظم عظم في البدن اعلاه في حق الورك وفي
اسفله زايدتان لاجل مفصل الركبة وساق كالساعد عظمان اكبر واصغر
في راسه نقرتان فيهما زايدتا الفخذ وتقصا بو بالرشاد وقدم عظامه
ستة وعشرون عظم كعب واسطة بين الساق والعقب وله الطرفين
الناتيين من العظمين للساق يحتويان عليه من جوانبه وطرفاه في نقرتين في العقب
وعقب صلب مستدير ورسغ وهو مخالف لرسغ الكف فانه صف
واحد وعظامه اقل ومشط عظامه خمسة متصلة بالاصابع وخمسة اصابع
الابهام سلاميتين والبواقي من ثلثة فوق فيما دون العظم الغضروف

اللين

نقاوة ... الشي ... اي يتصل احدهما بالاخر

اللين والعظم فينعطف واصلب من غيره اي ساير الاعضاء ومنفعته ايصال
العظام بالاعضاء اللينة لئلا يتأذى اللين بمجاورة الصلب بلا واسطة
العصب جسم ابيض لدن لين في الانعطاف صعب الانفصال للدونة سهل الانعطاف لليونة منفعته
اتمام الحس والحركة للاعضاء الوتر جسم ينبت من اطراف اللحم شبيه المفصل وعبارة
القانون شبيه العصب يصل بين العظام اذ لا يمكن اتصالها بالعصب
للطفه وصلابتها لا به مع الرباط لعدم زيادة حجمه به زيادة تبلغ ذلك
العضل بفتح العين المهملة والضاد المعجمة لحمية الجسد مركبة من لحم وعصب
واوتار وقد عرفتها ومر بالطاء وهي اجسام تشبه العصب لا حس لها او
رأيت في كلام بعضهم وهي كل لحمة غليظة منبرة اي ناتئة كلحمة الساق
والعضد وفي حديث النسائي ازرة المؤمن الى عضلة ساقيه وفي لفظ الى
انصاف ساقيه العروق قسمان ضوارب وهي الشرايين جمع شريان بكسر
المعجمة وسكون الراء وفتحه ومنبتها من القلب منفعتها ترويح القلب
ونفض البخار عنه وغيرها اي غير ضوارب وهي اوردة جمع وريد ومنبتها
من الكبد ومنفعتها توزيع الدم على الاعضاء الشحم وهو رطب اعضاء البدن
جعل لتندية العضو المجاور له الغشاء جسم لين عصباني رقيق غير
ثخين عديم الحركة له حس قليل يغشي سطح اجسام اخرى وتحتوي عليها لتحفظ
شكلها الجلد جسم عصبي له حس كثير ستر البدن وهو اعدل البدن واعدله
جلدة انملة السبابة ثم جلد ساير الانامل ثم جلد الراحة ثم جلد البدن الشعر

الازار معروف ... ازره وازار ... واعقده

... جمع شريان ...

زتها والعرق لها اول

كاللحية لزينة ومنفعة كشعر الحاجب والعين يمنعان شعاع الشمس عنها
في معجم الطبراني حديث نبات الشعر في الانف امان من الجذام وهو ضعيف
الظفر مستدير من عظام لينة ليتلها من تحت ما بعيا لكها فلا يتصدع وجعل
لزينة تدعيم للانملة فلا تهن عند الشد على الشيء واعانة للاصبع
ليتمكن من لقط الاشياء الصغيرة ومن الحك والتنقية كذا ذكره اهل الفن
ووجدت في الزوايد الاعليه روى ابن ابي حاتم في تفسيره بسند صحيح عن ابن
عباس رضي الله عنهما قال كان لباس آدم الظفر بمنزلة الريش على الطير فلما عصى
سقط عنه لباسه وتركت الاظفار زينة ومنافع وروي ايضا عن السدي
كان آدم طوله ستون ذراعا فكساه الله تعالى هذا الجلد واعانه بالظفر يحك به
فرع الدماغ ابيض رخو متخلخل من مخ وشريانات واوردة وحجابين وثلث
له المنخران يستنشق بهما الريح لئلا ينتن قال اهل الفن وسيأتي حديث يدل
عليه العين سبع طبقات ملتحمة وهي جسم ينعطف من فضل الغشاء المسمى بالسمحاق
المنفرش على الجبهة الكائن منه الجفن يحتوي على العين يشدها ويربطها وقرنية
وهي جسم ينعطف من الصلبية كشظاة من قرن لونها ابيض صاف فيها ادبع قشور
الخارجة باردة يابسة صلبة والداخلة فيها مرارة يسيرة والثنتان في الوسط
معتدلتان وعنبية وهي جزء منعطف من الشبيكة فهو شبيه بالعنكبوت يستر
الجليدية الجنفها ويغذى بالفاضل عنها وتحجز بينها وبين البيضية ويمنعها
من عللها ومشيمية وهي جزء من الغشاء الرقيق للعصب النابت من مقدم

وهي جزء منعطف من المشيمة كنصف عنبة فيها ثقب الرطوبة البيضية ان تسيل النقا ع وعنكبوتية

الدماغ

الدماغ يشتمل عليها اشتمال المشيمة على الجنين تلطف الدم وتروقه ليصلح غذاء
غذاء للشبكية وشبكية وهي طبقة من العصب وعروق مختلطة واوردة
كشبكة الصياد تغذو الزجاجية وتوصل النور بواسطتها الى الجليدية وصلبية وهي
جزء من منفرش غشاء صلب نابت من مقدم الدماغ تقي العين من العظم الذي هي فيه
لئلا يضرها ملاقاته وثلث رطوبات بيضية وهي رطوبة تشبه بياض البيض الرقيق
قدام الطبقة العنكبوتية تقي الجليدية وتنديها وجليدية وهي رطوبة
تشبه الجليد الجامد في وسط العين وهي اشرف اجزائها لانها آلة الابصار وكل
ما في العين لخدمتها وزجاجية وهي جسم ابيض كالزجاج الذايب وسط الشبكية
خلف الجليدية تغذوها الاذن لحم وغضروف وعصب حساس وليس السمع
بل هو قوة في العصب المفروش على سطح باطن الصماخين بخلاف البصر فهو في المقلة ولذا بالمرارة
والعين بالملوحة لحكمة كما روى ابو نعيم في الحلية عن ابي جعفر بن محمد الصادق عن ابيه
عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله تعالى جعل لابن آدم الملوحة
في العينين لانهما شحمتان ولولا ذلك لذابتا وجعل المرارة في الاذنين حجابا من
الدواب ما دخلت الواسوا به الا التمست الوصول الى الدماغ
التمست الخروج وجعل الحرارة في المنخرين يستنشق بهما الريح ولولا ذلك لانتن وجعل
العذوبة في الشفتين ليجد بهما طعم كل شيء ويسمع الناس حلاوة منطقه
اللسان من لحم رخو وردي اي يشبه لون الورد وان تغير عنه لعارض وعضروف
وشريان وغشاء له حس وفي العصب المفروش على جرمه قوة الذوق وفي

بالريق لينا في له التقطيع والترديد في الكلام وليعين على وصول الطعام الى
المعدة القلب مخروط صنوبري اي كهيئة الصنوبرة قاعدته في وسط الصدر
وراسه مايل الى الجانب الايسر ولهذا يطول النوم عليه لانه اهدى لونه احمر ربانى
من لحم وليف وغشاء صلب قاله جالينوس وفيه تجويفان ايمن وايسر والدم
في الايمن اكثر من الايسر وهما عرقان ياخذان الى الدماغ فاذا عرض للقلب ما لا يوافق
مزاجه انقبض فانقبض لانقباضه العرقان فيتشنج لذلك الوجه وما يوافقه انبسط
لانبساطه قال وفيه عرق صغير كالانبوبة مطل في شغاف القلب فاذا عرض لهم انقبض
ذلك العرق فقطر منه دم على شغافه فينعصر عند ذلك العرقان دم تبغشاء فيكون ذلك
عصرا على القلب حتى يغشى ذلك القلب والروح والنفس والجسم كما يغشى بخار الشراب الدماغ
فيكون منه السكر انتهى ومذهب اهل السنة انه محل العقل فرع حجاب الصدر من لحم
وعصب حساس المعدة مستديرة من عصب ولحم وعروق يصير اليها الطعام فينهضم
فيها بحرارتها مع ما حولها من الكبد والطحال والقلب فيصير كيموسا ومحلها فوق السرة وورد
فيها حديث المعدة حوض البدن والعروق اليها واردة فاذا صحت المعدة صدرت
العروق بالصحة واذا فسدت المعدة صدرت العروق بالسقم رواه الطبراني في الاوسط
وفيه ابراهيم بن جريج الرهاوي متروك وقيل انه موضوع الامعاء جمع معى بالكسر والقصر
اي المصارين عصبانية مضاعفة ذات حس من عصب وشحم ووريد وشريان
فرع الكبد من لحم وشريان ووريد وغشاء له حس تطبخ الكيموس بالسين المهملة دما
وتميز منه صفراويا وسوداويا وتعد به ساير الجسد المرارة جسم عصباني ملاصق
للكبد وهو وعاء الصفراء والطحال متخلخل لكونه من لحم وشريان وغشاء له حس وهو

وعاء السوداء ولا وعاء للبلغم ولا تنافي بين هذا المذكور في الكبد والطحال وبين
الحديث السابق في علم التشريح احلت لنا ميتتان ودمان فسماهما دمين لان
المراد بالدم جامد ولا ينافيه ما ضم اليه ثم تامل فرع الكليتان كل واحد منهما من لحم
صلب قليل الحمرة وشحم كثير ووريد وشريان وغشاء له حس ومنهما ياتي البول كما سياتي
المثانة بالمثلثة جسم عصباني مضاعف من وريد وشريان وهو وعاء البول
موضعها بين العانة والدبر على ضمها عضلة تحيط بها تحبس البول الى وقت الارادة
فاذا اريد ذلك الارادة استرخت عن تقبضها فضغطت عضلة البطن المثانة
فانزرق البول وانما ياتي اليها البول من الكلى من عرقين يسميان الحالبين
الانثيان من الخصى من لحم ووريد وشريان لانضاج المني ولكل واحد من الرجل
عضلتان تحفظهما من الاسترخاء ومن المرأة عضلة لعلم بروزهما منها الذكر
من لحم قليل وعصب وعروق وشريانات حساس وله عضلتان بجانبيه
اذا تمددتا اتسع المجرى وبسطتاه فاستقام المنفذ وجرى فيه المني بسهولة
وعضلتان باصله تنبتان من عظم العانة اذا اعتدل تمددهما انتصب مستقيما
او اشتد انتصب الى خلف وامتد احدهما الى جهة الرحم عصباني له عنق
طويل في اصله انثيان كذكر مقلوب موضعه بين المثانة والسرة ومنفعته
قبول الجنين خاتمة روى مسلم عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
انه خلق كل انسان من بني آدم على ثلثمائة وستين مفصلا فمن كبر الله وحمد الله
وهلل الله وسبح الله واستغفر الله وعزل حجرا عن طريق الناس او شوكة او عظما او امر بمعروف
او نهى عن منكر عدد الستين والثلثمائة فانه يمشي يومئذ وقد زحزح نفسه عن النار

مبحث علم الطب

علم الطب علم يعرف به حفظ الصحة ان تذهب وبرء المرض لحاصل والاصل فيه
حديث تداووا الاتي في اخر الباب وغيره وروى البزار عن عروة قال قلت لعائشة
اني اجدك عالمة بالطب فمن اين قالت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كثرت
اسقامه فكانت اطباء العرب والعجم ينعتون له فتعلمت ذلك والاحاديث المأثورة
في علمه صلى الله عليه وسلم بالطب لا تحصى وقد جمع منها داود بن خلف واختلف في
مبدء هذا العلم اي الطب على اقوال كثيرة حكاها ابن ابي اصيبعة في طبقات
الاطباء والمختار وفاقا للرازي ان بعضه علم بالوحي الى بعض الانبياء وسائره
بالتجارب لما روى البزار والطبراني عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم ان
نبي الله صلى الله عليه وسلم سليمان بن داود عليهما السلام كان اذا قام يصلي يرى
شجرة نابتة بين يديه فيقول لها ما اسمك فتقول كذا فيقول لاي شيء انت
فتقول لكذا فان كانت لدواء كتب وان كانت لغرس غرست الحديث
الاركان العناصر اربعة نار وهواء وماء وتراب لانه ان كان خفيفا بالاطلاق فالنار
او بالاضافة فالهواء او ثقيلا بالاطلاق فالتراب او بالاضافة فالماء الغذاء
بالمعجمة وهو لغة جسم من شأنه ان يصير شبيها بالمتغذي به فانه اذا استقر في
المعدة انهضم كما تقدم فيصير كيموسا اي جوهرا سيالا يشبه ماء الكشك الثخين
ثم ينجذب لطيفه فيجري في عروق متصلة بالامعاء تسمى الماساريقا وقيل المراد بعض
فيصل الى العرق المسمى باب الكبد وينفذ في اجزاء صغيرة ضيقة بباب الكبد فيلاقيها
بكليته فينطبخ فيعلو شيء كالرغوة وهو الصفراء ويرسب فيه شيء وهو السوداء

ويحترق

علم الطب

ويحترق شيء وهو البلغم والمستصفى هو الدم وبه تغتذي الاعضاء ويصير جزءا منها
ويدل على ان الغذاء جزء من المغتذي من الحديث قوله صلى الله عليه وسلم من نبت لحمه
من سحت فالنار اولى به رواه الطبراني الخلط جسم رطب سيال يستحيل اليه الغذاء
اولا بالهضم الكبدي المذكور الاخلاط التي عرف جنسها اربعة دم فبلغم فصفراء
فسوداء وعطفها بالفاء للاشارة الى ان كلا اشرف مما يليه واشرفها الدم
لانه به غذاء البدن ويليه البلغم لانه دم بالقوة ثم الصفراء لانها توافقه في كيفية
والسوداء تخالفه في كيفيتين الاسباب لكل مركب اربعة مادية وهو الحامل لصور
الشيء وفاعلية وهو المؤثر في وجوده وصورية وهو الذي يجب عند حصوله وغائية وهي
التي لاجله وجوده كالسرير مثلا مادته الخشب وفاعله النجار وصورته الهيئة المعروفة وغايته
الجلوس عليه الاسنان اربعة النمو اي الزيادة وهو الى ثلاثين سنة فالوقوف وهو
الى اربعين سنة فالانحطاط مع بقاء القوة وهو الى ستين سنة فضعفها اي فسن
الانحطاط مع الضعف وهو الى اخر العمر ومنتهاه الطبيعي مائة وعشرون سنة الاعضاء
اجسام متولدة من كثيف الاخلاط كما تقدم ومنها مفرد وهو ما يشارك فيه الجزء الكل
في الاسم كاللحم والعصب ومركب وهو بخلافه كاليد والوجه اذ لا يسمى جزء اليد
يدا وجزء الوجه وجها ورئيسها القلب شرعا وطبا قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم الا ان في الجسد مضغة اذا صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت فسد الجسد
كله الا وهي القلب رواه الشيخان وتقدم انه محل العقل فالدماغ يليه فالكبد فالانثيان
واخرت لان نفعها بقاء النوع وهو النسل وبقاء الشخص بخلاف الثلاثة الاول

دم ومنها الاوردة المهيئة للقلب والشرايين المؤدية عنه والمعدة المهيئة
للدماغ والكبد والاعصاب المؤدية عن الدماغ والاوردة المؤدية عن الكبد
والاعضاء المولدة للمني المهيئة للانثيين والذكر المؤدي عنهما للرجال وعروق
يندفع فيها المني للنساء وغيرهما من الاعضاء لا رئيسة اذ لا تخدم ولا مروسة اذ
لا تخدم الروح نمسك عنها فلا نتكلم في حقيقتها اعترافا بالعجز عنها مخالفين للاطباء
حيث خاضوا فيها لان المصطفى صلى الله عليه وسلم لم يتكلم عليها وقد سئل عنها لعدم نزول
الامر ببيانها قال الله تعالى ويسئلونك عن الروح قل الروح من امر ربي اي علمه فلا نعلمه
الصحة هيئة اي كيفية بدنية لا نفسانية تصدر الافعال عنها لذاتها سليمة
لا تغير فيها المرض هيئة بدنية غير طبيعية تصدر الافعال عنها مؤوفة اي ذات
آفة اي تغير ضد ذا ولا احتراز من الصدور لهما مؤوفة لعارض لا النفس الطبيعة
الهيئة فليس مرضا وفي اثبات الواسطة بين الصحة والمرض خلف وهو لفظي لان ان
عنينا بالمرض كون الحي بحيث تختل جميع افعاله وبالصحة كونه بحيث تسلم جميعها فالواسطة
ثابتة قطعا وهو الذي يسلم بعض افعاله دون بعض وفي بعض الاوقات دون بعض
وان عنينا كون الفعل الواحد في الوقت الواحد سليما او لا فلا واسطة قطعا والاثر تغير
في العضو او بطلان له او نقصان اجناس المرض ثلثة احدها سوء المزاج وانما يعرض
للاعضاء المتشابهة الاجزاء دون المركبة وثانيها فساد التركيب وتحته اربعة انواع
فساد الخلقة بان يتغير الشكل عن مجراه الطبيعي كاعوجاج المستقيم وتربيع المستدير و
بالعكس او المجاري بان تنسد او تضيق او تتسع او التجاويف بان تصغر او تخلو او
بالعكس وفساد الوضع كالانخلاع والزوال عن محله وتحركه لا على المجرى الطبيعي والاردى

اوعدم

٢٩٤

علم الطب

اوعدمه وفساد المقدار بالزيادة كالورم او النقصان كالضمور وفساد العدد بالزيادة
كسلعة واصبع او النقص كنقصهما وثالثها تفرق الاتصال كالفك والفتوق والجرح
فالقصير الخطر من المرض حاد والحاد جدا ينقضي في اربعة ايام ودونه فيما بين التاسع والحادي
عشر ودونه في اربعة عشر يوما والقليل الحدة فيما بعدها الى سبعة وعشرين والطويل ان
جاوز الاربعين يوما مزمن وتشخيصه اي المرض اصل العلاج والامن عليه بلا تشخيص
خطاؤه اقرب من اصابته الاسباب للامراض ثلثة لان السبب اما بدني فهو ان كان بواسطة
فالسابق كامتلاء للحمى او بدونها فالواصل كالعفونة للحمى وخارجي فالبادي
كالغم والسهر وشدة الحركة للحمى البحران تغير عظيم يحدث في المرض يفضي الى الصحة او العطب يكون
تارة بان تقهر الطبيعة المرض وتدفعه بالتمام وهو الكامل وتارة بان تقهره قهرا لكن به
من قهره بالتمام وهو الناقص وتارة بان تدفعه عن القلب والاعضاء الرئيسية الى بعض
الاطراف وهو الانتقال وتارة بان يستولي المرض فيصل البحران باخر يكون الاولى اصفاء
وهو ليؤدى الامور الضرورية التي منها الهواء وهو شرطها احتياجا اليه وافضله المكشوف
للشمس لانها المصلحة له الا اذا فسد فسادا عاما فان المكشوف حينئذ اقرب الى المغموم
والمحجوب ومنها الماكول ويختلف حاله بالامراض واصلح الخبز الخمير النضيج الشوي البري
لان ما اجتمعت فيه الاوصاف المذكورة اخف على المعدة واسرع للهضم والاصلح في الطعوم
الشعير لانه بارد يابس واقل غذاء من البر والملائم للطحول ما مال الى البرد والجفاف
تخفيف المعدة اذا اقبلت وبدلت لها الرطبة وابعدها منها الجافة واصلح اللحم
الحدث الطري للطفه وكثرة غذائه وقبوله للهضم بخلاف غيره وافضل الغذاء طيب
لحم الظهر فقد روى النسائي وابن ماجة حديث اطيب اللحم لحم الظهر وروى ابن ماجة ايضا

حديث سيد طعام اهل الدنيا اهل الجنة اللحم وصلح البقول الخس لانه اغذاها و
منها المشروب وافضل الماء الخفيف الصافي الحلو البارد السريع البرودة والسخونة اللطافة
جوهره الجاري على الطين لسيل الاحجارة ولا سبخة ويليه المنبع عليو لسفل في جهة
المشرق في اوديه عظيمة مكشوفة للشمس والرياح بخلاف ما فقد صفة من هذه ا
الاوصاف فانه يورث امراضا بحسب تلك الصفة كالسدد في الكدر والهزال
والتجفيف في المالح وضعف المعدة في السخن والطحال وغيره في الراكد وقد
روى الترمذي عن عايشه رضي الله تعالى عنها قال كانت احب الشراب الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم الحلو البارد وروينا في المائين للصابوني حديث سيد الادام في الدنيا
والاخرة اللحم وسيد الشراب في الدنيا الماء البارد وسيد الرياحين في الدنيا والاخرة
الفاغية ووقته اي الشرب بعد هضم الاغذية واقله ساعة وشيئي واكثره ثلث
من الساعات الزمانية فان الاكل اذا كان حارا او حلوا او يابسا وجب الشرب بعد
الاكل فضلا عن ان يكون بعده فقد صح ان النبي صلى الله عليه وسلم اكل رطبا وشرب عقبه
الماء والرطب حار و منها الحركة والسكون وافضلهما المعتدل فان المفرط منهما يبرد
ويجفف و منها اليقظة والنوم واجوده المعتدل المتصل الليلي الواقع بعد الهضم
بخلاف النهاري فهو ردي ثم تركه لمن اعتاده بلا تدريج اردى وارده منه النوم
من بعد العصر ونحوه والزائد على الاعتدال والناقص عنه مذموم شرعا وطبا وعقلا وعرفا
دليل الشرع في الزايد حديث يعقد الشيطان على قافية راس احدكم اذا هو نام ثلث
عقد يضرب على كل عقدة مكانها عليك ليل طويل فارقد فان استيقظ وذكر الله
انحلت عقدة فان توضأ انحلت عقدة فان صلى انحلت عقده كلها فاصبح نشيطا
طيب النفس والا اصبح خبيث النفس كسلان وحديث ذكر عند النبي صلى الله عليه وسلم

الفاغية نور الحناء وكذا ... الذي يبلغ الادراك ... بحرارته

بعـ

رجل نام حتى اصبح قال ذاك رجل بال الشيطان في اذنيه رواهما الشيخان في النقص قوله
صلى الله عليه وسلم نم وقم فان لجسدك عليك حقا وقوله اني انام واقوم رواهما
الشيخان ودليل الطب في الزيادة احداث بلادة القوى النفسانية والامراض البادرة
وفي النقص احداث امراض حارة واحراق الاخلاط واختلال العقل النبض حركة
اوعية الروح مؤلفة من انبساط وانقباض لتدبيرها اي الروح بالنسيم
المستنشق تدبير الفصول الاربعة الربيع وهو اسم لربع محيط منطقة فلك البروج
اولها اول الحمل وآخرها اخر الجوزاء تدبيره الفصد والاسهال عادة او حاجة لهيجان
الاخلاط فيه الصيف وهو من اول السرطان الى اخر السنبلة تدبيره انقاص
الغذاء لضعف الهضم فيه بتفرق الحرارة الى الظاهر وبرد الجوف لا تركه لانه يؤدي الى الذبول
لانه مفرط التحليل وترك الرياضة لانها محللة وهو كذلك فيكثر التحليل وهي اي الرياضة
حركة ارادية تحوج الى التنفس العظيم كالمصارعة والمعالجة وركض الدابة وركوب السفينة
الخريف وهو من اول الميزان الى اخر القوس تدبيره ترك المجفف لكثرة الجفاف فيه
الشتاء وهو من اول الجدي الى اخر الحوت تدبيره الرياضة لجمود الاخلاط فتحللها
التبسط في الغذاء لقوة الهاضمة فيه بحرارة الجوف الطفل تدبيره تمليح بان يلطخ بزيت
وملح ما خلا فمه وانفه ليسخن بدنه ويصلب ويغسل بماء تر لتتحلل الفضلات
التي احتبست بالتمليح بخلاف الحار والبارد لتاذيه بهما وتجعل في عينيه زيت التوتيا
وحفظ الصحة وتنويمه في هواء معتدل لحذر ان تضره بالحر والبرد لسرعة انفعاله ونافره
مائل الى الظلمة حذرا من تفرق بصره لشدة النور لقرب عهده بظلام الجوف ومن ضعفه
من ملاقاة الضوء لشدة الظلمة ويحفظ في تقميطه على شكله بان يكون برفق لئلا

علم الطب

يفسد لشدة الشدة لرطوبة اعضائه وشدة قبولها بعض ضعف غير منه في التفاس للتكبير لانهما في مدته ولان الفلبين الام لا يعيد له شيئي وعلاجه بعلاج المرضع له لان بدنه الجمل العلاج ويبادر في شيئي ولا حاجة بالصبي طفلا او فوقه الى استفراغ لان ابدان الصبيان في غاية الرطوبة فلا فضل لهم يحتاج اليه ولانهم في حرارة النمو فلا يفضل عنه فضل يحتاج اليه فلا يخرج له دم وان احتاج اليه لكثرته وسياتي انه لا يفصد قبل اربعة عشر الشيخ ينبغي استعمال المرطب المسخن ليبس مزاجه وبرده والادهان لترطيبه وروى الترمذي حديث كلوا الزيت وادهنوا به فانه من شجرة مباركة وحديث ثلثة لا ترد الوسائد والدهن واللبن وحديث انه صلى الله عليه وسلم كان يكثر دهن راسه وتسريح لحيته كان ثوبه ثوب زيات وروى الشيرازي في الالقاب بسند واه من حديث مرفوعا سيد الادهان دهن البنفسج وشم المعتدل من الروائح لتعديله مزاج الروح والنوم في الاحايين المتفرقة ولو بالاستجلاب لترطيبه وتفرقة الغذاء على الاوقات وتقليله لضعف هضم فو عن تحصيل له استمراء الاغذية وعدم الخلو عنها الموجب لافراط التحليل سوء المزاج وهو خروجه عما ينبغي ان يكون عليه المادي منه تدبيره بالاستفراغ لمادته اذ هي المولدة له وغيره بالتبديل وهو العلاج بالضد بالتبريد في الحار والتسخين بالبارد والترطيب لليابس والتجفيف في الرطب الفصل لتفرق اتصال يعقبه استفراغ كالجرح بالتفريق العاف وبما بعده الحجامة ولا يفصد احد قبل اربعة عشر سنة ولا يحجم في السنة الثامنة ولا يحجم بعد الستين ويفصد بعدها ومنفعته اذالة الامتلاء ودفع حدوث مرض مترتب عليه ولم يبق وهو اولى لمستفرغات لانه يستاصل المادة قانون تقديم الاهم من الامراض في المعالجة عند الاجتماع والتضاد ولا يعالج

الزيت

الا المبيع لانه باقتضاء النظر في ثمرة العلاج بخلاف الطعام وقد كره الفقهاء اكراه المريض على الدواء وكل داء له دواء الا السام اي الموت والهرم روى الحاكم وغيره عن اسامة بن شريك قال قالوا يا رسول الله هل لنا علينا جناح ان لا نتداوى قال تداووا عباد الله فان الله لم يضع داء الا وضع معه شفاء وفي لفظ الا وضع له دواء غير داء واحد وهو الهرم وروى البخاري حديث ما انزل الله من داء الا انزل له شفاء وفي لفظ الا انزل له وروى البزار من حديث ابي سعيد الخدري ما انزل الله من داء الا انزل له شفاء وفي لفظ الا انزل له دواء وروى البزار من حديث ابي سعيد الخدري ما انزل الله من داء الا انزل له دواء علمه من علمه وجهله من جهله الا السام قالوا يا نبي الله وما السام قال الموت قال الموفق البغدادي الداء خروج البدن عن العضو عن اعتداله الى احد الامزجة الاربع ولا شيئي منها الا وله ضد وشفاء الضد بضده وانما يتعذر استعماله للجهل به او فقده او مانع اخر واما الهرم فهو اضمحلال طبيعي وطريق الى الفناء ضروري ولم يوضع له شفاء والموت اجل مكتوب لا يزيد ولا ينقص وفي كل شيئي دواء الا الخمر اما الاول فلحديث البزار عن ابن عباس السابق اول الفصل واما الثاني فلما رواه مسلم ان طارق بن سويد سال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخمر فنهاه فقال انما اصنعها للدواء فقال انها ليست بدواء ولكنها داء وفي لفظ ان الله لم يجعل شفاء امتي فيما حرم عليها ولذلك كان الاصح عندنا تحريم التداوي بها وقال السبكي في قوله تعالى يسئلونك عن الخمر والميسر قل فيهما اثم كبير ومنافع للناس كان ذلك قبل التحريم فلما حرمت سلبت المنافع وكل ممتنع او مرض فقد استقبالها بفعل عنده او بخلاف بين اهل السنة ورجح الغزالي والسبكي الثاني وروى الترمذي

وابن ماجة حديث سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم ارأيت دواء نتداوى به ورقى
نسترقي بها هل ترد من قدر الله شيئا قال هي من قدر الله خاتمة قال ابن جماعة ينبغي
ان يكون الطبيب صدوقا عدلا صاحب ذكاء وحذق ومهارة وصبر ونصيحة ومعلم
الطب ينبغي ان يكون خيرا زكيا كذلك بعد استكماله في صناعته والمتعلم لها ينبغي ان
يكون خيرا زكيا انتهى ويجوز ان يطب الرجل المرأة وبالعكس بشرط فقد الجنس وحضور
محرم او نحوه وليسن التداوي فان تركه توكلا ففضيلة واطعام المريض ما يشتهيه و
يكره الدعاء بالضر وتمني الموت لاجله ولله تعالى ايلام الاطفال والدواب لانهم ملكه
يتصرف فيهم كيف يشاء وليس يصيب المؤمن من وصب ولا نصب حتى
شوكة يشاكها الا كفر بها خطاياه او رفع لها درجات كما صح به الحديث واما علم
علم التصوف حده كما قال الغزالي تجريد القلب لله تعالى واحتقار ما سواه ولذلك
سمي الصوفي به اخذا من الصفاء لتصفية القلب كما قيل وليس يشهر بالصوف غير فتى صافى
فصوفي حتى سمي الصوفي وحده لم يدون علمه بخلاف العلوم السابقة لان صاحبه
احوج الحاجة منه الى تحصيل علمه لعدم اعتنائه بذلك الذي هو شأن المتقين
في الظاهر اذا عرفت المقصود من التصوف فراقب الله تعالى في جميع حالاتك اي تصور بحيث
انك تراقبه اي تنظر اليه كانك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك وذلك يكون بان تبدأ بفعل
الفرائض التي افترضها تعالى عليك اتباعا للامر وترك المحرمات عليك كبيرها وصغيرها
ثم بفعل النوافل وترك المكروهات ففي الحديث عن الله تعالى ما تقرب عبدي بشيء
احب الي مما افترضت عليه وما يزال عبدي يتقرب الي بالنوافل حتى احبه فاذا احببته كنت

بحث علم التصوف

سمعه

٢٥٠

علم التصوف

سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ويده التي يبطش بها ورجله التي يمشي بها لئن
سألني لاعطينه ولئن استعاذني لاعيذنه رواه البخاري وليكن اهتمامك بترك المنهي
اشد من اهتمامك بفعل المأمور لان الاول كف وهو اسهل من الفعل ومن قواعد الشرع ان
درء المفاسد اولى من جلب المصالح ولهذا قيل ان لم تطق ان تعبد الله فلا تعصه
وفي الصحيحين من حديث ابي هريرة ما نهيتكم عنه فاجتنبوه وما امرتكم به فاتوا منه ما
استطعتم علق المأمور على الاستطاعة دون المنهي لسهولة الاجتناب لكن في
معجم الطبراني من حديث اذا امرتكم بشيء فاتوه واذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه ما استطعتم
وعندي ان هذه الرواية مقلوبة ورواية الصحيحين اثبت وانت بالخيار في المباح
بين الفعل والترك وان نويت به الطاعة كالجلوس في المسجد للاستراحة مضموما اليه
نية الاعتكاف او التوصل اليها كالاكل للقوة على العبادة او الكف عن الحرام
كالجماع لكسر الشهوة حذرا من الوقوع في الزنا فحسن تثاب عليه وفي الاخير حديث مسلم
وفي بضع احدكم صدقة قيل ايأتي احدنا شهوته وله فيها اجر قال ارأيتم لو وضعها
في حرام اكان عليه وزر فكذلك اذا وضعها في الحلال كان له اجر واعتقد بعد
مراعاة ما سبق انك مقصر فيما اتيت به وانك لم توف من حق الله ما
عليك مثقال ذرة كيف واقدارك اياك على ما اتيت نعمة منه يجب عليك
شكرها وفي مسند احمد حديث لو ان رجلا يجر على وجهه من يوم ولد الى يوم
يموت في مرضاة الله تعالى لحقره يوم القيامة واعتقد انك لست بخير من
احد ولو كان بحسب الظاهر كافرا فانك لا تدري الخاتمة لك وله وقد قال الصلحاء

عليه وسلم ان احدكم ليعمل بعمل اهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب
فيعمل بعمل اهل الجنة فيدخلها رواه الشيخان وسلم الامر لله تعالى وقضائه معتقدا انه
لا يكون الا ما هو يريد لا ما تريد انت ولو حرصت ففي حديث مسلم من حديث ابي هريرة
استعن بالله ولا تعجزن وان اصابك شيء فلا تقل لو اني فعلت كذا كان كذا وكذا ولكن قل
قدر الله وما شاء فعل فان لو تفتح عمل الشيطان واياك ان تراقب احوال الناس وتراعيهم
فينسد عليك ابواب كثيرة تعينك على ما تقدم من الوصايا الاول انه لا نفع ولا ضر الا
منه تعالى وانه قدر ذلك ذلك نفعا وشدة وضرا في الازل واصلا اليك لا محالة
وان جرى على يد شخص فتشهده تعالى عز وجل كما قال في كتابه العزيز وان يمسسك الله
بضر فلا كاشف له الا هو وان يردك بخير فلا راد لفضله وقال تعالى وان تصبهم حسنة
يقولوا هذه من عند الله وان تصبهم سيئة يقولوا هذه من عندك قل كل من عند
الله وقال صلى الله عليه وسلم احفظ الله يحفظك احفظ الله تجده امامك
واذا سألت فاسأل الله واذا استعنت فاستعن بالله واعلم ان الامة
لو اجتمعوا على ان ينفعوك لم ينفعوك الا بشيء قد كتبه الله لك ولو اجتمعوا على
ان يضروك لم يضروك الا بشيء قد كتبه الله تعالى عليك رفعت الاقلام
وجفت الصحف رواه الترمذي وصححه فاذا استحضرت هذا الاصل هان
عليك ترك مراعاة الناس اذ لا معنى لها حينئذ الثاني انك عبد
محقوق ليس لك التصرف في نفسك فان مولاك والمالك له التصرف فيك
كيف يشاء كما هو شأن المالك في مملوكه وانه يقبح عليك ان تكره ما
يفعل بك مولاك الذي هو اشفق عليك وارحم بك من نفسك ومن والديك
ففي الحديث الله ارحم بالمؤمن من الوالدة بولدها وانه احكم الحاكمين في فعله
كما اخبر بذلك في كتابه وانه لم يرد بك الا لوصل اليك من الضر الا صلاحك ونفعك

[illegible]

من التكفير

علم التصوف

من التكفير لخطاياك والرفع لدرجاتك قال صلى الله عليه وسلم لا يصيب المؤمن نصب ولا وصب ولا هم
ولا سقم ولا حزن حتى الهم يهمه الا كفر الله به من سيئاته رواه الشيخان فاذا استحضرت
هذا الاصل هان عليك التسليم للقضاء الثالث ان الدنيا زائلة فانية وان الآخرة
آتية باقية وانك في الدنيا مسافر ولا بد ان ينتهي سفرك وتصل الى دارك فتستقر بها
وتنال الراحة واللذات والاجتماع بالاحباب الذين سبقوك في السفر فاحتمل مشقات
السفر الذي ينقطع عن قريب بالصبر على الطاعة وعن المعصية وعلى شدائد المعيشة
ونحوها واجتهد في عمارة دارك التي هي مسكنك بالحقيقة واصلاحها وتزيينها
بالاكثار من العبادات في هذه الامد القصير لتتمتع بها دهرا مديدا ابلا نصب فاذا استحضرت
هذا الاصل هانت عليك المراتب السابقة وتشبيه الدنيا بالسفر ماخوذ من حديث ابن مسعود
رضي الله تعالى عنه نام رسول الله صلى الله عليه وسلم على حصير فقام وقد اثر في جنبه فقلنا
يا رسول الله لو اتخذنا لك فراشا فقال ما لي وللدنيا انما انا في الدنيا الا كراكب استظل
تحت شجرة ثم راح وتركها رواه الترمذي والمؤمن حقا اي الكامل في ايمانه من كملت فيه
شعب الايمان ومن نقصت خصلة واحدة منها نقص من ايمانه بحسبها وقد اجمع السلف على ان
الايمان يزيد وينقص وزيادته بالطاعات ونقصه بالمعاصي وهي اي شعب
الايمان كما في الحديث بضع وستون او بضع وسبعون شعبة رواه الشيخان
هكذا على الشك من حديث ابي هريرة ورواه اصحاب السنن الثلاثة بلفظ بضع
وسبعون بلا شك وابو عوانة في صحيحه بلفظ ست وسبعون او سبع وسبعون
والترمذي بلفظ اربع وستون وقد تكلف جماعة عدها بطريق الاجتهاد واقربهم
عدا ابن حبان حيث ذكر كل خصلة سميت في الكتاب والسنة ايمانا وقد تبعه
شيخ الاسلام ابو الفضل ابن حجر في شرح البخاري وتبعناهما فخلاصة الايمان بالله تعالى
وصفاته وحدوث ما دونه والايمان بملائكته وكتبه ورسله والقدر والايمان با

باليوم الآخر أي القيامة لأنه آخر الأيام ويشمل البعث والحساب والجنة والنار والحوض
والصراط والميزان قال صلى الله عليه وسلم الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه
ورسله واليوم الآخر والقدر خيره وشره رواه الشيخان وفي لفظ المسلم والجنة
والنار والبعث بعد الموت وروى الترمذي وغيره حديث لا يؤمن عبد حتى
يؤمن بالقدر خيره وشره حتى يعلم أن ما أصابه لم يكن ليخطئه وأن ما أخطأه
لم يكن ليصيبه ومحبة الله والحب فيه والبغض فيه ومحبة النبي صلى الله عليه
وسلم روى الشيخان عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثلث من كن فيه
وجد حلاوة الإيمان أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما وأن يحب المرء
لا يحبه إلا لله الحديث وروى أبو داود والترمذي حديث الحب في الله وا
البغض في الله من الإيمان وفي مسند أحمد وتنوع عرى الإيمان أن تحب في الله
وتبغض فيه واعتقاد تعظيمه وفيه الصلوة عليه صلى الله عليه وسلم وقد خاطب
الله المؤمنين بالثانية ومعنى الأولى قال الله تعالى يا أيها الذين آمنوا صلوا
عليه وسلموا تسليما وقال الله تعالى يا أيها الذين آمنوا لا تقدموا بين يدي الله
ورسوله يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي وفيه تعظيم آله
واتباع سنته قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لن يستكمل مؤمن إيمانه حتى
يكون هواه تبعا لما جئتكم به رواه الأصفهاني في الترغيب ورواه الحسن بن
سفيان بلفظ لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعا لما جئت به وإسناده حسن
وقال صلى الله عليه وسلم عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين عضوا عليها با
لنواجذ وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة رواه

الترمذي

الترمذي وابن ماجة والإخلاص قال صلى الله عليه وسلم ثلث لا يغل عليهن قلب المؤمن إخلاص
العمل لله ومناصحة ذوي الأمر ولزوم الجماعة رواه أحمد وصححه الحاكم وغيره ومعنى
لا يغل لا يحقد عليهن أي لا يكون بينه وبينهن عداوة وفيه ترك الرياء والنفاق
وروى ابن ماجة عن شداد بن أوس مرفوعا أن أخوف ما أخاف على أمتي الإشراك
بالله تعالى أما إني لست أقول يعبدون شمسا ولا قمرا ولا وثنا ولكن أعمالا
لغير الله وشهوة خفية وفي لفظ عنه عن غيره كنا نعد الرياء على عهد رسول
الله صلى الله عليه وسلم الشرك الأصغر وقد فسر الشرك في قوله تعالى ولا يشرك
بعبادة ربه أحدا بالرياء والنفاق وإخفاء الكفر وإظهار الإسلام والتوبة
قال الله تعالى وتوبوا إلى الله جميعا أيها المؤمنون لعلكم تفلحون والخوف قال
صلى الله عليه وسلم إن من أفضل إيمان العبد أن يعلم أن الله معه حيث كان
رواه البيهقي في شعب الإيمان في هذا الباب والطبراني في الأوسط
وروى الأصفهاني في ترغيبه من حديث معاذ أن المؤمن لا يأمن قلبه
ولا تسكن روعته والرجاء لوصف الله تعالى ضده بالكفر قال الله تعالى
إنه لا ييأس من روح الله أي رحمته إلا القوم الكافرون وقال صلى الله عليه و
سلم حسن الظن من حسن العبادة رواه أبو داود والترمذي وقال أفضل
العبادة انتظار الفرج رواه البيهقي والشكر فإن الله تعالى قابله بالكفر
قال ومن شكر فإنما يشكر لنفسه ومن كفر فإن ربي غني كريم وروى أبو داود
حديث من أعطي عطاء فوجد فليجز به فإن لم يجد فليثن به فمن أثنى به فقد شكره
ومن كتمه فقد كفره وفي مسند الفردوس حديث الإيمان نصفان نصف في
الصبر ونصف في الشكر والوفاء قال الله تعالى يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود

اذا عاهد ثم وقال صلى الله عليه وسلم حسن العهد من الايمان رواه الترمذي وغيره والصبر
وهو ثلثة صبر على الطاعة وصبر عن المعصية كما تقدم وصبر عند المصايب والرضاء
بالقضاء ومنه اليقين قال صلى الله عليه وسلم الصبر نصف الايمان واليقين الايمان
كله رواه البيهقي في الزهد وغيره وصحح وقفه على ابن مسعود وروى البزار حديث
خمس من الايمان من لم يكن فيه شيء منهن فلا ايمان له التسليم لامر الله والرضاء بقضاء
الله تعالى والتفويض الى الله والتوكل على الله والصبر عند الصدمة الاولى.
وقال صلى الله عليه وسلم من سعادة ابن آدم استخارة الله تعالى ورضاه بما
قضى ومن شقاوته ترك استخارة الله تعالى وسخطه بما قضى الله رواه الشيخان
والتوكل قال الله تعالى وعلى الله فليتوكل المؤمنون وقد عدّ في حديث البزار
المذكور من باب الايمان وقال صلى الله عليه وسلم الطيرة شرك وما منا الا
ان يذهبه الله بالتوكل وقال ان الرقاء والتمائم والتولة شرك وقال العيافة
والطيرة والطرق من الجبت رواها ابو داود وغيره والتميمة ما يعلق على
الصغير والتولة ما يحبب الرجل في امرأته والعيافة التكهن والطرق
الضرب بالحصا والخط بالتراب والجبت السحر والرحمة قال صلى الله عليه وسلم
لا تنزع الرحمة الا من شقي رواه البخاري في الادب وغيره وقال من لا يرحم الناس
لا يرحمه الله رواه الشيخان وقال لا يدخل الجنة الا رحيم قيل يا رسول الله كلنا رحيم
قال ليس هو ان يرحم احدكم صاحبه انما الرحمة ان يرحم الناس رواه البزار والحق
وفيه توقير الكبير ورحمة الصغير وترك الكبر والعجب قال صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة
من في قلبه مثقال ذرة من كبر ولا يدخل النار من في قلبه مثقال ذرة من ايمان رواه مسلم وقال من
لم يرحم صغيرنا ولا يعرف حق كبيرنا فليس منا رواه البخاري في الادب وابو داود والترمذي

[illegible]

وفي لفظ

علم التصوف

وفي لفظ له ويوقر كبيرنا ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر وفي لفظ احمد ليس من امتي من لم يجل
كبيرنا ولم يرحم صغيرنا ويعرف لعالمنا وروى الطبراني حديث ثلثة لا يستخف بهم
الا منافق ذو الشيبة في الاسلام وذو العلم وامام مقسط وروى ايضا ثلث
مهلكات شح مطاع وهوى متبع واعجاب المرء بنفسه وروى الحاكم وغيره حديث
اهل النار كل جعظري جواظ مستكبر ومن رجل يتعظم في نفسه ويختال في مشيه
الا لقي الله وهو عليه غضبان ويقول الله الكبرياء ردائي والعظمة ازاري فمن
نازعني واحدا منهما ادخلته جهنم وفي لفظ قصمته وترك الحسد وترك الحقد
قال صلى الله عليه وسلم الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب رواه ابو داود
وقال لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا رواه مسلم وقال دب اليكم داء
الامم قبلكم الحسد والبغضاء والبغضاء هي الحالقة حالقة الدين لا حالقة الشعر
رواه الترمذي وقال ان النميمة والحقد لا يجتمعان في قلب مسلم رواه الطبراني وقال
لا يستقيم ايمان عبد حتى يستقيم قلبه رواه احمد وترك الغضب وقال صلى الله
عليه وسلم اكمل المؤمنين ايمانا احسنهم خلقا صححه الحاكم وروى الاصبهاني في الترغيب
حديث لا يستكمل العبد الايمان حتى يحسن خلقه ولا يشفي غيظه وقد قال صلى الله
عليه وسلم لمن قال له اوصني لا تغضب رواه البخاري والنطق بالتوحيد ففي
حديث الشعب السابق ارفعها قول لا اله الا الله وروى احمد وغيره حديث جددوا
ايمانكم قيل كيف نجدد ايماننا يا رسول الله قال اكثروا من قول لا اله الا الله وتلاوة
القرآن قال الله تعالى ثم اورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا وقال صلى الله
عليه وسلم اقرؤوا القرآن فانه يأتي يوم القيامة شفيعا لاصحابه رواه مسلم وسئل اي
الاعمال افضل عبادة امتي قراءة القرآن رواها البيهقي وروى احمد وغيره حديث اهل

قوله جعظري
اي جموع منوع
مختال

القرآن لهم اهل وخاصته وتعلم العلم مع العمل به وقال من عمل بما علم علمه الله ما لم يعلم و
تعليمه قال صلى الله عليه وسلم من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين رواه الشيخان
وقال خصلتان لا تجتمعان في منافق حسن سمت وفقه في الدين رواه الترمذي و
قال لكل شيء عماد وعماد هذا الدين الفقه رواه الطبراني وقال طلب العلم فريضة
على كل مسلم ومسلمة وقال تكون فتن يصبح الرجل فيها مؤمنا ويمسي كافرا الا من احياه
الله تعالى بالعلم رواهما ابن ماجه وقال من سئل عن علم فكتمه الجمه الله يوم القيمة
بلجام من نار رواه الترمذي وصححه الحاكم والدعاء قال صلى الله عليه وسلم الدعاء هو
العبادة ثم قرء هذه الاية ادعوني استجب لكم ان الذين يستكبرون عن عبادتي
سيدخلون جهنم داخرين رواه الشيخان والذكر وغيره الاستغفار واجتناب اللغو
قال صلى الله عليه وسلم افضل الايمان ان تحب لله وتبغض لله وتعمل لسانك
في ذكر الله رواه احمد والبيهقي ووصف الله تعالى في صفات المؤمنين واذا سمعوا
اللغو اعرضوا عنه وهو شامل لكل كلام فاحش كالنميمة والغيبة والكذب واللعن و
الطعن والفحش في القول وقال نقله حديث الطبراني في النميمة وفي الصحيحين لا يدخل
الجنة نمام وقال تعالى في الغيبة ولا يغتب بعضكم بعضا وقال صلى الله عليه وسلم يطبع
المؤمن على الخلال كلها الا الخيانة والكذب رواه احمد وقال ليس المؤمن بالطعان
ولا اللعان ولا الفاحش ولا البذي وقال الحياء والعي شعبتان من الايمان و
البذاء والبيان شعبتان من النفاق رواهما الترمذي وغيره وصححهما الحاكم وفي
الصحيحين من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليقل خيرا او ليصمت والتطهر حسا بالوضوء
والغسل وازالة النجاسة وحكما بازالة الشعر والظفر والريح والكراهية والختان وغير

اجتناب

مطلب نعوف

اجتناب النجاسات قال صلى الله عليه وسلم الطهور شطر الايمان رواه مسلم وفي
لفظ غير النسائي وابن ماجه واسباغ الوضوء وقال لا يحافظ على الوضوء الا
مؤمن صححه ابن حبان وقال الفطرة خمس الختان والاستحداد وقص الشارب
وتقليم الاظفار ونتف الابط رواه الشيخان وقال ان الله طيب نظيف يحب
النظافة فنظفوا افنيتكم رواه الترمذي وابن ماجه ولفظه تنظفوا فان الاسلام
نظيف وستر العورة قال صلى الله عليه وسلم من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فلا يدخل
الحمام بغير ازار رواه الترمذي وغيره وروى ايضا عن معاوية بن حيدة
قال قلت يا رسول الله عوراتنا ما نأتي منها وما نذر قال احفظ عورتك الا من
زوجتك او ما ملكت يمينك فقال الرجل يكون مع الرجل قال ان استطعت ان
لا يراها احد فافعل قال فالرجل يكون خاليا قال الله تعالى احق ان يستحيى منه والصلوة
فرضا ونفلا والزكوة كذلك وروى الشيخان وغيرهما عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما
انه صلى الله عليه وسلم قال لوفد بني عبد القيس اتدرون ما الايمان بالله شهادة
ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلوة وايتاء الزكوة وان تؤدوا
خمس ما غنمتم وروى عن ابن عمر انه صلى الله عليه وسلم قال امرت ان اقاتل الناس
حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله ويقيموا الصلوة ويؤتوا الزكوة
فاذا قالوا عصموا مني دماءهم واموالهم وقال صلى الله عليه وسلم ان بين الرجل وبين الشرك
وبين الكفر ترك الصلوة رواه مسلم وفي لفظ العهد الذي بيننا وبينهم الصلوة
فمن تركها فقد كفر صححه الحاكم وروى الطبراني حديث ان للاسلام صوى و
علامات كمنار الطريق راسه وجماعه شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا عبده
ورسوله واقام الصلوة وايتاء الزكوة واتمام الوضوء وفي صحيح مسلم الصلوة نور

الصوى [illegible] للطريق

والصدقة برهان اي دليل على ايمان صاحبها وفك الرقاب قال الله تعالى ولكن
البر من آمن بالله واليوم الآخر الى قوله وفي الرقاب وروى الشيخان حديث من
اعتق رقبة اعتق الله بكل عضو منها عضوا منه من النار حتى فرجها بفرجه
وروى احمد عن عمرو بن عنبسة قال قلت يا رسول الله ما الايمان بالله
قال الصبر والسماحة وروى ابو يعلى مثله عن جابر وروى من حديث انس ما محق الاسلام
محق الشح شيء وروى الترمذي حديث خصلتان لا تجتمعان في مؤمن البخل و
سوء الخلق وبذل الاطعام للطعام او الضيافة ففي الصحيحين ان رجلا سأل رسول الله
صلى الله عليه وسلم اي الاسلام خير قال تطعم الطعام وتقرأ السلام على من عرفت
ومن لم تعرف وفيهما من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه والصيام فرضا
ونفلا قال صلى الله عليه وسلم بني الاسلام على خمس شهادة ان لا اله الا الله
وان محمدا رسول الله واقام الصلوة وايتاء الزكوة وصوم رمضان وحج البيت رواه
الشيخان وقال اسهم الاسلام ثلثة الصلوة والصوم والزكوة رواه احمد و
روى ايضا من حديث جبريل ان رجلا قال يا رسول الله ما الايمان قال ان
تشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وتقيم الصلوة وتؤتي الزكوة
وتصوم رمضان وتحج البيت وروى ابو يعلى حديث عرى الاسلام وقواعد الدين
ثلثة من ترك واحدة منهن فهو بها كافر حلال الدم شهادة ان لا اله الا
الله والصلوة المكتوبة وصوم رمضان وفي صحيح مسلم الصيام جنة اي وقاية
من النار والاعتكاف روى ابن حبان في صحيحه وغيره حديث اذا رأيتم الرجل
يعتاد المساجد فاشهدوا له بالايمان فان الله تعالى يقول انما يعمر مساجد الله
من آمن بالله واليوم الآخر الآية والتماس ليلة القدر اي طلبها في ليالي

رمضان

علم التصوف

رمضان باحيائها للامر به في الاحاديث الصحيحة وفي الصحيحين من قام ليلة القدر
ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ومذهبنا اختصاصها بالعشر الاخير
وباوتاره والحج والعمرة فرضا ونفلا قال الله تعالى واتموا الحج والعمرة لله وتقدم في حديث
بني الاسلام على خمس عد الحج منها وروى البزار وغيره حديث الاسلام ثمانية اسهم الاسلام
سهم والصلوة سهم والزكوة وحج البيت سهم والصيام سهم والامر بالمعروف سهم والنهي
عن المنكر سهم والجهاد في سبيل الله سهم وقد خاب من لا سهم له وروى ابن حبان في صحيحه
من حديث ابي سعيد الخدري ان الله يقول ان عبدا صححت له جسمه ووسعت
عليه في المعيشة تمضي عليه خمسة اعوام لا يفد الي لمحروم والطواف فلانه بمنزلة
الصلوة بل افضل قوم عليها وفي المستدرك حديث الطواف بالبيت صلوة والفرار
بالدين وفيه الهجرة من دار الكفر والفسوق وروى احمد عن عمرو بن عنبسة رضي الله تعالى عنه
قال قال رجل يا رسول الله اي الايمان افضل قال الهجرة قال وما الهجرة قال ان تهجر السوء
قال فاي الهجرة افضل قال الجهاد والوفاء بالنذر قال الله تعالى يوفون بالنذر
والتوقي في الايمان بحفظها والحلف بما يجوز الحلف به قال الله تعالى واحفظوا ايمانكم
ايمانكم وقال صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين صبر حتى يقتطع بها مال امرئ مسلم
لقي الله تعالى وهو عليه غضبان رواه الشيخان وقال من حلف بغير الله فقد كفر او
اشرك رواه ابو داود والترمذي وصححه الحاكم واداء الكفارات لانها من الامانات
اذ هي من حقوق الله تعالى وفي حديث الصحيحين دين الله احق بالقضاء و
التعفف بالنكاح قال صلى الله عليه وسلم يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج
فانه اغض للبصر واحصن للفرج وقال صلى الله عليه وسلم اني انام واقوم واصوم
وافطر واتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني رواهما الشيخان وروى

من اليمين الكفارة [illegible] ويجب على الاقدام عليها مع [illegible] ما حنث [illegible] ويجب الذي [illegible]

الترمذي وغيره اربع من سنن المرسلين الحياء والتعطر والسواك والنكاح والقيام بحقوق
العيال قال صلى الله عليه وسلم ابدء بمن تعول رواه الشيخان وقال افضل الدينار دينار
ينفقه الرجل على عياله رواه مسلم وقال كفى بالمرء اثما ان يضيع من يعول رواه ابو داود
ونحوه مسلم معناه وبر الوالدين قال الله تعالى وقضى ربك الا تعبدوا الا اياه وبالوالدين
احسانا الآية وروى الشيخان عن ابن مسعود رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله اي
الاعمال افضل قال الصلوة لوقتها قلت ثم اي قال بر الوالدين قلت ثم اي قال الجهاد في سبيل الله
وروى الترمذي وغيره حديث رضى الرب في رضى الوالدين وسخط الرب في سخط
الوالدين وتربية الاولاد قال صلى الله عليه وسلم من كان له ثلث بنات يؤدبهن
ويكفيهن ويرحمهن فقد وجبت له الجنة البتة رواه البخاري في الادب وروى ابو
داود والترمذي حديث من كان له ثلث بنات او ثلث اخوات او بنتان او اختان فاحسن
صحبتهن واتقى الله فيهن فله الجنة وروى الترمذي حديث لان يؤدب الرجل ولده
خير له من ان يتصدق بصاع وحديث ما نحل والد ولده افضل من ادب حسن وروى
البخاري في الادب عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال انما سماهم الله الابرار لانهم
بروا الاباء والابناء كما ان لوالديك عليك حقا كذلك لولدك عليك حق لطيفة
من قواعد الشرع ان الوازع الطبيعي يغني عن الوازع الشرعي ومثاله شرب البول حرام وكذا الخمر
ورتب الحد على الثاني دون الاول لنفرة النفوس منه فوكلت الى طباعها واما الوالد
والولد مشتركان في الحق وبالغ الله تعالى في كتابه العزيز في الوصية بالوالدين
في مواضع دون الولد ووكوله الى الطبع لانه يقضي بالشفقة عليه وصلة
الرحم قال صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة قاطع الرحم رواه الشيخان وطاعة
السادة روى البخاري وغيره حديث ان العبد اذا نصح لسيده واحسن عبادة

[illegible]

ربه

ربه فله الاجر مرتين والرفق بالعبيد قال صلى الله عليه وسلم اخوانكم خولكم (اي خدم الرجل [illegible])
جعلهم الله تحت ايديكم فمن كان اخوه تحت يده فليطعمه من طعامه وليلبسه
من لباسه ولا يكلفه ما يغلبه فان كلفه ما يغلبه فليعنه رواه الشيخان وقال صلى الله
عليه وسلم لا يدخل الجنة سيء الملكة وسئل رجل كم اعفو عن الخادم فقال
كل يوم سبعين مرة رواهما الترمذي وغيره وروى البخاري في الادب وغيره عن
علي رضي الله تعالى عنه كان اخر كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلوة الصلوة
واتقوا الله فيما ملكت ايمانكم وروى الحاكم وغيره حديث اكمل المؤمنين ايمانا احسنهم
خلقا والطفهم والقيام بالامرة مع العدل لانتظام مصالح الامة قال الله تعالى واذا
حكمتم بين الناس فاحكموا بالعدل وفي الصحيحين حديث سبعة يظلهم الله في ظله (ان تحكموا ال)
عشر امام عادل وروى البزار حديث للاسلام علامات كمنار الطريق شهادة
ان لا اله الا الله واقام الصلوة وايتاء الزكوة والحكم بكتاب الله وطاعة النبي
الامي والتسليم على بني آدم ومتابعة الجماعة ففي حديث السابق ولزوم الجماعة وروى
الترمذي والنسائي حديث آمركم بخمس الله امرني بهن السمع والطاعة والجهاد
والهجرة والجماعة فانه من فارق الجماعة قيد شبر فقد خلع ربقة الاسلام من عنقه
الا ان يرجع وطاعة اولي الامر قال الله تعالى يا ايها الذين آمنوا اطيعوا الله
واطيعوا الرسول واولي الامر منكم وفي الحديث السابق وطاعة ذوي الامر وروى
ابو داود وغيره حديث اوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة ولو لعبد حبشي
وروى الطبراني بسند ضعيف الاسلام عشرة اسهم شهادة ان لا اله الا الله
وهي الملة والثانية الصلوة وهي الفطرة والثالثة الزكوة وهي الطهرة والرابعة
الصوم وهي الجنة والخامسة الحج وهي الشريعة والسادسة الجهاد وهي العزوة
والسابعة الامر بالمعروف وهي الوفاء والثامنة والتاسعة الجماعة وهي الالفة
والعاشرة الطاعة وهي العصمة والاصلاح بين الناس وفيه قتال الخوارج والبغاة

قال الله تعالى وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فاصلحوا بينهما والمعاونة على البر والتقوى
قال الله تعالى وتعاونوا على البر والتقوى وفيه الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وقد مر في
احاديث وروى مسلم حديث من رأى منكرا فليغيره بيده فان لم يستطع فبلسانه
فان لم يستطع فبقلبه وذلك اضعف الايمان واقامة الحدود قال الله تعالى
لا تأخذكم بهما رأفة في دين الله ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر وقال صلى
الله عليه وسلم انما هلك الذين قبلكم انهم كانوا اذا سرق فيهم الشريف تركوه و
اذا سرق فيهم الضعيف اقاموا عليه الحد رواه الشيخان وقال اقامة حد من حدود
الله خير من مطر اربعين ليلة في بلاد الله تعالى وقال اقيموا حدود الله في القريب
والبعيد ولا تأخذكم في الله لومة لائم رواهما ابن ماجه والجهاد وتقدم فيه عدة
احاديث وفيه المرابطة قال صلى الله عليه وسلم كل ميت يختم على عمله الا الذي
مات مرابطا في سبيل الله فانه ينمى له عمله الى يوم القيمة ويأمن فتنة القبر رواه
الترمذي واداء الامانة قال الله تعالى ان الله يأمركم ان تؤدوا الامانات
الى اهلها وقال صلى الله عليه وسلم لا ايمان لمن لا امانة له رواه احمد و
قال المؤمن من امنه الناس على دمائهم واموالهم صححه الحاكم وتقدم حديث
يطبع المؤمن على الخلال كلها الا الخيانة وروى الطبراني حديث تناصحوا في العلم
فان خيانة احدكم في علمه اشد من خيانته في ماله ومنها الخمس من المغنم كما سبق
في حديث الشيخين والقرض لانه اعانة على كشف كربة مسلم ووفاؤه لانه من الامانة
وفي صحيح مسلم حديث خياركم احسنكم قضاء واكرام الجار قال صلى الله عليه
وسلم من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره رواه الشيخان وروى الترمذي
حديث احسن الى جارك تكن مؤمنا وحسن المعاملة وتقدم فيه حديث
المؤمن من امنه الناس على دمائهم واموالهم وفيه جمع المال من حله قال

صلى الله عليه وسلم

صلى الله عليه وسلم ان التجار يبعثهم الله فجارا الا من اتقى الله وبر وصدق رواه
الترمذي وصححه ابن ماجه وقال يا ايها الناس ان احدكم لن يموت حتى يستكمل
رزقه فاتقوا الله واجملوا في الطلب خذوا ما حل ودعوا ما حرم رواه ابن ماجه
وانفاق المال في حقه وفيه ترك التبذير والسرف قال صلى الله عليه وسلم
ان الله تعالى كره لكم اضاعة المال رواه الشيخان وقال ابن عباس رضي الله عنهما
في قوله تعالى وما انفقتم من شيء فهو يخلفه قال في غير اسراف ولا تقتير وفي قوله تعالى
ولا تبذر تبذيرا الآية التبذير انفاق في غير حق رواهما البخاري في الادب ورد السلام
قال الله تعالى واذا حييتم بتحية فحيوا باحسن منها او ردوها وفي الاحاديث الصحيحة
الامر به وورد عده من الايمان في حديث البزار ثلث من الايمان الانفاق من الاقتار
وبذل السلام والانصاف من نفسك ورواه الطبراني بلفظ من جمعهن فقد جمع
الايمان وتشميت العاطس قال صلى الله عليه وسلم حق المسلم على المسلم ست
اذا لقيته فسلم عليه واذا عطس فحمد الله فشمته الحديث وروى البخاري
حديث اذا عطس احدكم وحمد الله كان حقا على كل مسلم سمعه ان يقول
يرحمك الله وكف الضرر عن الناس قال صلى الله عليه وسلم لا ضرر ولا ضرار رواه
الدارقطني وغيره واجتناب اللهو قال صلى الله عليه وسلم لست من دد
ولا الدد مني وقال الاشرة شر وقال ابن عباس في قوله تعالى ومن الناس من
يشتري لهو الحديث قال الغناء واشباهه رواها البخاري في باب اللهو قال الله
اللهو الباطل والاشرة العبث وروى ابن ابي الدنيا في ذم الملاهي حديث الغناء
ينبت النفاق في القلب نعم في مسند البزار بسند صحيح عليكم بالرمي فانه من خير
لهوكم وفيه ايضا بسند صحيح كل شيء ليس فيه ذكر الله فهو لهو ولغو الا اربع

مشي الرجل بين الغرضين وتأديبه فرسه وملاعبته وتعليم السباحة و
عند ابن ماجه نحوه واماطة الاذى عن الطريق قال صلى الله عليه وسلم الايمان بضع و
ستون او سبعون شعبة فارفعها قول لا اله الا الله وادناها اماطة الاذى عن
الطريق رواه مسلم خاتمة العلم اشرف العمل فلا يصح عمل بدونه وهو اي العمل ثمرته اي العلم
فلا ينفع علم بلا عمل بل يضر وقليله اي العمل معه اي مع العلم خير من كثير مع جهل لان من
عمل بلا علم فساده اكثر من صلاحه فمن ثم اي من اجل ذلك كان العلم كما قال الشافعي رضي الله
عنه افضل من الصلوة النافلة لانه فرض عين او كفاية والفرض افضل من النفل الحديث
البخاري السابق اول التصوف وقد قال صلى الله عليه وسلم فضل العالم على العابد
كفضلي على ادناكم وقال فقيه واحد اشد على الشيطان من الف عابد رواهما الترمذي
غيره وقال فضل العلم احب الي من فضل العبادة رواه الحاكم وفي لفظ عند الطبراني قليل
العلم خير من كثير العبادة وكفى بالمرء فقها اذا عبد الله وكفى بالمرء جهلا اذا اعجب برأيه
وفي لفظ عنده يسير الفقه خير من كثير العبادة وفي صحيح مسلم حديث اذا مات ابن آدم
انقطع عمله الا من ثلث صدقة جارية وعلم ينتفع به الحديث وفي لفظ لابن ماجه
ان مما يلحق المؤمن من عمله وحسناته بعد موته علما نشره وكان صلى الله عليه وسلم
يدعو اللهم اني اعوذ بك من علم لا ينفع رواه الحاكم وغيره وقال كل علم وبال على صاحبه
يوم القيمة الا من عمل به رواه الطبراني وافضله اصول الدين لتوقف اصل الايمان او كماله
عليه فالتفسير لتعلقه بكلام الله تعالى الذي هو اشرف الكلام فالحديث لتعلقه بكلام
النبي صلى الله عليه وسلم فالاصول وقدمه على الفقه لشرف الاصل على الفرع فالفقه
اشرف من غيره للاحاديث السابقة فيه فالالات من النحو والصرف واللغة والمعاني
وغيرها على حسبها اي على حسب الحاجة اليها فالطب يليها وهو من فروض الكفاية ايضا
صرح به في الروضة وغيرها ويحرم علوم الفلاسفة كالمنطق باجماع السلف واكثر

المعتبرين

المعتبرين من الخلف وممن صرح بذلك ابن الصلاح والنووي وخلق لا يحصون وقد جمعت
في تحريمه كتابا نقلت فيه نصوص الائمة في الحط عليه وذكر الحافظ سراج الدين
القزويني الحنفي في كتابه بالغه في تحريمه ان الغزالي رجع الى تحريمه بعد ثنائه عليه
في اول المستصفى وجزم البيلقي من اصحابنا وابن رشيد من المالكية بان المشتغل به تسقط
روايته والصلوة افضل من الطواف وسائر العبادات على الاصح لحديث خير اعمالكم الصلوة
رواه الحاكم وغيره ولانها تجمع من القرب ما لا يجمع غيرها من الطهارة واستقبال القبلة
والقراءة وذكر الله والصلوة على رسول الله صلى الله عليه وسلم وتمنع فيها من كل ما يمنع في
غيرها وتزيد في المنع من الكلام والمشي وغيرهما وقيل الصوم افضل لحديث الصحيحين
كل عمل ابن آدم له الا الصوم فانه لي وانا اجزي به وقيل الطواف افضل منها وقيل للغرباء
بمكة وقيل الحج افضل منها لاجهاده البدن والمال ولانا دعينا اليه في الاصلاب
فاشبه الايمان ولانه لا يتصور وقوعه نفلا اذ احياء الكعبة به فرض كفاية فكل من
قام به فعله موصوف بالفرضية وقيل الصلوة افضل بمكة والصوم افضل بالمدينة
وهو اي الطواف افضل من غيره من العبادات حتى من العمرة روى الازرقي ان انس بن
مالك قدم المدينة فركب اليه عمر بن عبد العزيز فسأله الطواف افضل ام العمرة فقال
الطواف وقيل العمرة افضل منه قال المحب الطبري في تاليف له في المسألة وهو خطأ ظاهر
واول دليل عليه مخالفة السلف فانه لم ينقل تكرارها عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا من
بعده بل كره مالك واحمد تكرارها في العام واجمعوا على استحباب تكرار الطواف والكلام
في الاكثار اي فيمن اراد الاستكثار من نوع واحد ويكون غالبا عليه وليتميز الامر
على المتأكد منه والمتكرر كالصلوة ثم الطواف افضل له والا فصوم يوم افضل من ركعتين
بلا خلاف وكذا عمرة افضل من طواف واحد لاشتمالها عليه وزيادة نبه على ذلك
النووي في شرح المهذب والمحب الطبري في التاليف المذكور والنفل بالبيت افضل منه
خارجه حتى من مسجد مكة والمدينة لحديث الصحيحين ايها الناس صلوا

في بيوتكم فان افضل صلوة المرء في بيته الا المكتوبة وقيده الشيخ في المهذب بتطوع النهار
وتعجب منه النووي في شرحه وقال ابن السبكي في الاشباه والنظائر لعله اشار بذلك الى ان ما
حيث يظهر في المسجد افضل وحيث يخفى فالعكس وهو حسن ونفل الليل افضل من نفل النهار ولحديث
مسلم افضل الصلوة بعد الفريضة صلوة الليل ثم وسطه اي ثلثه الوسط افضل من
طرفيه فآخره افضل من اوله وهو بعد الوسط سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الصلوة
افضل بعد المكتوبة فقال الجوف الليل رواه مسلم وقال احب الصلوة الى الله صلوة داود
كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه وقال ينزل ربنا كل ليلة الى السماء
الدنيا حين يبقى ثلث الليل الاخير فيقول من يدعوني فاستجيب له من يسئلني فاعطيه
من يستغفرني فاغفر له رواهما الشيخان والقرآن افضل من سائر الذكر للحديث الآتي
وهما اي القرآن والذكر افضل من الدعاء حيث لم يشرع روى الترمذي وحسنه عن ابي سعيد
الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سبحانه وتعالى من شغله القرآن وذكري
عن مسئلتي اعطيته افضل ما اعطي السائلين وفضل كلام الله تعالى على سائر الكلام كفضل
الله على خلقه وفي مسند البزار يقول الله تعالى من شغله قراءة القرآن في غير الصلوة وقراءة
القرآن في غير الصلوة افضل من التسبيح والتكبير اما الدعاء حيث شرع وكذا الذكر فهو
اتباعا ومن حرف يتلو افضل من حرفين بغيره قال الله تعالى كتاب انزلناه مبارك ليدبروا
آياته الآية وقال تعالى ورتل القرآن ترتيلا وروى الشيخان عن ابي وائل قال غدونا
على عبد الله بن مسعود فقال رجل قرأت المفصل البارحة فقال هذا كهذ الشعر
وروى احمد عن عائشة رضي الله عنها انه ذكر لها ان ناسا يقرؤون القرآن بالليل مرة
او مرتين فقالت اولئك قرؤوا ولم يقرؤوا كنت اقوم مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلة
التمام فكان يقرأ سورة البقرة وآل عمران والنساء فلا يمر باية فيها تخويف الا دعا الله
واستعاذ ولا يمر باية فيها استبشار الا دعا الله ورغب اليه وروى الترمذي وغيره
حديث يقال لصاحب القرآن اقرأ وارق ورتل كما كنت ترتل في الدنيا فان

منها انك

منزلتك عند آخر آية تقرؤها وروى ابو عبيد عن ابي حمزة قال قلت لابن عباس اني
سريع القراءة فقال لان اقرأ البقرة في ليلة فاتدبرها وارتلها احب الي من ان اقرأ القرآن
اجمع هذرمة وروى اصحاب السنن الاربعة حديث لا يفقه من قرأ القرآن في اقل من
ثلث وروى البخاري عن انس قال كانت قراءة النبي صلى الله عليه وسلم قراءة مفسرة حرفا
حرفا والقراءة بالمصحف افضل منها عن ظهر قلب لان النظر فيه عبادة حتى
كره جماعة من السلف ان يمضي على الرجل يوم لا ينظر فيه مصحفه وروى ابو عبيد حديث
فضل قراءة القرآن نظرا على من يقرؤه ظهرا كفضل الفريضة على النافلة واسناده ضعيف
وفي الشعب للبيهقي باسانيد ضعيفة حديث قراءة القرآن في الصلوة افضل من
قراءة القرآن في غير المصحف الف درجة وقراءة في المصحف تضعف على ذلك الى
الفي درجة وحديث اعطوا اعينكم حظها من العبادة قالوا وما هو قال النظر في المصحف
وفيه بسند صحيح موقوفا على ابن مسعود اديموا النظر في المصحف والجهر افضل من
الاسرار حيث لا رياء لان نفعه متعد للغير اما اذا خاف الرياء فالاسرار افضل و
وعليه يحمل حديث الترمذي الجاهر بالقرآن كالجاهر بالصدقة والمسر بالقرآن
كالمسر بالصدقة والسكوت افضل من الكلام ولو استوت مصلحتهما الا في حق
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلام ابن آدم عليه لا له الا امر بمعروف
او نهيا عن منكر او ذكر الله وقال لا تكثروا الكلام بغير ذكر الله فان الكلام بغير
ذكر الله قسوة القلب وان ابعد الناس من الله القلب القاسي وقال اذا اصبح
ابن آدم فان الاعضاء كلها تكفر اللسان فتقول له اتق الله فينا فانما نحن
بك فان استقمت استقمنا وان اعوججت اعوججنا وقال لعقبة بن عامر وقد ساله
ما النجاة فقال امسك لسانك وليسعك بيتك وقال لسفيان وقد ساله
ما اخوف ما تخاف علي فقال اخوف ما اخاف هذا واخذ بلسانه وقال انس رضي الله عنه

مسألة روى ابو داود والترمذي والنسائي عن ام سلمة رضي الله عنها انها نعتت قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا هي قراءة مفسرة حرفا حرفا

توفي حجر عشرة رجل بالجنة فقال صلى الله عليه وسلم او لا تدري فلعله تكلم فيما لا يعنيه
رواها كلها الترمذي وغيره وفي الصحيحين ان العبد يتكلم بالكلمة ما يتبين فيها
يزل بها الى النار ابعد ما بين المشرق والمغرب وروى البخاري حديث من يضمن لي
ما بين لحييه ورجليه اضمن له الجنة وقوله ما يتبين اي يتفكر في انها خير ام لا
والمستثنى في الحديث الاول هو المراد بقوله الا في حق ومخالطة الناس
وتحمل اذاهم افضل من اعتزالهم قال صلى الله عليه وسلم المؤمن الذي يخالط
الناس ويحمل اذاهم خير من الذي لا يخالط الناس ولا يصبر على اذاهم رواه البخاري
في الادب وغيره وهو اي اعتزالهم افضل حيث يخاف الفتنة في دينه من افتتانهم
على اذاهم عليه وعليه يحمل حديث عقبة السابق وليسعك بيتك وحديث
البخاري يوشك ان يكون خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال ومواقع
القطر يفر بدينه من الفتن وحديث الصحيحين اي الناس افضل قال رجل جاهد
بماله ونفسه قال ثم من قال الله ورسوله اعلم قال ثم مؤمن يعتزل في شعب يتقي
ربه ويدع الناس من شره وروى ابن ابي الدنيا في كتاب العزلة ان اعجب الناس الي
رجل يؤمن بالله ورسوله ويقيم الصلوة ويؤتي الزكوة ويعمر ماله ويحفظ دينه
ويعتزل الناس وروى البيهقي في الزهد حديث ابي هريرة مرفوعا ياتي على الناس
زمان لا يسلم لذي دين دينه الا من هرب بدينه من شاهق الى شاهق ومن حجر الى حجر
فاذا كان ذلك الزمان لم تنل المعيشة الا بسخط الله فاذا كان كذلك كان هلاك
الرجل على يدي زوجته وولده فان لم يكن له زوجة ولا ولد كان هلاكه على
يدي ابويه فان لم يكن له ابوان كان هلاكه على يدي قرابته او الجيران قالوا كيف
يا رسول الله قال يعيرونه بضيق المعيشة فعند ذلك يورد نفسه الموارد التي
يهلك بها نفسه والكفاف افضل من الفقر والغنى قال صلى الله عليه وسلم

قد

يقال ابو حنيفة [illegible]
[illegible] الاول الجنة

قد افلح من اسلم ورزق كفافا وقنعه الله بما رزقه وقال طوبى لمن هدي للاسلام
وكان عيشه كفافا وقنع وقال اللهم اجعل رزق آل محمد قوتا كفافا روى الاول
والاخير مسلم والثاني الترمذي وروى ايضا حديث ان اغبط اوليائي عندي
لمؤمن خفيف الحاذ ذو حظ من الصلوة احسن عبادة ربه واطاعه في السر
كان غامضا في الناس لا يشار اليه بالاصابع وكان رزقه كفافا فصبر على ذلك
وروى مسلم حديث [illegible] يا ابن آدم انك ان تبذل الفضل خير لك وان تمسكه
شر لك ولا تلام على كفاف وقيل الفقر مع الصبر افضل ففي الحديث الصحيح يدخل
فقراء المسلمين قبل اغنيائهم بنصف يوم وهو خمسمائة عام وعند الترمذي
اللهم احيني مسكينا وامتني مسكينا واحشرني في زمرة المساكين يوم القيمة وقيل
الغنى مع الشكر افضل لحديث الصحيحين ذهب اهل الدثور بالاجور الحديث
وفضل قوم التوكل على الاكتساب بالاعراض عن الاسباب اعتمادا للقلب على الله
تعالى وعكس قوم ففضلوا الاكتساب على تركه وفصل الآخرون باختلاف الاحوال
فمن يكون في توكله لا يتسخط عند ضيق الرزق عليه ولا يتطلع الى سؤال احد
من الخلق فالتوكل في حقه افضل لما فيه من الصبر والمجاهدة للنفس ومن يكون في توكله
بخلاف ما ذكر فالاكتساب في حقه افضل حذرا من السخط والتطلع والمختار عندي
انه لا ينافي التوكل الكسب بل يكون مكتسبا متوكلا بان يرضى بما قسم به ولا
يتطلع الى اكثر منه فقد قال عمر رضي الله عنه لقوم قعدوا وادعوا التوكل
ما انتم المتوكلون بل انتم المتاكلون انما المتوكل الذي يلقي بذره في الارض ويتوكل
رواه البيهقي وفي رسالة القشيري عن سهل بن عبد الله التوكل حال النبي صلى الله
عليه وسلم والكسب سنته فمن قوي على حاله فلا يتركن سنته وتقريب
ذلك حديث ادع ناقتي واتوكل فقال اعقلها وتوكل ولا ينافيه ايضا ادخار

فوت سنة فقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخر قوت عياله سنة
كما في الصحيحين وهو سيد المتوكلين وكل من الخلق اقامه الله تعالى على ما يريد
سبحانه من الحالة التي هو عليها من كسب وترك وعلم وعمل وارتفاع وانخفاض
وغير ذلك لانتظام الوجود اذ لو ترك الناس كلهم الكسب لتعطلت المصالح
والمعايش وتفاوت المراتب في الدنيا والاخرة لا راد لقضائه بالدفع
ولا معقب بالنقص سبحانه وتعالى وفرغ المؤلف الشارح من تاليفه يوم الثلثا
ثالث ربيع الاول سنة ثلث وسبعين وثمان مائة وصلى الله على محمد وآله
اجمعين فلما تم الفراغ من تسويد اتمام الدراية في شرح النقاية للامام الحافظ
السيوطي رحمه الله تعالى سنة ست وثمانين بعد الثمانين والالف من هجرة سيد
الانبياء عليه وآله التحية والثناء كاتبه العاصي الراجي العفو بن الحبيب محمد سعيد
ابن سعد الدين الحسيني الكلجيني في قرية كلجي غاية الاستعجال لان وجدته
سقيما فكن ربا فلا تأخذ في هذه الملام

تاريخ تاليف
تاريخ تحرير
نام كاتب
موطن او

هذا شرح القصيدة المسماة ببدء الامالي للشيخ الدين رحمه الله

الله مالك مولى الموالي له وصف التكبر والتعالي الا لا يشاركه شريك ويخلق ما
يشاء بلا امثال جليل جل عن مثل وشبه عزيز عز عن عم وخال يقول العبد في بدء الامالي
لتوحيد بنظم كاللآلي المراد بالعبد نفسه البدء الابتداء الامالي جمع الاملاء وهو
الكتب عن ظهر القلب من غير استعانة بكتاب المراد بالتوحيد توحيد الله تعالى
هو الاقرار باللسان والتصديق بالجنان انه احد في ذاته واحد في صفاته النظم
الجمع يقال نظمت اللؤلؤ اي جمعته اللآلي جمع اللؤلؤ وهو المعروف قوله لتوحيد متعلق
بالقول اي يقول للتوحيد اي لكونه مستعدا بالتوحيد بالصفة القديم وصفات
الكمال ولا يجوز ان يتعلق بالبدء كما زعم البعض لان الابتداء ليس بالتوحيد
بل ابتداء بالبحث عن القديم وصفات الكمال وقوله بنظم متعلق بالبدء ويجوز ان
يتعلق بالقول والاول اولى لقربه كاللآلي صفة للنظم اي لنظم مثل نظم اللآلي وكان نظم
اللآلي في الحسن والبهاء وفي هذا البيت اشارة الى ان الواجب على العبد العاقل الاعتصام
بالتوحيد والتبري عن النظير والشريك ومعرفة الله تعالى بالنظر والفكر ثم صفة بما
يامره فقال اله الخلق مولانا قديم وموصوف باوصاف الكمال المراد بالاله
المعبود بالخلق المخلوق وهو ما سوى الله تعالى المولى مشترك بين الاعلى والاسفل والمراد
هنا الاعلى بقرينة اضافته الى الخلق وهو بمعنى قوله مولانا صفة الاله قديم خبره والمراد
بصفات الكمال الثبوتية وهو ما يلزم من نفيه نقيضه كالقدرة والحيوة والعلم والادراك
والارادة وغير ذلك وفي هذا البيت مقامان احدهما ان معبود الخلق قديم وكان
موصوف باوصاف الكمال المقام الاول فلانه لو لم يكن قديما كان حادثا اذ لا واسطة
بينهما لان القديم ما لا ابتداء لوجوده والحادث ما لوجوده ابتداء ولا واسطة بين

النفي والاثبات لكن الثاني اعني كونه حادثا باطل لانه على تقدير حدوثه يحتاج المحدث الى آخر
اذ الحادث هو ما كان العدم والوجود بالنسبة اليه سواء فتخصيصه بالوجود دون العدم
بلا مخصص ممتنع فلابد له من محدث وينقل الكلام الى ذلك المحدث فاما ان يتسلسل وهو باطل
لما ذكر في المطولات او ينتهي الى من هو المطلوب واما المقام الثاني وهو انه متصف بصفات الكمال
فلانه لو لم يتصف بها لاتصف باضدادها كالجهل والعجز والموت وغير ذلك وهي نقايص
لكن الثاني ظاهر الاستحالة لانه من امارات الحادث فلا يتصف بها على ان الله تعالى نص
في كتابه القديم على ذلك حيث قال ولا يحيطون بشيء من علمه انه لم يعلم انه سميع بصير
ذو القوة المتين الى غيره من الايات وفي اتصافه بها اختلافات لا يليق بهذا المقام ذكرها
فقال رح هو الحي المدبر كل امر هو الحق المقدر ذو الجلال الحي صفة من صفات
الكمال فلا وجه لذكره وقد ذكرنا معنى الحيوة في شرح العمدة والمدبر هو المتعين في ايجاد مع علمه
بعواقب الامور ومفعول المقدر محذوف في اي كل امر بقرينة ما تقدم اي يقدر كل امر في الازل على ما هو
عليه من خير او شر او حسن او قبيح فعلى هذا يكون كل شيء بقضائه وقدره والجلال هو الصفات
السلبية لكونه ليس بجسم ولا مركب وغير ذلك الحاصل ان هذا البيت يشتمل على ان الله تعالى
احد بما انه خالق كل شيء من الجواهر والاعراض وقدرته شاملة لجميع الموجودات ايضا فيه
افعال العباد والى هذا اشار بقوله المدبر كل امر لان كل للاحاطة خلافا للمعتزلة فان العبد
عندهم موجد لافعاله على سبيل الايجاب بل على صفة الاختيار ولنا ان العبد لو كان هو موجدا
لافعال نفسه لكان عالما بتفاصيلها اذ لو جوز الايجاد من غير علم لبطل اثبات عالمية الله تعالى
لجواز ان يصدر عنه العالم مع عدم علمه بشيء منه ولكن العبد غير عالم بتفاصيلها
اما اولا ففي حق النائم واما ثانيا فلان الفاعل للحركة البطيئة قد فعل السكون في بعض الاحيان

والحركة

والحركة في بعضها مع انه لا شعور له بالسكون احتج الخصم بان فعل العبد لو كان بخلق الله تعالى
وايجاده لما كان العبد متمكنا من الفعل البتة لانه ان لم يخلقه الله تعالى فيه كان ممتنع الحصول وان
خلقه الله تعالى فيه كان واجب الحصول ولو لم يكن العبد متمكنا من الفعل والترك كانت
افعاله جارية مجرى حركة الجمادات فكما ان البديهة جازمة بانه لا يجوز من الجماد
مدحها وذمها وجب ان يكون الامر كذلك في افعال العباد لما كان ذلك
باطلا علمنا ان العبد موجد لافعاله والجواب انها بخلق الله تعالى عند مباشرته اياها فلانه
والمدح والذم للمباشرة والكسب لا للايجاد ثم ان الله تعالى اجرى العادة بان العبد
اذا صمم على الطاعة او متى صمم على المعصية فانه يخلقها وفيه بحث لان العبد اما ان
يكون مستبدا بادخال الشيء في الوجود او لا يكون فهذا دائر بين النفي والاثبات
ولا واسطة بينهما فان كان الاول فقد سلم قول المعتزلة وان كان الثاني كان العبد مضطرا
لان الله تعالى اذا خلق في العبد حصل لا محالة واذا لم يخلقه استحال الحصول فيه فكان
العبد مضطرا او يعود الاشكال فظهر ان الكسب اسم بلا مسمى لان تصميم العبد ايضا فعله
فيكون واقعا بقدرة الله تعالى ولصعوبة هذا المقام اتكل السلف على المناظرين فيه وتكلمنا
في شرح العمدة في هذا المقام من اراد زيادة الاطلاع فليطالع ثم وثانيها ان كل شيء تعلقه
الله تعالى والدليل عليه قوله تعالى انا كل شيء خلقناه بقدر فان في افادة العموم صريحا وهو عبارة
عن العلم بجميع الموجودات في الازل على سبيل الابداع والقضاء هو وجوبها في موادها
الخارجية مفصلة واحدا بعد احد على ما سبق به العلم الازلي ويرد على العكس والنقض
عن ثالثها سيجيء انشاء الله تعالى قال رح مريد الخير والشر القبيح ولكن ليس يرضى بالمحال

قال صاحب الصحايف معنى الارادة واضح عند العقل اذ كل احد منا يعلم انه قبل تحصيله منه فعلا او قولا يظهر في نفسه حالة ميلانية يقتضي ترجيح احدهما على الاخر والاختيار قريب منها فكان نوع اعتبار ملاحظة الطرف الاخر في معنى ارادة اصح اختلاف فقال بعضهم انها عين العلم وهو قول المحققين من الاشاعرة والمعتزلة وبعضهم انها علم بما في الفعل من المصلحة الداعية الى الايجاد وهو قول ابي الحسن البصري وبعضهم انها في افعاله تعالى علمه بما في افعال الغير الامر بها وهو قول الكعبي والرضا وكون الشيء مستحسنا عنده وانها اي عين وجوده في الخارج والمراد هنا ما كان بسبيل الصواب عند اهل النهي كالكفر والمعصية كما قال الشاعر تعصي الاله وانت تظهر حبه هذا محال في الفعال بديع لو كان حبك صادقا لاطعته ان المحب لمن يحب مطيع ان هذا بعيد في العقل بديع في الفعال اذا تقرر هذا فنقول اما انه موجد لجميع الكائنات ثبت انه مريد له لانه موجد لها على سبيل الاختيار وكل موجد على سبيل الاختيار فهو مريد له وهو المطلوب لكن ما كان منه سبحانه يتعلق بامره ورضاه ومحبته بل يتعلق به سخطه وكراهته وقالت المعتزلة ما كان منه معصية فلا يتعلق به ارادته وما كان طاعة وخيرا فهو بارادته قال رح صفات الله ليست عين ذاته ولا غيرا سواها ذا انفصال اختلفوا في ان صفاته هل هي عين الذات او غيرها فذهبت الفلاسفة الى انها عين الذات وتحرير قولهم قول المعتزلة ان الله عالم بلا علم بل بالذات لان معناه انه ليس له عالم الا وجهة قيام العلم به الذي هو لصفته بل وجهة ذاته وجعلوها ان العالم من له علم فيكون علمه ذاته تعالى عما يقول الظالمون علوا كبيرا واحتجوا بانها لو كانت زائدة على الذات فهي لا يخلو اما ان يكون صفة

كمال ام لا فان كان الاول يلزم نقصها عنه وان كان الثاني كان تعالى ناقصا بذاته مستكملا بغيره واجيب بان النقصان انما يلزم ان لو كان صفة الكمال ناشئة من امر منفصل اما اذا كانت ناشئة عن الذات فهو ممنوع وذهب اهل السنة والجماعة الى ان صفاته تعالى ليست عين ذاته تعالى لما ان المعاني التي تفهم من هذه الصفات لغة وعقلا ان لم تكن ثابتة لذات الله تعالى لكان نقصا لانها صفات كمال ونقايضها نقائص وان كانت ثابتة كانت زائدة بالضرورة لان تلك المعاني يمتنع بذاتها فثبت انها ليست عين الذات وليست غيرها ايضا لما ان الغيرين هما اللذان يمكن انفكاك احدهما عن الاخر امكان اي زمان اي وجود وعلم وذاته وصفاته تعالى ليست كذلك فذاته بدون صفاته وعلى العكس ممتنع فلا يكون غيره وفي قوله ذا انفصال اشارة الى هذا التفسير اي ليست يمكن انفصالها عنه المجيب المفهوم فانها غيره لان ما يفهم من الذات لا يفهم من الصفات فاحدهما غير الاخر كذا حرر صفات الذات والافعال طرا قديمات مصونات الزوال قوله طرا اي جميعا حال والضمير في قديمات مصونات الزوال اي محفوظات عن الفناء او عن ان تنفك عن الذات قال اصحابنا صفات الله تعالى كلها ازلية قديمة قائمة بذات الله تعالى سواء كانت تلك الصفات صفات الفعل او صفات الذات قال الاشاعرة صفات الذات قديمة قائمة بذات الله تعالى وفسروها بانها ما يلزم من نفيه نقيضه كالعلم والقدرة وغيرهما وتلك صفات الفعل حادثة غير قائمة بذاته تعالى وفسروها بانها ما لا يلزم

قال الطرطوسي في مجمع البحرين في الفرق بين صفات الذات وصفات الفعل ان كل صفة وصف بها ولا يوصف بضدها فهي صفات الذات كالعلم والقدرة وكل صفة يوصف بها ويوصف بضدها فهي صفات الفعل كالارادة والمشية ... ان كل صفة ... ولا ... الفعل ... صفات الذات ... واشهد ان الاسلام ... انتهى كلامه

من نفيه نقيضه كالتكوين والتصوير والاحياء والاماتة وغير ذلك لنا
انها لو كانت حادثة لكان التعري عنه ثابتا في الازل ثم اتصف بنقيض
ما عليه وهو من امارات الحدث قال رح نسمي الله شيئا لا كالاشياء وذاتا
عن جهات الست خالي الشيء اسم للموجود الثابت والذات كل ما يمكن ان يتصور
بالاستقلال بخلاف الصفة فانها كل ما لا يمكن تصوره الا تابعا والجهات الست
هو الفوق والتحت واليمين والشمال والخلف والقدام قوله خالي خبر مبتدأ محذوف
اي هو خالي الجملة صفة لقوله ذاتا ولا نظن ان قوله خالي مبتدأ وقوله عن الجهات
خبره لانه متعلق بقوله خالي ومتعلق الشيء لا يجوز وقوعه خبرا عن الشيء
وفي هذا البيت اشارة الى دعويين احديهما ان اطلاق كل اسم على الله تعالى ليس
بجائز بل ينتهي في اطلاق الاسم اليه الى اذن الشرع فاذا اطلق الاسم اشترط ان يجب
نفي المماثلة كما نسمي الله تعالى شيئا لا كالاشياء لانا نثبت معه الشيئية اولا
ثم ننفي المماثلة بينه وبين غيره من الاشياء على انه ورد به الشرع كقوله تعالى قل اي
شيء اكبر شهادة قل الله شهيد بيني فلا يقال انه جسم لا كالاجسام كما ذهب اليه
الكرامية لانه اذا لم يرد الشرع بلفظ الجسم وان كان معناه الثابت لغة مستحيلا
على الله تعالى كان اطلاقه ممتنعا وكذا الكلام في اطلاق الذات عليه وثانيهما انه منزه
عن الجهات واشار الى هذا بقوله عن جهات الست خالي اي نسمي ذاتا هو خالي
عن الجهات يعني نسمي ذاتا لا كالذوات لانها لا تخلو عن الجهات فيكون ذات الله تعالى خالا

خلافا للكرامية

للكرامية لنا انه ليس بمتحيز ولا حال في المتحيز واذا كان كذلك لم يكن في جهة اصلا
وهذا معلوم بالضرورة واما انه ليس بمتحيز فيذكر في موضعه قال رح وليس الاسم
غيرا للمسمى لدى اهل البصيرة خير آل البصيرة نور القلب به يبصر الاشياء
الآل الاهل والمراد هنا اهل البصيرة وهو اهل السنة والجماعة اعلم ان الاسم المركب
من الحروف ليس بعين المسمى بالاجماع لانه حادث بخلاف المسمى فلا يكون عينه وانما
الخلاف فيما بينهم من الاسم هل هو عين المسمى اولا فذهب اهل السنة الى انه عينه
والعبارة التي يعبر بها عن المسمى تسميات قال صاحب الصحائف الحق ان النزاع لفظي
لانهم ان ارادوا بالاسم لفظا يدل على شيء مجرد عن احد الازمنة كما هو المشهور
فلا شك انه غير المسمى وان ارادوا به غير ذلك مما يصح ان يكون عين المسمى فلا
نزاع فيه واذا تقرر هذا فنقول اسم كل شيء اما ان يدل على ماهيته او جزء ماهيته
او على امر خارج عن ماهيته او على المركب منهما والثالث والرابع لا يجري في حقه تعالى
واما الاول فخالف الامام فخر الدين الرازي هل يجوز ان يكون لماهيته اسم ام لا فان
قلت ان ماهيته تعالى معلومة للبشر جاز والا فلا قال رح وما ان جوهر ربي و
جسم ولا كل وبعض ذو اشتمال ان في قوله ما ان زايدة فانها اذا زيدت بعد
ما كما في قوله وما ان طبنا جبن ولكن منايانا ودولة آخرينا وربي مبتدأ
وخبره جوهر مقدم عليه والمراد بالجوهر الجزء الذي لا يتجزى وهو متحيز لا ينقسم
بالفك المقطع ولا بالوهم والغرض والجسم هو جوهر ذو ابعاد ثلاثة طول وعرض و

عمقًا اذا عرفت هذا فاعلم ان البيت مشتمل على ثلثة دعاوى احدٰيها انه ليس
بجوهر لانه اصل المركبات والله تعالى منزه عن ان يكون اصلا لها ولانه متحيز والصانع
ليس بمتحيز فنتج انه ليس بصانع وثانيها انه ليس بجسم لان الجسم مركب وكل مركب
مفتقر الى اجزائه والمفتقر الى الغير ممكن والله سبحانه منزه عن الامكان فلا
يكون جسما وثالثها انه ليس بمشتمل للمكان والزمان لانه يكون محدودا و
هو من امارات الحدث قوله ولا كل وبعض مستدرك لان ذكر الجوهر والجسم يغني عن ذكرهما
قال رح وفي الاذهان حق كون جزء بلا وصف التجزي يا ابن خال اختلفوا
في وجود الجزء الذي لا يتجزى فذهبت الفلاسفة الى امتناعه والمتكلمون الى اثباته و
عبروا عنه بالنقطة وقالوا انها شيء ذو وضع غير منقسم فان كانت منتقلة
لعالها في الجزء وان كان محلها غير منقسم فلا يلزم انقسام الحال بانقسامه فلزم
الجزء قال رح وما القرآن مخلوقا تعالى كلام الرب عن جنس المقال القرآن
يطلق ويراد به المقروء ويراد به القراءة ويراد به المصحف والمراد هنا الاول يعني ان القرآن
كلام الرب عز اسمه منزه عن جنس المقال مصدر ميمي يراد به هنا المقول اي عن جنس المقول الذي هو من جنس
ما يقول الناس وهو الحروف والاصوات اتفق المسلمون على اطلاق لفظ المتكلم
على الله تعالى لكنهم اختلفوا في معناه فذهبت المعتزلة الى ان معناه كونه تعالى موجدا
للاصوات الدالة على معان مخصوصة وذهب اهل السنة الى انه متكلم بكلام نفسي
واتفقوا على انه ليس متكلما بهذه الحروف والاصوات لانه تعالى يتعالى عن جنس

اتصافه

اتصافه بالكلام فلو لم يكن الله تعالى موصوفا بالكلام لكان موصوفا بالخرس و
هو نقص على الله تعالى وهو محال على الله تعالى صرح بكونه تعالى متكلما
بقوله وكلم الله موسى تكليما ولا شك ان الحادث والاصوات غير الكلام فان قيل
اسم الكلام موضوع في اللغة لهذه الالفاظ والحروف وانتم لا تقولون بكونه
موصوفا بالكلام بهذا المعنى فقد صرفتم اللفظ عن ظاهره واذا كان كذلك
لم يكن صرفه الى المعنى الذي ذكرتم اولى من صرفه الى معنى اخر قلنا لا نسلم ان الكلام
في اللغة موضوع لهذه الحروف بدليل قول الشاعر ان الكلام لفي الفؤاد وانما
جعل اللسان على الفؤاد دليلا قال رح ورب العرش فوق العرش لكن
بلا وصف التمكن واتصال كانه جواب عن تمسك المجسمة تقريره
انهم ذهبوا الى ان الله تعالى متمكن على العرش وتمسكوا بقوله تعالى الرحمن
على العرش استوى فانه صريح في انه مستو متمكن على العرش وجوابه ما اشار اليه
بقوله بلا وصف التمكن الخ تقريره ان الله تعالى لا يوصف بكونه متمكنا فوق
العرش ومتصلا به لما ان العرش محدث ومعناه متبعض متجز فلو كان الله
تعالى متمكنا في العرش فلا يخلو اما ان يكون اكبر مساحة وهو باطل لانه
يوجب التبعض والتجزي وهو مناف للتوحيد واما ان يكون مقدار
العرش لما مر انفا وكذا لو كان اصغر منه فلا يوصف بكونه متمكنا ايضا
العرش ليس بقديم فيكون الصانع غير متمكن في الازل ولا متصلا به فلو تمكن
واتصل بعد خلقه اياه لتغير عما كان عليه وقبول التغيير امارة الحدث

وهي على الله تعالى محال واما الجواب عن الآية الشريفة فنقول ان الاستواء يذكر ويراد
به الاستيلاء والاتمام والاستقرار فلا يكون حجة مع الاحتمال بل ان الترجيح للاستيلاء
لان المقام مقام المدح فلو كان حملا على غيره لا يبقى المدح قال رح وما التشبيه
للرحمن وجها فصن عن ذاك اصناف الاهالي الاصناف جمع صنف وهو
بمعنى النوع لغة وفي الاصطلاح هو النوع المقيد بصفة كالرومي والزنجي والمراد هنا
الثاني يعني حقيقة ذاته تعالى ليست مشابهة بشيء من العالم فلا وجه للتشبيه
فصن عن التشبيه صنف اهل السنة والجماعة بالدلائل العقلية والنقلية
اما العقلي فهو انها لو ماثلت غيرها لكان تميزها عنه بمميز فالواجب الملك
المميز الذي به امتياز حقيقته عن غيرها ان كان ذاته سبحانه وتعالى لزم
الترجيح بلا مرجح لكون حقيقته مماثلة لسائر الحقائق ما يختص بها دون غيرها
ترجح بلا مرجح وان كان غير ذاته تعالى فاما ان يكون ملاقيا لذاته اي حقيقته له
عاد الكلام الى ذلك الموجب الملاقي فان الموجب له ان كان ذاته لزم الترجيح بلا مرجح
وان كان غيره فينقل الكلام اليه مرة اخرى لزم التسلسل وان كان الواجب امرا مباينا
لذاته لم يكن الواجب تعالى محتاجا فهو قديم ومتباين الى سبب منفصل وهو محال
واما النقلي فهو قوله تعالى ليس كمثله شيء وهو تعالى بالغ في نفي المماثلة حيث
اوقع في النكرة في النفي وادخل حرف التشبيه على المثل وتكلمنا في شرح العقائد
فليطلب منه تحقيقه قال رح ولا يمضي على الديان وقت واحوال
وازمان بحال الديان المجازي الوقت والزمان مقدار الحركة الحال

صفة غير راسخة يعني ان الله تعالى منزه عن الزمان كما انه منزه عن المكان
وكذا منزه عن ورود صفة غير راسخة عليه تعالى لاستحالة كونه تعالى
موردا للحوادث المتعاقبة ومحالا بها ولان الزمان والحال لا يقبل تعاقب
ولا يمضيان عليه في الازل فلو كان موردا لهما بعد خلقهما التغير عما
كان عليه والقبول عن امارات الحدث قوله وقت يغني عن ذكر الازمان
وكذا قوله بحال الصفة لكنه لا يفسد المعنى اذ قلنا انه لا يمضي عليه في حال
يوهم ان له حالا لا يثبت الحال في حالة النفي وهو تنافض الملهم الا ان
تعالى في حال عن احوال المخلوقات وفيه ما فيه فاعرفه بالتامل قال رح ومستغن
اله عن نساء واولاد اناث او رجال قوله اناث مجرور بانه بدل من الاولاد وفي
قوله او رجال بمعنى الواو وهذا اشارة الى تنزيهه تعالى عما وصفه المشركون فان
بعضهم يقولون الملائكة بنات الله تعالى الله عما يقول المنافقون علوا كبيرا كما
قال تبارك وتعالى ويجعلون لله البنات ولهم ما يشتهون فرد الله تعالى قولهم بقوله
سبحانه وتعالى وكذا قوله عز وجل وجعلوا الملائكة الذين هم عباد الرحمن اناثا قوله
الذين هم عباد الرحمن اشارة الى انهم عبيد واولاد على الله لا يليق به لان الله تعالى
لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد لان الولد يقوم مقام الاب فلو كان له ولد كما
زعم اعداء الله تعالى يلزم التعدد وهو باطل بالدلائل التي ذكرت في المطولات وبعضهم يقول
عيسى عليه السلام ابن الله كما اخبر الله تعالى بقوله وقالت النصارى المسيح ابن الله
وبعضهم عزير ابن الله وبعضهم يقول مريم زوجة الله تعالى الله عما لا يليق بذاته علوا
كبيرا لانه غني عن النساء والولد قال رح كذا عن كل ذي عون ونصر تفرد ذو الجلال
وذو المعالي يعني تعالى تفرد بالامر اذ قام فيه من غير مشاركة اي انه تعالى

كما هو مستغن عن النساء والاولاد مستغن عن المعين والناصر وليس له شريك
بل منفرد بالخلق والبعث لان قدرته شاملة فوق كل قدرة وحذف متعلق المنفرد
يشعر بانه مستغن في كل امر لانه يفيد العموم قال يميت الخلق طرا ثم يحيي فيجزيهم
على وفق الخصال الجزاء عام في كل المكافات فيستعمل تارة في معنى المعاقبة
واخرى بمعنى الاثابة الخصال جمع خصلة وهي تستعمل في الافعال الغريزية يقال فلان
خصلة حسنة اذا حسن خلقه ولعل هذا البيت بيان وتفصيل لما اجمله
هنا وفيه مقامان احدهما المعاد وثانيهما الجزاء اما الاول فبالعقل والنقل
اما العقل فلان المعاد ممكن في نفسه والصادق اخبر عن وقوعه فوجب القول به
وانما قلنا انه ممكن لان الامكان انما يثبت بالنظر الى القابل والى الفاعل
وهما حاصلان اما بالنظر الى القابل فلان قبول الجسم للاعراض القائمة به امر
ثابت لذاته وما بالذات حصل ابدا واما بالنظر الى الفاعل فلانه عالم با
لجزئيات فيكون عالما باجزاء تلك العظام النخرة والجلود الممزقة المتلاشية
في اقطار الافاق وقادر على جميع الممكنات فيكون قادرا على تمييز جميع
الاجزاء وجمعها واعادتها واما النقل فكقوله تعالى كما بدانا اول خلق نعيده وقوله
تعالى ما خلقكم ولا بعثكم الا كنفس واحدة يعني انشاءكم وحشركم بالنسبة الى قدرته
الشاملة سواء ثم القائلون بالمعاد البدني قالوا انما يعاد ما هو حقيقة الانسان
وهي اجزاء اصلية باقية من اول العمر الى منتهاه وقيل هي عبارة عن الحيوة واما المقام
الثاني فبقوله تعالى فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره قال لاهل الخير جنات
ونعمى وللكفار ادراك النكال ففي هذا البيت تفصيل ما اجمله

في البيت

في البيت المتقدم من قوله فيجزيهم على وفق الخصال الجنات بساتين نعمى مصدر كالبشرى
ادراك بفتح الهمزة جمع درك وهو جزء من اجزاء النيران النكال العقوبة والاضافة بمعنى
اللام ويروى بكسر الهمزة فيكون مصدرا مضافا الى المفعول يعني يعطي الله تعالى
لاهل الخير عوضا في الاخرة لقوله تعالى يدخل الذين امنوا وعملوا الصالحات جنات
تجري من تحتها الانهار يحلون فيها من اساور من ذهب ولباسهم فيها حرير
والكفار ايضا يعطي عوض ما عملوا في الدنيا وهو ظاهر قال ولا يفنى الجحيم
ولا الجنان ولا اهلوهما اهل انتقال الجنان بكسر الجيم جمع جنة يعني لا
فناء لا لهما ولا لاهلها حيث قال تبارك وتعالى ان الذين كفروا من اهل الكتاب
والمشركين في نار جهنم خالدين فيها وكذا الحديث المشهور عن النبي صلى الله عليه وسلم
اذا دخل اهل الجنة الجنة واهل النار النار ينادي مناد من قبل الله تعالى يا اهل الجنة
والنار يا اهل الجنة خلود لا موت ويا اهل النار خلود لا موت واذا ثبت
خلود اهلها اذ لا قائل بالفصل قال يراه المؤمنون بغير كيف وادراك
وضرب من مثال اي نوع من الصورة يعني يرونه من غير نوع الصورة والمثل
ان معناه من غير ان ضرب له مثالا عن الرؤية لان من المثال صفة الخلق جل عن التشبيه
تعلق به اذ المعنى لا يليق به اعلم ان الله تعالى يصح ان يكون مرئيا للناس خلافا
للفلاسفة والمعتزلة والمشبهة والكرامية وان جوزوه مع جوزوا كونه في المكان
والجهة ونحن نقول بكونه منزها عن الجهة ينكرونها فالرؤية المنزهة عن
كيفية ما لا يقول بها احد الا اهل السنة ودليلهم ان الوجود في الشاهد علة

لصحة الرؤية فيجب ان يكون في الغايب كذلك وفيه بحث لان وجوده مخالف
لوجودنا فلا يلزم من كون وجودنا علة لصحة الرؤية كون وجوده تعالى كذلك ولئن
سلمنا انه غير مخالف لكن لانسلم ان صحة الرؤية في الشاهد مفتقرة الى علة
وانما يفتقر الى العلة ان لو كانت ثبوتية اما اذا كانت عدمية يعني صحة الرؤية
لانها اعتبارية والاعتبارية فلان العدم لا يعلل وان سلمنا ان صحة
رؤيتنا معللة لكن لانسلم ان العلة هي الوجود والمعتمد في هذا المقام الادلة
السمعية احدها ان الله تعالى علق الرؤية باستقرار الجبل وهو ممكن و
المعلق على الممكن ممكن فالرؤية ممكنة وفيه اشكال ذكرناه مع جوابه في شرح العقايد
وثانيها قوله تعالى وجوه يومئذ ناضرة الى ربها ناظرة والنظر اما ان يكون عبارة
عن الرؤية او تقلب الحدقة نحو المرئي التماسا لرؤيته فان كان الاول فهو المطلوب
وان كان الثاني فيحمل على الرؤية لان النظر كالسبب للرؤية ويعبر
السبب عن المسبب وهو اقوى وجوه المجاز فان قيل لم لا يجوز ان يكون الى
حرف جر بل واحد الالاء فيكون معناه وجوه يومئذ ناظرة نعمة ربها منتظرة
اجيب بان الانتظار سبب الغم والاية مسوقة لبيان النعم وثالثها قوله صلى الله
عليه وسلم سترون ربكم كما ترون القمر ليلة البدر كذلك تشكرون في رؤيته عيانا
يوم القيمة قوله واد راك اشارة الى الجواب عما استدل به الخصم وقوله تعالى
لا تدركه الابصار فانه يدل على نفي الرؤية وتقرير الجواب ان الاية تدل على نفي الادراك
ونحن قائلون به لان الادراك هي الوقوف على جوانب المرئي وحدوده وما
يستحيل عليه الحدود والجهات يستحيل عليه الادراك فلا يلزم من نفي الادراك
نفي

نفي الرؤية قوله بغير كيف يعني عن قوله وضرب مثال العلم باد تامل فانه دقيق
وينسون النعيم اذ ادروه فيا خسران اهل الاعتزال يعني اذا راى المؤمنون
الله تعالى ينسون النعيم التي اعطاها الله اياهم لان النظر الى وجهه الكريم
فوق كل نعمة قوله فيا خسران المنادى فيه محذوف وخسران مبتدأ وصحة
كونه موصوفا تقديرا وكونه دعاء عليه كقولهم يا بؤس لزيد فمعنى هذا الكلام
اذا كان رؤية الله تعالى نعمة فوق كل نعمة خبط خبط عشواء من انكر الحق
بلا ابلج ونزاع عن سواء النهج فيا معتقد الرؤية خسران عظيم لاهل الاعتزال
لانهم حرموا لانفسهم ما انعم الله تعالى بلطفه وكرمه من اتم الالهية عصمنا الله
تعالى عن قول مخول او فعل غير مبرور انه ولي العون والتوفيق فافهم
وما ان فعل اصلح ذو افتراض على الهادي المقدس ذي التعالي ان زايدة
ومن زعم ان فيه ضمير الشان فليس باحكام العربية المقدس المنزه عما لا
يليق بذاته وانما جعل الفعل صاحب فرض مجازا اي ليس فعل اصلح للخلق من
فرض فقوله ذو افتراض صفة للفعل قال اهل السنة ان الفعل الاصلح في الدنيا
لا يجب على الله تعالى ان يفعل بالعبد فهو فاسد لان امرا ثقال فافهم وفرض
لازم تصديق رسل والملاك كرام ذوي النوال الاملاك جمع ملك مجاز
اجمال كرام جمع كريم النوال العطاء قال اهل السنة والجماعة يجب تصديق الرسل
كل احد في زمان يجوز وجوده فيه بعد اظهار المعجزة اما قبله فلا خلاف للخوارج
وطايفة من الباطنية فانهم قالوا يجب قبول قول المدعي للرسالة بدون

اقامة الدليل وهو باطل واما قلنا ان تصديقهم واجب لان الله تعالى ارسلهم
لتبليغ الرسالة امره ونهيه ووعده ووعيده ومن كذبه فقد كذب الله تعالى
ومن كذب الله تع فمأواه النار نسألك اللهم ان تحفظنا عن كل قول وفعل
وخطرات لا يليق بذاتك الشريفة ولا ترضى به وقوله لازم اشارة الى انه
فرض عين لا فرض كفاية والمراد بالرسل جميع الرسل من غير تعرض لعددهم
واملاك كرام اي تصديق الملائكة الحفظة واجب لكل احد لقوله تع وان
عليكم لحافظين كراما كاتبين يعلمون ما تفعلون قوله بالتوالي اي جاء بالتتابع
والتوالي وحفظوا وكتبوا في كل يوم ما عمل العبد ولا يجوز ان يتعلق الباء
بالتصديق اذ هو على التوالي ليس بلازم بل التصديق والايمان مرة واحدة
كاف اللهم الا ان يحمل التصديق على الاعتقاد وتصديقهم وهو لا يحتاج الى
قال رح وختم الرسل بالصدر المعلى نبي هاشمي خير الرسل وختم الرسل
مبتدء وخبره بالصدر والمراد به محمد بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم بن
هاشم نبي بدل من الصدر ولا يجوز ان يكون عطف بيان لانه ليس باخفى منه وان
كان موضحه مع صفته لان الاعتبار في الايضاح بنفس عطف بيان والدليل
على انه خاتم الانبياء عقلي ونقلي اما العقلي فلان النبوة كملت وتمت به لان
ما جاء به من الكتاب والسنة مشتمل على ما يحتاج اليه من امر الدنيا والاخرة من الحكمة
والنظرية العلمية والعملية على احسن الوجوه ولا زيادة بعد التمام واما النقلي
فقوله تعالى وخاتم النبيين وهذا صريح في ختم النبوة وحجة بعد ثبوت نبوة
قال رح امام الانبياء بلا اختلاف وتاج الاصفياء بلا اختلاف

الاصفياء

الاصفياء جمع صفي كالانبياء جمع نبي والمراد هنا ما كان مخصوصا بالرياسة
القدسية منزها عن الكدورات النفسية كالاولياء واعلم ان نبينا
صلى الله عليه وسلم مقتدى الانبياء وقدوة الاصفياء والدليل عليه العقل
والنقل اما العقل فما ذكرته في شرح العمدة لا يليق ذكره في هذه المختصر فليطلب
هناك واما النقل فقوله تع كنتم خير امة اخرجت للناس تأمرون بالمعروف
فلما كانت امته خير الامم كان هو خير الانبياء قال رح وباق شرعه في
كل وقت الى يوم القيمة وارتحال شرعه مبتدء وخبره باق مقدم عليه
اي طريقه صلى الله عليه وسلم باقية الى يوم القيمة اذ لا يقبل النسخ لانه
انه خاتم الرسل فلا يجيء بعده لما ان النبي صلى الله عليه وسلم تم ما يأتي لضبط
احوال الناس واستخراج الاحكام الملائمة لكل زمان وانه بين ضوابطا
المستخرج منها الاحكام على ان علماء امته صلى الله عليه وسلم يكفي في بيان
شريعته صلى الله عليه وسلم لانهم اعظم واذكى من علماء ساير الامم ولذا قال
النبي صلى الله عليه وسلم علماء امتي كانبياء بني اسرائيل قال رح وحق امر معراج و
صدق ففيه نص من اخبار عوال امر معراج مبتدء وخبره مقدم عليه
وصدق اي مطابق للواقع عطف عليه الحق الثابت من حق اذا ثبت ومنه
سمي نقيض الباطل حقا لثبوته وتقديره النص المصرح بها الذي عليه صرح
عليه عوال جمع عالية صفة اخبار والفاء في ففيه علة للثبوت والصدق
اي انما ثبت وكان صادقا لانه ثبت باخبار عالية من ان يطعن فيها لانه
ثبت بالقرآن لقوله تعالى سبحان الذي اسرى الخ وفيه ابحاث لا يليق هنا

ذكوها ان الضمير في فضيه عايد الى الامر الى الحق لان الاخبار بسبب الحق وعلته
فلا يكون لطوفا لها قال ح وان الانبياء لفي امان عن العصيان
عمدا وانعزال واعلم ان الانبياء عليهم السلام هم الآمنون عن الكفر
بعد الوحي وقبله باتفاق المسلمين خلافا للفضلية من الخوارج فانهم
جوزوا عليهم المعصية وهو عندهم كفر فيلزم تجويزهم عليه الكفر وهو باطل
اذ لو جاز لكان الاقتداء به لقوله تعالى فاتبعوه وفساد الثاني يدل
على فساد الاول ومن الناس من لم يجوز الكفر ولكن يجوز عليهم الكبائر والصحيح
ان الكبائر لا تجوز عليهم بعده اذ لو صدرت الكبيرة عنهم عليهم السلام
لكانوا اقل الدرجة من عصاة الامة وفي ذلك غير جائز بيانه للملازمة ان
درجة الانبياء في غاية الشرف وكل من كان كذلك كان صدور الذنب
عنه افحش الا ترى الى قوله تعالى يا نساء النبي من يأت منكن
بفاحشة مبينة يضاعف لها العذاب ضعفين والمحصن يرجم وغيره
يجلد واما انه لا يجوز ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم اقل حالا من الامة
فبالاجماع واما ما نقلوا عنهم في قصصهم فبعضهم افتراء عليهم وبعضهم مؤول
بتاويل يليق بحالهم واما الصغاير فقد اختلفوا فيها واتفق الاكثرون على انه لا
يجوز منهم الاقتداء على المعصية الصغيرة ولكن يجوز صدورها عنهم على احد الوجوه
الثلاثة احدها السهو والنسيان والثاني ترك الاولى والثالث اشتباه المنهي
بالمباح واذا ثبت انهم معصومون ثبت انهم لا ينعزلون لان موجب الانعزال
هو المعصية منتف الا ترى انه لو كان لو جعل شخصا حاكما في بلد امر بالعدل واجراء

احكام

احكام الشرع ومراعاة الرعايا وعمارة البلاد فاذا اتى بما امر به لا ينبغي الانعزال لو عزل ذلك
الملك من غير جريمة يكون مطعنا للناس قال ح وما كانت نبيا قط انثى ولا
عبد وشخص في وافتعال هذا اشارة الى شرايط يعني يجب ان يكون النبي ذكرا لان
النبوة تقتضي الاشتهار بالدعوة واظهار المعجزة والانوثة لانها توجب
التستر لان النساء امرن بالقرار في البيوت ويجب ان يكون حرا لان العبد لا يقدر
على الاشتغال ولان الناس يستنكفون ان يقتدوا به وقوله وشخص اي
ذو قبيح كاتصافه بالسحر والكذب والخداع مثل ذلك لانه يعلم مما تقدم من قوله
لفي امان الخ قال ح وذو القرنين لم يعرف نبيا كذا لقمان فاحذر عن جدال
قيل اسم ذي القرنين عبد الله وقيل الاسكندر وانما سمي بذي القرنين لانه بلغ
الى مغرب الشمس ومطلعها وقيل لانه رأى في النوم كانه امتد من الارض الى السماء
فاخذ بقرني الشمس فقص ذلك على قومه فسمي بذي القرنين وقيل لانه ملك الروم
وفارس وقيل لانه انقرض في زمانه قرنان من الناس وهو حي واختلفوا في
نبوته روي عن عبد الله بن عمرو والضحاك بن مزاحم انه كان نبيا وروي عن علي
كرم الله وجهه انه كان عبدا صالحا ولم يكن نبيا وقال وهب انه كان في الفترة
بين عيسى عليه السلام ومحمد صلى الله عليه وسلم واختلفوا ايضا في نبوة لقمان قال
سعيد بن مسيب وقتادة ومجاهد رضي الله عنهم انه كان حكيما ولم يكن نبيا وحملوا
الحكمة في قوله تعالى ولقد آتينا لقمان الحكمة على الفهم والعقل وقال الشعبي وعكرمة
رضي الله عنهم انه نبي وحملوا الحكمة على النبوة وقال بعض المفسرين الاصح الاول واختلفوا
في صناعته قال سعيد بن المسيب كان خياطا وقال ابن زيد انه كان راعيا
وقال خالد الربعي انه كان نجارا اي لما كان نبوتهما مختلفا فيها احترز عن جدال

توقف امره بترك المجادلة لان المجادلة في المشكول غير مفيدة على ان الهام مراد الم يكن
لاظهار الثواب قال وعيسى سوف ياتي ثم يثوي لدجال شقي ذي خبال الثوى
الهلاك اى الاتواء الاهلاك والدجال ما اخبر الرسول صلى الله عليه وسلم بخروجه
وافساده كثيرا من الناس والخبال الفساد وقوله لدجال يحتمل ان يكون متعلقا بياتي
على معنى انه ياتي لاهلاك الدجال ويثوي على تقدير ان يكون من الثواء فيكون من باب التنازع
كقوله تع يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة وعلى تقدير ان يكون من التوى تعين تعلقه
بياتي وضمير يثوي عائد اليه لانه معلوم تقديرا وفيه تعسف لوقوع الاجنبي بين الفعل ومتعلقه
فالحاصل ان نزول عيسى عليه السلام من السماء وخروج الدجال ثابت بالصادق اعني الرسول صلى الله عليه
وسلم اخبر عنها قال كرامات الولي بدار دنيا لها كون فهم اهل النوال كون اى
تحقق وثبوت النوال العطاء الضمير في فهم عائد الى الولي وهو مفرد وانما جاز لاعتبار
الجنسية في الولي بقرينة اضافة الجمع اليه فعوده اليها بهذا الاعتبار جائز كما في قوله ولحب
الديار شغفن قلبي ولكن حب من سكن الديارا فان ضمير شغفن للحب مع انه مفرد وقال
اهل السنة كرامات الولي جائزة الوقوع بل هي محققة بدليل اشتهار الاخبار واستفاضة
الحكايات عنهم كقصة عمر رض واصحب خالد وغيرهم والمعتزلة لما لم يروها في انفسهم لتقيلهم
وبدعتهم ادعوا انها ليست بجائزة الوقوع وهو فاسد قال ولم يفضل ولي
قط دهرا نبيا او رسولا في انتحال المراد من قط الظرف والدهر الزمان والفرق بين النبي والرسول
ان النبي اعم من الرسول هو نبي بان يشرع ابتداء او ينسخ بعض احكام شريعة من قبله الخلائق والرسول قوله
عبادة عن انسان بعثه الله تعالى الى العباد لتبليغ ما اوحي اليه قوله في انتحال اى في شرف وانتحال
النكرة في سياق النفي لافادة العموم يعني كل ولي من الاولياء في زمن من الازمنة ليس باعلى

لعم

مرتبة من النبي وافضل فضلا من الرسول لانه تابع للرسول والتابع بادني مرتبة من المتبوع
على ان النبي صلى الله عليه وسلم قال والله ما طلعت الشمس ولا غربت على احد بعد النبيين
افضل من ابي بكر رضي الله تعالى عنه وهو افضل من غيرهم فيكون النبي افضل من الولي فاذا كان
هو دون الولي فالنبيون اولى قال وللصديق رجحان جلي على — النبي افضل من
الاصحاب من غير احتمال وانما سمي ابو بكر رضي الله تعالى عنه صديقا لان النبي صلى
الله عليه وسلم لما قص قصة الاسراء على ابي جهل فقال ابو جهل يا معشر بني كعب بن لؤي
هلم فحدثهم فمنهم من تصفق ومن وضع يده على راسه تعجبا وانكارا وارتد ناس
ممن كان آمن به وسعى رجال الى ابي بكر رضي الله تعالى عنه فقال ان كان ذلك
لصدق قالوا انصدقه على ذلك قال اني لاصدقه على ابعد من ذلك فسمي بالصديق
قوله على الاصحاب اى ظاهر على الاصحاب من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قوله من غير
احتمال اى من غير ان يحتمل رجحان احد منهم عليه والمراد بالرجحان هنا علو القدر عند الله
تعالى قال وللفاروق رجحان وفضل على عثمان ذي النورين عال
وانما سمي عمر الملقب عمر رضي الله تعالى عنه بالفاروق لفرقه بين الحق والباطل قوله عال
اى عال القدر وهو بدل من رجحان ولا يجوز ان يكون صفة لانه نكرة والتطابق بين
الصفة والموصوف شرط فان قيل لا يجوز ان يكون بدلا ايضا لوجوب
اذا كان المبدل منه نكرة لئلا ينحط عن غيره اجيب بان تقديره عال القدر فلا
يلزم ما ذكره قال وذو النورين حقا كان خيرا من الكرار في صف القتال
وانما سمي الملقب عثمان بذي النورين لتزوجه ببنتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فالمراد
بالنورين بنتاه والمراد بالكرار علي ابن ابي طالب كرم الله وجهه سمي بالكرار وجعه

على الاعداء في الحرب دون غيره وقولهما ضعيف لعله وذهب اهل السنة وقدماء المعتزلة الى ان افضل
البشر بعد النبي صلى الله عليه وسلم ابو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي رضوان الله تعالى عليهم اجمعين وروي
عن محمد بن حنيفة انه قال قلت لابي اي الناس افضل بعد النبي صلى الله عليه وسلم
قال ابو بكر ثم قلت ثم اي قال عمر قال ثم خشيت ان اقول ثم من فيقول عثمان فقلت ثم انت
قال يا بني ما ابوك الا رجل من المسلمين فثبت بهذه الاحاديث ترتيبهم في الفضيلة
وفيه اختلاف وكلام كثير بين الناس لا يليق ذكره في هذا المقام قال ك وللكرار
فضل بعد هذا على الاغيار طرا لا ابال هذا اشارة الى العثمان اي لعلي كرم الله وجهه
فضل بعد عثمان رضي الله عنه على غيره طرا اي كلا لا ابال انت في تفضيله كرم الله وجهه
على غيره او لا يبالي الرجل في تفضيله عليها لاتفاق اهل السنة عليه ولما مر من الاحاديث
فعلى هذا يجوز لا ابال بالخطاب والغيبة على التقديرين لا للنهي وعلامته سقوط الياء
قال ك وللصديقة الرجحان فاسمع على الزهراء في بعض الخلال للعائشة
الصديقة فضل على فاطمة رضي الله تعالى عنهما في بعض الخصال وليس لها فضل في
النسب لان فاطمة رضي الله عنها بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا كلام في الفضل بالنسب
فالحاصل ان عائشة رضي الله عنها ام المؤمنين وهي بعد خديجة الكبرى رضي الله تعالى عنها افضل
نساء العالمين وهي مخصوصة بالنقل الى ... مطهرة عن كل الرذائل النقيصة
ولا يطعن فيها الا ولد الزنا ... الزنا ...
صلى الله عليه وسلم في الجنة ... الجميل قال ك
ولم يلعن يزيدا بعد موت سوى المكثار في الاغواء غال اللعنة البعد
والطرد تستعمل على ... رحمة الله تعالى ابدا كالكفار وتستعمل على ...

الرحمة

الرحمة والخير ما دام على الفعل القبيح او الكفر فاذا خرج من ذلك الفعل القبيح وتاب
قرب من رحمة الله تعالى وخرج من ان يكون ملعونا واللعنة تختلف باختلاف
الاعمال السيئة فمن كان عمله اقبح كان لعنته اغلظ والفرق بين لعنة الكفار واللعنة
المؤمنين ظاهر لان لعنة الكفار تكون دائمة متصلة الى يوم القيمة ولعنة
المسلمين معناه البعد عن الخير والذي يعمل معصية فهو في ذلك الوقت بعيد عن الخير
فاذا خرج من المعصية ويأتي الى الطاعة يكون مشغولا بالخير والاولى ان لا تطلق
لفظ اللعنة على المسلمين فتقرر هذا فنقول لا شك ان يزيد يستحق اللعنة عند بعض
امره بقتل قرة اعين المؤمنين الحسين رضي الله تعالى عنه لانه باشر اقبح
واشنع الخصال ولو كان مستحلا كفر لكن يحتمل ان يتوب ويرجع عنه وندم
على ما باشر عليه فاذا يرجى غفرانه ودخوله في شفاعة النبي صلى الله عليه وسلم الا ترى
ان وحشي قتل عم النبي صلى الله عليه وسلم اعني حمزة رضي الله تعالى عنه ثم اسلم فبايعه رسول الله
صلى الله عليه وسلم وندم على ما فعل وبشره الله تعالى بالجنة وهو من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
فلهذا الاحتمال لا يلعن يزيد ولذا قال بعد موت قوله سوى المكثار اي لم يلعن احد
يزيد الا قول هذا غال اي متجاوز الحد في الاغواء اي التحريض والتحثيث فقوله
في الاغواء متعلق بغال وهو بدل من الاكثار ومن فسر يزيد للضرورة قال رحمه الله
وايمان المقلد ذو اعتبار بانواع الدلائل كالنصال من اعتقد وجود
الصانع ونبوة النبي صلى الله عليه وسلم والصلاة وغيرها تقليدا وهو قبول قول
الغير من غير حجة اختلفوا في صحة ايمانه قال ابو حنيفة رحمه الله وسفيان

الثوري ومالك والشافعي واحمد بن حنبل رضوان الله تعالى عليهم اجمعين انه صحيح
ولكن كان عاصيا بترك الاستدلال وقال عامة المعتزلة انه ليس بمؤمن ولا كافر
وزعم ابو هاشم انه كافر فلا نحكم بايمانه اذا عرف الا بعد اعتقاده بالدليل العقلي
وقال الاشعري شرط صحة ايمانه ان يعرف كل مسألة بالدلائل العقلية وليس الشرط ان يعبر عنه
بلسانه ويجادل خصمه وهو قول عامة المتكلمين والقائلون بصحته استدلوا
بانواع الدلائل الدالة على صحة العقل والنقل وفعل كل واحد منها اما العقل فهو
ان الايمان عبارة عن التصديق فان من اخبر بخبر فصدقه غيره لم يمتنع احد
عن ان يقول آمن به وآمن له فاذا صدق المقلد المخبر عن الله تعالى وصفاته تعالى
صار مؤمنا واما النقل فقول الرسول صلى الله عليه وسلم حين سأله جبرائيل عليه السلام
ما الايمان فقال الايمان ان تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر
وتؤمن بالقدر خيره وشره فانه ما اجاب الا بالتصديق وهو حاصل في المقلد فيكون
مؤمنا واما فعل النبي صلى الله عليه وسلم فهو انه صلى الله عليه وسلم يقبل ممن آمن به و
صدقه في جميع ما جاء به عنده مؤمنا ولا يشتغل بتعليمه الدلائل العقلية والنقلية
في المسائل الاعتقادية وكذا الصحابة والتابعون رضي الله تعالى عنهم الى يومنا هذا
ولما كانت هذه الدلائل قطعية غير قابلة للتأويل شبهه بالنضال في النفاذ
وهي عين النضال المرجع نصل وهو حديد السيف قال ~ وما عذر الذي عقل
بجهل لخلاف الاسافل والاعالي المراد بالاسافل الارضون وبالاعالي
السموات اتفق الائمة على ان الايمان بالله تعالى واجب لكونه جراء لكن

اختلفوا

اختلفوا في ان وجوبه بالعقل ام بالنقل فذهب مشايخنا الى انه واجب بالعقل كما قال ابو
حنيفة رحمه الله لا عذر لاحد بالجهل بخالقه لما يرى من خلق السموات والارض
وخلق نفسه وساير خلق ربه واما في احكام الشرع فيعذر حتى تقوم عليه الحجة
وقالت الملاحدة والروافض والمشبهة والخوارج لا يجب بالعقل شيء وثمرة الخلاف
انما تظهر في حق من لم تبلغه الدعوة اصلا ونشأ في شاهق الجبل ولم يؤمن بالله
تعالى ومات هل يعذر في الآخرة ام لا فعند من اوجبه لا يعذر وعند من لا يوجبه
يعذر وانما قال الذي عقل لان علة الوجوب العقل فلما كان الصبي عاقلا
كان كالبالغ في وجوب الايمان كما انه لو اسلم كان اسلامه صحيحا بالاتفاق قال
ولا ايمان لشخص حال باس بمقبول لفقد الامتثال الباس المراد هنا
سكرات الموت يعني من آمن حال الموت لم يقبل ايمانه لما ان كل احد يرى
مكانه عند الموت فلم يؤمن بالغيب فلم يكن متمثلا اي مطيعا لامره وتؤيده
قوله عز وجل وليست التوبة للذين يعملون السيئات حتى اذا حضر احدهم الموت
قال اني تبت الآن قال صاحب الكواشي اي وقع في النزع او شاهد الملائكة وعن
ابن عمر رضي الله تعالى عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى يقبل توبة
العبد ما لم يتغرغر المعنى ما لم ترسل روحه الحلقوم فيكون بمنزلة الشيء الذي
يتغرغر به المريض قال القاضي توبة العبد المذنب مقبولة ما لم يحضر الموت فاذا حضر
لم تنفعه وذلك لان من شرط التوبة العزم على ترك الذنب المتوب عنه وعدم
المعاودة وذلك انما يتحقق مع تمكن التائب عنه قال وما افعال الخير في حساب

من الايمان مفروض الوصال قوله مفروض الوصال حال الضمير المستكن في خبر
وهو الظرف المستقر العايد الى الافعال فيجب ان يقول مفروضة الوصال لكن اعاده
باعتبار المذكور واضافة الافعال الى الخير من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف
يعني الافعال الحسنة المفروضة هل تعد من الايمان ام لا فيه خلاف فذهب المحققون
من الاصحاب الى انها لا تعد منه بل الايمان عبارة عن التصديق بالقلب بكل ما
جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم شرط والاقرار باللسان لاجراء الاحكام في الدنيا
فاما العلماء الشافعي واهل الحديث انها تعد منها فعندهم الايمان عبارة عن
التصديق بالقلب والاقرار والعمل بالاركان لنا ان الصحابة يسمون المؤمنين قبل وجوب
الزكوة والحج بالاتفاق فلو كان العمل داخلا في الايمان لكان لم يصح ايمانهم ولان الله
تعالى عطف العمل على الايمان حيث قال الله الذين امنوا وعملوا الصالحات وعطف
الشيء على الشيء يقتضي المغايرة قال رح ولا يقضى بكفر وارتداد بعهر او
بقتل واختزال العهر الزنا والاختزال الاقتطاع اي لا يحكم بكفر احد
وارتداده بسبب الزنا او بسبب قتل النفس او القطع ظلما فان الحاصل ان
مرتكب الكبيرة دون الكفر لا يصير كافرا عند اهل السنة فلو مات من غير توبة
فامره الى الله تعالى ان شاء عفى عنه بفضله وان شاء عذبه بقدر ذنبه
ثم عاقبة امره الجنة وذهبت الخوارج الى انه يكفر بمعصية صغيرة كانت او كبيرة فهو كافر
وقالت المعتزلة ان مرتكب الكبيرة ليس بكافر ولا مؤمن بل هو فاسق ولو مات
من غير التوبة يخلد في النار لان الله تعالى يسمي مرتكب الكبيرة مؤمنا حيث قال

يا ايها

يا ايها الذين امنوا كتب عليكم القصاص في القتلى والقتل الذي يوجب القصاص
من الكباير فثبت انه مؤمن قال رح ومن ينوي ارتدادا بعد دهر يصير عن
دين حق ذا انسلال المراد بالدهر ههنا المدة والانسلال الخروج بين الشيء
يعني من ينوي ان يرتد بعد مدة يخرج من الاسلام في حال النية لان الفصل الى
الكفر يزيل التصديق فيصير كافرا قال رح ولفظ الكفر من غير اعتقاد
بطوع رد دين باعتقال لفظ الكفر اي التلفظ بكلمة الكفر من غير اعتقاد
اجر غير انه يعتقد انها كلمة كفر ولم يدر انها كلمة كفر وفي فتاوى التتمة قال
الجاهل اذا تكلم بكلمة ولم يدر انها كفر اختلفوا فيه قال بعضهم لا يكون كفرا ويعذر
بالجهل وقال بعضهم يصير كافرا ولا يعذر بالجهل قوله من غير اعتقاد احتراز
عن ان يكون باعتقاد فانه يكفر بالاتفاق ولو لم يعتقد بل اجرى على لسانه كلمة الكفر
خطا لم يصر كافرا بالاتفاق قوله بطوع احتراز عن ان يكون مكرها فان فيه
تفصيلا قال في فتاوى قاضي المكره ان اكره بالحبس والقيد بكفر فيكون كافرا
وان اكره بقتل او باتلاف عضو او بضرب مولم وقلبه مطمئن بالايمان لا يكون
كافرا استحسانا قال رح ولا يحكم بكفر حال السكر بما يهذي ويلغو بارتجال
نهي غيبة او خطاب ما في بما يهذي مصدرية الكفر الستر اللغو الكلام
ما لا عبرة له والارتجال هو القول من غير روية وتفكر والجار والمجرور اعني
قوله بارتجال متعلق بقوله ولا يحكم ويجوز ان يتعلق بقوله يهذي وهو نظم
لا ستره عليه اي لا يحكم بكفر احد لكونه سكرانا بسبب اجراء كلمة الكفر على

لسانه بغير فكر وتامل فان فيه تفصيلا قال القاضي خان اما كفر السكران ان كان
يعرف الشر من الخير ويعرف السماء من الارض فكونه يكون كفرا لو الاحكام عند علمائنا في ل
قال رح وما اكل الحرام ايضا فهو رزق سواء من حرام او حلال ، وما المعدوم
مرئيا وشيئا لفقه لاح في يمن الهلال المعدوم على ضربين ممتنع وممكن
والممتنع ما يكون عدمه واجبا كشريك الباري عز اسمه واجتماع النقيضين
ايضا والممكن ما يمكن نسبة الوجود والعدم اليه سواء والرؤية لا تتعلق
بالقسم الاول بالاتفاق ولا يطلق عليه شيء بالاتفاق واختلفوا في القسم الثاني
ذهب المعتزلة الى جواز تعلقها به قبل وجوده وقال اهل السنة والجماعة لا تتعلق
الرؤية به قبل وجوده لان علة الرؤية الوجود وهو منتف فلا يكون مرئيا
وكذا لا يطلق عليه شيء قبل وجوده خلافا للمعتزلة قال العلامة الشيخ ذكر في
شرح العمدة غليظا لعمر ثم قوله لفقه اي لوقوف على دليل ليس مراء وشيء ظهر في
الهلال لكن اقبل وهو ليس بصواب اذ لو كان كما ذكره القائل لوجب عليه ان يقول
ويذكر لاح لان هذا النوع من الكلام غير مرضي عند العلماء وبلاد مما ينسبون الى
شيء آخر والصواب ان يقال معناه لعلم لاح في الهلال اذ لو كانت المعدوم
مرئيا يرى ما يزاد عليه من النور يوما فيوما فلما لم ير علم ان النور اوضح البصر
علم ان عدم رؤيته لعدم علته وهو الوجود قلت ان علة الرؤية هو الوجود
فلما كان هو علته ايضا في الغائب لان التعليل لا يتبدل بالغائب والشاهد
اعلم ان الهلال من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف قال رح وحينا نا حدث ذا هيولى

علم

علم الكون فاسمع باجتذال حدث فعيل بمعنى فاعل والعليم بمعنى المعلوم
والاجتذال الفرح يعني ما سوى الله تعالى حادث باحداث الله تعالى ذهب بعض
الفلاسفة على ان هيولى العناصر قديمة وهو فاسد وفيه مقالات لا يليق
ذكرها في هذا المختصر قال رح وللدعوات تاثير بليغ وقد ينفيه اصحاب
الضلال قال اهل السنة والجماعة دعاء الاحياء وصدقاتهم للاموات نافع
ومؤثر في دفع العذاب عنهم لقوله تعالى ادعوني استجب لكم ولقوله صلى الله عليه
وسلم اهدوا لاموتكم قالوا وما الهدية قال صلى الله عليه وسلم الدعاء والصدقة
ولان من مات وعليه حجة او صلوة فاتت واوصى بها يؤمر باتيانها ولو لم
يكن نافعا لما افضل ... وقد ينفي تاثيره في دفع العذاب اصحاب الضلال
يعني المعتزلة فان عندهم ليس له منفعة وهو فاسد قال رح وفي الاجداث عن توحيد
ربي سيبلى كل شخص بالسؤال الاجداث جمع جدث وهو القبر سيبلى في
القبور يعني من سؤال منكر ونكير كل من مات صغيرا كان اذا غاب عن الا د مسيرا او كل
التسبيع قوله كل شخص ليس على العموم لان الانبياء عليهم السلام لا يسئلون على
الاصح قال رح وللكفار والفساق بعضا عذاب القبر من سوء الفعال
عذاب القبر مبتدء خبره للكفار فلو عليه بعضا تمييز وهو البعض من الله تعالى
ارادة الاهانة والطرد والتعذيب الفعال بالكسر يستعمل في الشر وبالفتح
في الخير ومن بمعنى لاجل كقوله تعالى تفيض من الدمع مما عرفوا اي لاجل ما عرفوا اي عذاب
القبر لاجل الاعمال السيئة كائن ثابت للكفار بعضهم الله تعالى عليهم اعاذنا

الله تعالى حشر والانعام لاهل الطاعة ثابت رزقنا الله تعالى اياها خلافا
للمعتزلة لنا ما لا يأباه العقل واخبر الصادق عنه يجب ان يعتقد والاخر بعد ده
ورد هذا الخبر المتواتر من الله ورسول الله صلى الله عليه وسلم الى يومنا هذا
وايضا فيه اخبار كثيرة لو نطول الكتاب بذكرها قال حساب الناس
بعد البعث حقا فكونوا بالتحرز عن وبال الاثم الذي كان من قبل
العبد كالقتل والظلم وغيرهما حساب جميع الناس بعد الحشر حق ثابت ولا
ينكره الا الكافر والمعاند والخلاف في حشر الاجساد والارواح لا يليق
ذكرها في هذا المقام قوله فكونوا بالتحرز الخ يعني اذا كان الحساب حقا ثابتا
يجب ان يحترز احترازا شديدا عن الاثم الذي بينه وبين العبد لان ما كان بينه
وبين العبد فلا قال يعطى الكتب بعضا نحو يمنى وبعضا نحو ظهر والشمال
بعضا اجر الناس يعني قراءة الكتب التي كتبتها الحفظة في الدنيا الى يوم القيمة حق
لقوله تعالى ونخرج له يوم القيمة كتابا يلقاه منشورا اقرأ كتابك ثم يعطى كتاب
المؤمنين بايمانهم وكتاب الكافرين بشمائلهم او وراء ظهورهم لقوله تعالى فاما
من اوتي كتابه بيمينه فيقول هاؤم اقرؤا كتابيه واما من اوتي كتابه وراء ظهره
فسوف يدعو ثبورا قال وحق وزن اعمال وجري على متن الصراط
بلا اهتيال اي بلا احتيال متعلق بقوله حق لقوله تعالى والوزن يومئذ الحق فمن
ثقلت موازينه فاولئك هم المفلحون الاية والمراد بالوزن ما يعرف به مقادير
الاعمال لان الاعمال اعراض يستحيل ابقاؤها فلا توصف بالخفة والثقل كما قال

الدليل

الدليل على الثبوت يجب ان نعتقده ونكل علم ذلك الى الله تعالى ولا نشتغل بكيفيته بل
نقول ان الله تعالى قادر يعرف عباده مقادير اعمالهم يوم القيمة باي طريق
شاء تعالى ويكون ذلك تمييزا لاعمالهم قوله جري اي المرور على الصراط حق
على قدر تفاوت درجاتهم واعمالهم في الدنيا فمن كان اعلى درجة واصلح عملا كان
مروره عليه اسرع قال ومرجو شفاعة اهل خير لاصحاب الكبائر كالجبال
دخول الناس في الجنات فضل من الرحمن يا اهل الامال يرجى شفاعة
اهل الخير من الانبياء والرسل والاخيار لمن ارتكب كبيرة خلافا للمعتزلة ومنشأ
الخلاف جواز العفو فمن جوز العفو من الله تعالى بفضله وكرمه بلا واسطة اجاز
شفاعة بعض الاخيار ومن لم يجوزها بلا واسطة فلا يجوزها بواسطة لنا قوله صلى الله
عليه وسلم شفاعتي لاهل الكبائر من امتي وهذا حديث مشهور قال وذو الايمان
لا يبقى مقيما بشوم الذنب في دار اشتعال من خرج من الدنيا بالايمان
من غير توبة لا يخلد في النار بشوم ذنبه وان كان من اهل الكبائر عند اهل السنة
والجماعة بل عاقبة امره الجنة لقوله تعالى فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره والمؤمن الذي
لم يعمل مثقال ذرة خيرا او قلة الايمان بالله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم فيجب ان
يرى ثوابه بمقتضى الاية ورؤية الثواب انما يكون بعد الخلاص من العذاب اذ الثواب
قبل العقاب منتف فثبت انه لا يخلد وذهبت المعتزلة الى انه يخلد في النار بناء
على اصلهم الفاسد واعتقادهم الكاسد وهو ان مرتكب الكبيرة يخرج من الايمان وقد
بينا فساده قال لقد لبست للتوحيد وشيا بديع الشكل كالسحر الحلال

لوان

للتوحيد اى المنظوم الذى يقال له التوحيد الوشى الثوب الذى يكون فيه انواع الا
من السواد والبياض وغيرهما وبديع الشكل صفة الوشى ولم يتعرف بالاضافة
اضافة لفظية والشكل هى هيئة يعرض للشىء بواسطة احاطة حد او حدود قوله كالسحر هو
المشبه به للشكل لا هو شىء لان تشبيه النكرة بالمعرفة غير مرضى السحر سحر
يسحر سحرا اذا اخدع احدا وجعله مدهوشا متحيرا وهذا انما يكون بان يفعل الساحر
شيئا يعجز عن فعله وادراكه المحسود عليه وسحر الشكل كونه بحيث لا يوجد مثله
ولا يدرك كنهه وانما وصف السحر بالحلال اذ لو شبهه بالسحر مطلقا لتبادر
الاوهام الى ان السحر حرام والمشابه بالحرام حرام او قريب منه فيكون موجبا لتنفر
الطبايع عن نظمه لا ترغيبا فوصفه بالحلال ليعلم ان مراده بالسحر شىء يعجز
غيره عن اتيان مثله واعلم انه شبه المنظوم بانسان بديع الجمال وصفه بما
يتزين به من اللباس فيكون وشيا استعارة تخييلية لا ترشيحية لان المذكور هو
المشبه قال رح يسلى القلب كالبشرى بروح ويحيى الروح كالماء الزلال التسلية
التفريح البشرى البشارة والروح الراحة والمراد به احياء الروح تخليصه عن
الشدة وانما الزلال هو الماء العذب الصافى يعنى نظمى هذا يفرح قلب المحزن
بالروح والراحة كتفريح البشارة باتيان محبوب او خبر وتخليص الروح عن
الشبهات الظلمانية كالماء العذب يقربه ويخلصه عن الشدة قال رح فخوضوا
فيه حفظا او اعتقادا ثنا لو اجتنوا منه اثمار الخوض الشروع المنال

العطاء

العطاء والامر هنا الالتماس اى شرعوا فيه حفظا اى جهة انكم تحفظون او تعتقدون
او من جهة الرد والاعتراض فانكم ان تخوضوا فيه بهذه الجهة تبلغوا العطاء من الله
تعالى واما من جهة الرد والاعتراض فلا لانه حرام والخطاء عن العطاء والمباشرة الحرام
فقوله حفظا واعتقادا تمييز وقوله ثنا لو اجتنوا مجزوم بانه جواب امر والجنى هنا ذايل
لا طائل تحته واضافة الاصناف من قبيل اضافة خاتم فضة قال رح وكونوا
عون هذا العبد دهرا بذكر الخير في حال ابتهال لعل الله يعفو بفضل
ويعطيه السعادة في المال العون مصدر بمعنى الفاعل اى ذا عون لهذا العبد
نفسه الابتهال التضرع يقول على سبيل الالتماس كونوا ناصرى العبد بذكر
الخير في حال تضرعكم الى الله تعالى واستغفاركم منه لعل الله تعالى يعفو عن
سيئاته بفضله وكرمه وببركة دعائكم ويجعل عاقبة امره خيرا من اوله اللهم
تعالى من فضلك الجزاء حسنا ويعفو عنه وعنا لطفا وكرما والله اعلم بالصواب
والرحمة والغفران انه ولى الاجابة والتوفيق وجعلنا واياكم مع النبى الكريم الرفيق

مؤلف ده کتاب

نام شارح

بسم الله الرحمن الرحيم

قال الفاضل المحقق والعالم المدقق علامة الورى شمس الدين ابو الحسن علي بن محمد بن سلمان الشهيد تمي الاوثني قدس سره يقول العبد في بدء الامالي لتوحيد بنظم كاللآلي اله الخلق مولانا قديم وموصوف باوصاف الكمال هو الحي المدبر كل امر هو الحق المقدر ذو الجلال

قال الشارح احمد بن محمد الحنفي غفر الله له قوله يقول العبد الخ قال العبد الضعيف اراد المصنف بقوله يقول العبد نفسه وانما بدء بنفسه دون الحمد والصلوة كما هو داب المصنفين في صدر الكتاب لما في ذكر نفسه باسم العبد من رؤية عجز النفس ورؤية عجز النفس اداء شكر الله تعالى كما اوحى الله تعالى الى داود عليه السلام ان اشكر لي فقال داود كيف اشكر والتوفيق منك نعمة اخرى فقال الله الان شكرت حين رايت عجز نفسك عن اداء شكري وكان يقول بعض الكبار في مناجاته اللهم انك تعلم عجز نفسي عن شكرك فاشكر نفسك فهي غاية الشكر وهي العجز عن القيام بالشكر بعد بذل المجهود في اسباب الشهود قال فمن كان ذا عذر لديه وحجة فعذري اقراري بان ليس لي عذر فالمعنى المفهوم فيه كانه اقر على نفسه بالعبودية لله تعالى بقوله يقول العبد اه وعلى انه اخبر بالربوبية ومن عرف نفسه بالنقص فقد عرف ربه بالتوفيق وقال بعض اهل العلم من عرف نفسه بتفكر في نفسه يرى اعضاء متفرقة ذات مفاصل علم انه يحتاج هذه الاعضاء المتفرقة الى جامع يجمعها ويولف بينها وفي ذلك هو اسر الوصل الفؤاد فيعرف عند ذلك نفسه ويعرف انه هو الصانع المحدث وما سواه مصنوع محدث الى غير ذلك من المعاني الحدوث والبقاء والفقر والغناء والقدم والفناء ونحوها فبضدها تتبين الاشياء قوله في بدء الامالي اي في ابتداء امالي الخ واللام فيه بدل الاضافة والامالي جمع الاملاء من املى الكتاب اي قاله وفي اللغة املى املّ بمعنى واحد لكن الياء في املى بدل من اللام الثانية كما في تقضى البازي كما عرف في موضعه قوله لتوحيد اللام فيه لام الاجل والتنوين فيه بدل الاضافة اي لاجل توحيد الله ومعنى التوحيد يكي گفتن ويكي دانستن واعتقاد كردن كما نقل الخ

الامام استاذ مولانا شمس الدين الكردري رحمه الله والباء في قوله بنظم متعلق
بالبدء ووجه التشبيه بين الكتاب وبين نظم اللآلي في ترتيبه كاللآلي نظم في حسن
حسن الترتيب فيهما والانتظام فيهما وتفصيل البيت يقول العبد في ابتداء امالية
الكتاب بنظم كنظم اللآلي باجل التوحيد واسم الهادي قوله رحمه الخلوق اه
وهذا المبتدء مع خبره مقول القول والمبتدء والخبر ههنا كلاهما معرفتان
كقولنا الله الهنا ومحمد نبينا ثم اختلفوا في اشتقاق لفظة الله فقال بعضهم
اسم من وله يوله فهو اله فعلى هذا اصله ولاه ابدلت الهمزة من الواو كما في اشاح
اصله وشاح فصار اله وبعضهم قال من اله يأله فهو اله فعلى هذا يكون على اصله
من غير ابدال الهمزة من الواو كذا في التيسير ثم هذا الاسم اسم جنس كالرجل والفرس
بدليل دخول حرف التعريف فيه كقولنا الا اله ثم هو اسم يقع على كل معبود بحق او باطل
ثم غلب بالاستعمال على المعبود بالحق وهو الله تعالى كما ان النجم اسم لكل كوكب
ثم غلب بالاستعمال على الثريا وكالسنة على عام القحط والبيت على الكعبة الخبر ذلك
ولا يقال انه صفة لانك تصفه ولا تصف به لغيره لا تقول شيء اله كما لا تقول
شيء رجل ولكن تقول اله واحد احد صمد كما تقول رجل كريم شريف لطيف لان
صفاته تعالى لا بد لها من موصوف تجري عليه فلو جعلتها كلها صفاتا بقيت غير جارية
على اسم موصوف بها وهذا محال ولهذا قيل الله اسم للذات مستجمع لجميع الصفات
فلذا الله بدء المصنف باسم الذات ووصفه بصفات الكمال فقال الاله الخلوق مولانا
قديم معناه الاله المخلوق على طريق اطلاق اسم المصدر على المفعول كقوله تعالى هذا خلق الله
اي مخلوق الله قوله مولانا اي ناصرنا وسيدنا ومتولي امورنا قوله قديم قال

المتعلق

المتكلمون ما لا ابتداء له او ابتداء لوجوده لان القديم اذا نقله عبارة عن نفي المسبوقية
بالعدم ولو لم يكن الله قديما لكان حادثا والحادث ما لم يكن فكان لان الحلق
والحدوث عبارة عن كون الشيء مسبوقا بعدمه ولو كان حادثا لاحتاج الى
محدث اخر ولو لم يكن المحدث الاخر قديما يؤدي الى التسلسل وذلك باطل لانه
يؤدي الى ان لا يحصل حدوثه متعلقا بما لا ثبوت له اذ الاثر وما يتعلق حدوثه بما لا
يتصور ثبوته يفضي الى العدم كقول القائل لغيره لا اكل اللقمة وقبلها لقمة لا يتصور
يكون اكلا والعالم موجود مشاهد فعلم ان حدوثه متعلق بما له وجود هو الصانع
في تعين ان يكون الباري تعالى قديما ازليا وقوله موصوف باوصاف الكمال اراد به العلم
والقدرة والحيوة وغير ذلك اذ لو لم يكن موصوفا بها لكان موصوفا باضدادها من الجهل
والعجز والموت وغيرها وذلك مستحيل على الله القديم كان الافعال المحكمة المتقنة
الواقعة على احسن ترتيب واتقن تنظيم لا تصدر الا عن علم لها لان العلم
شرط قدرة التخليق بكيفية المخلوق ومن لم يكن له علم كيف يتصور منه التخليق
والى هذا اشارة قوله تعالى الا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير ومن جوز صدور خط
منظوم على ترتيب معلوم من غير عالم بالخط كان عن العقل خارجا وفي تيه الجهل
واذا ثبت كون صانع العالم عالما قادرا فبالضرورة يعلم كونه حيا كما في قوله تعالى
هو الحي القيوم اذ يستحيل ان يتصف بالعلم والقدرة ميتا وجمادا وتجويز عنادا وكذا
الجاد فلهذا رتب المصنف رحمه الله قوله هو الحي على قوله وموصوف باوصاف الكمال
قوله المدبر التدبير في اللغة التأمل والتفكر فحق الله تعالى الامور جريانها
على احكام عواقبها وقيل اجراء الامور على علم بعواقبها وقيل النظر في ادبار الامور
هو عواقبه وكلها في معنى واحد قوله هو الحي الخ اي الذي يحق له العلم والقدرة والسمع

والبصر والتقديس والتمجيد والعظمة والجلال وغيرهما وأنكرت المعتزلة كون هذه
الصفات كلها لله تعالى وأن يكون موصوفا بها محتجين بأنها لا تخلو إما أن كانت قديمة
أو حادثة فلو كانت قديمة تؤدي إلى إثبات القدماء وذلك محال ولو كانت حادثة تؤدي
إلى أن يكون الله تعالى محلا للحوادث وذلك باطل ونحن نقول بأن الله تعالى وصف ذاته
تعالى بهذه الصفات في كتابه كما قال تعالى هو الرزاق ذو القوة المتين وقال تعالى ولا يحيطون
بشيء من علمه وما تحمل من أنثى ولا تضع إلا بعلمه وقال تعالى أنزله بعلمه أثبت لنفسه العلم والقوة
باتفاق المفسرين وكذلك في سائر الصفات والإنكار لذلك كفر محض وأما قولهم بكونه محلا
للحوادث فلا يلزم علينا لأن صفات الله تعالى قديمة قائمة بذاته وكما أن ذاته
قديمة فكذلك صفاته فلا يكون محلا للحوادث وأما قولهم يلزم إثبات القدماء قلنا
إنما يلزم ذلك أن لو كانت هذه الصفات أشياء واسمع ونحن لا نقول ذلك بل نقول
صفات الله تعالى لا هو ولا غيره على ما يذكر في موضعه إن شاء الله تعالى قوله مريد للخير والشر
والقبيح ولكن ليس يرضى بالمحال اعلم أن الله تعالى مريد في صنعه والإرادة قديمة
قائمة بذاته وهي تخصص المفعولات بوجه دون وجه وقال النظام والكعبي والحسين
الخياط والمعتزلة إنه لا يوصف بالإرادة على الحقيقة لأن الإرادة هي الشهوة والتمني
ولا يتصور ذلك من الله تعالى ولأن المريد من يتردد في الأمرين أن يفعل أو [illegible]
ترجح أحدهما بالفضل والإرادة فيعزم على واحد وهذا في حق الله مستحيل فيستحيل منه
الإرادة ولنا قوله تعالى يفعل الله ما يشاء ويحكم ما يريد يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم
العسر إلى غير ذلك من الآيات نص فيها أنه مريد وإذا ثبت بهذه النصوص أنه تعالى
مريد ثبت أنه مريد بالإرادة خلافا لما يقوله النجارية أنه مريد بلا إرادة كالقول

بمتحرك

بمتحرك بلا حركة وأسود بلا سواد وغيرهما وأنه محال فكذلك في مسألتنا وأما قولهم
بأن الإرادة هي الشهوة والتمني لما أن الشهوة ليست بإرادة مطلقة وهي التي شبهتهم
توجب اختصاص المفعول بوجه دون وجه بل هي إرادة لشيء منتفع به لا لذاتها والاشتهاء
والاشتهاء عبارة عن هوى النفس وهو الميلان إلى ما يستلذ به طبعه والله
تعالى يتعالى عن ذلك وإذا ثبت أنه مريد بإرادة ثبت أنه مريد بإرادة قديمة قائمة
بذات الله تعالى خلافا لبعض المعتزلة أنه مريد بإرادة حادثة وهذا باطل لما أن
ذات الله تعالى يكون محلا للحوادث وهو محال على الله تعالى وإذا ثبت هذه القضية
بهذه الدلائل يثبت أنه مريد الخير والشر وهي مسألة الكتاب وقالت الجهمية
كثير من الروافض أنه غير مريد بالمعصية لأن إرادة المعصية سفه وإيجاد القبيح
قبيح قلنا كلامكم هذا فاسد وممتنع لما أن من أفعال العباد ما هو حسن فلم لا ينفي
الحسن إلى إرادة الله تعالى وإيجاده وإرادة الحسن وإيجاده حسن فهذا جوابكم
ولأن مشيئة العباد وإرادتهم غير خارجة عن مشيئة الله تعالى وإرادته لقوله تعالى
وما تشاؤون إلا أن يشاء الله وأما السفه والقبيح إنما يلزم إذا لم يكن في
تخليقها عاقبة حميدة بل يكون وهو إظهار الاستغناء عن طاعات الخلق
كذا المؤمن إذا رأى الكافر في ذل الكفر والعاصي في تلوث المعصية يزداد شكر الله تعالى
وإنما السفه أن يحصل العاصي المعصية على وجه يكون حسنا كما يزعم الكافر أن الكفر
حسن فالتحصيل على وجه يكون الكفر قبيحا فهو حكمة والله الموفق وإنما وصف الشر بالقبيح
لنفي زعم الكفار بأن الكفر من الله حسن قوله ولكن ليس الخ وإنما استدل المصنف
ردا لأصلهم الفاسد وهو أن الإرادة والرضاء عندهم واحد إذ الإرادة

فلازم الامر والندب كالرضاء ولازم الامر ايضا فلذلك قالوا ونحن نقول ان
الارادة تلازم الفعل والرضاء يلازم الامر فكم من فعل يفعله الانسان بارادته
واختياره ولا يرضى به وهذا امارة التفرقة بينهما وهذا ظاهر لمن انصف ولم
يكابر ويراد بالمحال المحال الشرعي وهو الكفر والمعاصي قال الله تع ولا يرضى لعباده
الكفر لا المحال العقلي وهو الذي يستحيل وجوده والكفر والمعاصي موجودة وفي
الاشي المحال الذي حيل عن جهة الصواب الى غيره ويراد به في الاستعمال ما
اقتضى الفساد من كل وجه كاجتماع الحركة والسكون في جسم في حالة واحدة وانما سمى
الكفر والمعاصي محالا لما فيهما من كفران النعمة وترك شكر المنعم وشكر المنعم واجب
عقلا وشرعا والله الهادي قوله صفات الله ليست عين ذات ولا غيرا
سواه ذا انفصال اعلم ان صفات الله ليست عين ذات كما زعمت المعتزلة
انها عين ذات ولا غير ذات كما ذهب اليه الكرامية انها غير الذات ولا بعض
الذات كما تعرض بعضهم انها لو لم يكن عين الذات ولا غير الذات يلزم ان يكون
بعض الذات كالواحد من العشرة واليد من الآدمي ففي بطلان هذه الاقسام ثبت الا
اما الدلالة على انها ليست عين الذات فلان المفهوم من قولنا عالم قادر ليس
المفهوم من قولنا ذات فقادر بمنزلة قولنا ذات ذات وذلك باطل فلان المفهوم
من القدرة غير المفهوم من العلم والحيوة فلو كانت هذه الصفات عين الذات يؤدي
كون الذات الواحد حيوة وعلما وقدرة وسمعا وبصرا وارادة وكلاما فيصير الشيء
الواحد شيئا كثيرة وانه باطل واما الدلالة على انها ليست غير الذات فهو ان حد
الغيرين ما يتصور وجود احدهما بدون الاخر وذات الله تعالى لا يتصور بدون

هذه

هذه الصفات وصفاته ايضا لا يتصور بدون هذه الذات فانتفت
المغايرة واما الدلالة على انها ليست بعض الذات فلان كونها بعضا للذات يؤدي
الى كون ذاته متبعضا متجزيا وهو اشارة الى الحد والنهاية وهو امارات
الحدوث فلا يجوز على الله تع كذا في الكتاب فاذا ثبت بطلان هذه المقدمات
ثبت انها لا هو ولا غيره كالواحد من العشرة ليس هو عين العشرة لاستحالة تحقق العشرة
ولا غيرها لانعدام حد الغيرية فان العشرة لا يتصور بدون الواحد والواحد
الذي هو عشر العشرة لا يتصور بدونها فلم يكن عشرة كذا في الكفاية ولا بعضه
لاستحالة التركيب والتبعض والتجزي على الله تعالى كما ذكرنا وقوله ولا غير كلاهما
بمعنى ليس ونصبه غير للخبرية بليس واسم ليس محذوف وهو الصفات وتقديره ليست
الصفات غير ذات الله تعالى وسواه للتاكيد والضمير في سواه يرجع الى الذات
وقوله ذا انفصال صفة غير ومعناه ظاهر والله هو الموفق قوله صفات الذات
والافعال طرا قديمات مصونات الزوال اعلم ان صفات الله تع كلها قديمة قائمة
بذات الله تعالى وكلها صفة ذاته وانكرت المعتزلة وجود هذه الصفات وقيامها
بذاته الا في الكلام والارادة والفعل ويقولون فاعلا بالفعل ومريدا بالارادة و
متكلما بالكلام واختلفوا فيما بينهم في تحليل صفات الفعل وكل ما ينفى ويثبت فهو من صفات الفعل
كالخلق والرزق والاماتة والاحياء وغيرها انها حادثة غير قائمة بذاته تع
والكلام من صفات الفعل لانه يصح ان يقال كلم موسى ولا يكلم وصفات الذات
كالقدرة والعظمة والعزة والعلم والحيوة وغيرها وعند الاشعري صفات الذات ما

يلزم من انتفائه نقيضه ومن انتفاء الكلام يلزم نقيضه وهو الخرس فيكون على حل
الاشعري الكلام من صفة الذات وصفات الذات عنده قديمة قايمة بذاته وصفة
الفعل ما يلزم اثره في العين وعند ناظلها صفة على معنى ان الكل صفة قديمة
قايمة بذاته على ما يلى كره في مسئلة التكوين والمكون وانما ذكر المصنف قوله صفات
الذات وصفات الافعال على وجه التقسيم على زعم الخصم لا على قولنا بان التقسيم في
ذات الله تع جايز وقوله طرا جميعا وهي قديمة قد يلدث بالخبرية للمبتدا وهو
صفات الذات وقوله مصون ذات الزوال اي الصفات محفوظات الزوال عن
ذات الله تعالى لان صفات الله لا تزايله والاعتقاد قديما لان المزايلة والمفارقة
من صفة الحدوث والله تعالى متعال عن سمة الحدوث والله الهادي قوله نسمى الله
شيئا لا كالاشياء وذاتا عن جهات الست خالي اعلم ان الله تع يوصف بانه
شيئ وكذا كل اسم ورد به الشرع يجوز اطلاقه على الله تع كالنفس والذات كما في قوله تع
تعلم ما في نفسي ولا اعلم ما في نفسك اذ اريد به الذات وقال القرامطة وجهم بن صفوان
الترمذي ان الله تعالى لا يوصف بشيئ وكذا كل اسم ووصف يجوز اطلاقه على الغير كا
العالم والوارث وغيرهما كيلا يودى الى المشابهة بين الخالق والمخلوق ولنا قوله تع
قل اي شيئ اكبر شهادة قل الله ولو لم يجز الاطلاق لفظ الشيئ على الله لم يكن لقوله قل الله
معنى وفايدة ولان الشيئ عبارة عن الموجود والله تع موجود فيجوز اطلاقه
عليه بخلاف الجسم واما قولهم يودي الى المشابهة قلنا لا نسلم لانا نقول ان الله شيئ لا
كالاشياء وهذا لان الله تع شيئ واجب الوجود وغيره من الاشياء جايز الوجود

تعالى

وجايز العدم فلا يلزم المشابهة فعلى هذا نقول لا يجوز وصف الله تع بالجسم فالمجسمة
والكرامية بان الله تعالى جسم لا كالاجسام اي ليس بمركب كما قلتم انه شيئ لا كالاشياء
حجتهم في ذلك بان الله تع فاعل ولا فاعل في الشاهد الا وهو جسم فكذلك في الغايب ولنا
ان الجسم اسم لمركب من جوهرين فصاعدا وهو ماخوذ من الجسامة يقول هذا اجسم من
ذاك يعني اكثر تاليفا وتركيبا والله تعالى منزه عن التركيب والتبعيض ثم قولهم لا
كالاجسام تناقض منهم لانه يصير كانهم قالوا بان الله تع مركب وليس بمتركب
وكفى بالتناقض جهلا وشرهذا القياس ايضا لا يجيئ الا عن جاهل لان قولنا شيئ
لا كالاشياء نفي الجسمية فكيف يقاس جسم لا كالاجسام على شيئ لا كالاشياء
لان قولنا ان قح لا قياس عليه وان لم يصح لا قياس بعينه تامل تفهم وقوله ذاتا عن الخ
وانما اورد المصنف هذا لدفع شبهة الخصم وهو قولهم انا ما رأينا شيئا الا ورأيناه
في الجهات فنفي الجهات عن الشيئ اعلام لنا الاعدام فنفي الجهات انما يلزم اذا كان
قابلا للجهات والله تع منزه عن الجهات فلا ينتفي بنفيها نظيره في الشاهد ان ذات
كل شخص ليس بجهة بالنسبة الى نفسه بل يكون بالنسبة الى غيره فلا يليق على الله تع
والله الموفق تقدير البيت نسمي الله ذاتا خاليا عن جهات الست فعلى هذا
يكون قوله خاليا في موضع النصب لانه صفة الذات كما عرفت في موضعه لكن سقوط
الياء لاجل النظم واضافة جهات الست اضافة الشيئ الى نفسه كاضافة علم الفقه
والحمد لله والموفق قوله وليس الاسم غير المسمى لدى اهل البصيرة خير آل
اعلم ان في الاسم والمسمى والتسمية الفاظ لا بد من معرفتها تسميته وهي ذكر الحكم والاسم والمسمى
في الاسم والمسمى وهو ان ذكر الاسم هو ذكر الله فاهل السنة والجماعة ان ذكر اسمه

كذلك لله وقالت المعتزلة والجهمية والكرامية ان ذكر اسم الله ذكر غير الله لما
روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان لله تسعة وتسعين اسما من احصاها دخل
الجنة فلو كان الاسم والمسمى واحدا لكان تسعة وتسعين الها وهذا محال ولان
الاحصاء انما يكون للاسماء لا للذات وكذلك لو كان الاسم والمسمى واحدا لاحترق
من قال نار ولنا قوله تعالى يا يحيى خذ الكتاب بقوة والخطاب من الله تع لهذا الاسم خطاب
للذات لا للاسم وكذلك لو لم يكن الاسم والمسمى واحدا لكان الخطاب للاسم لا للذات
وهذا لا يصح وكذلك في قوله تع وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين فلو لم يكن الاسم والمسمى
واحدا لكان الامر بالعبادة للاسم لا للذات وهذا لا يصح واما المراد في الحديث التسمية
لا الاسم لان الاسم يذكر ويراد به التسمية وهو قائم بالمسمى وهو غير المسمى بالاجماع
كمن يقول لغيره ما اسمك فيقول محمد فيكون مراد السائل والمجيب التسمية لا للذات
وقولهم بان الاحصاء للاسماء فاسد موهوم منهم لان العدد والكثرة والحدوث
راجع الى التسمية لا الاسم حقيقة واما قولهم باحتراق اللسان بذكر النار فليس كذلك
لانا نقول انما لم يحترق لسانه لوجود تسمية النار لا حقيقة الاسم ولانا نقول بان
اضافة الاسم الى اسم الله تعالى في بسم الله دليل على ان الاسم غير المسمى هذا او قبيل
اضافة شيء الى نفسه كما يقال علم الطب اي علم هو طب كذا قال الامام المحقق
حميد الدين الضرير قدس سره وقوله للاذهان الحق اراد به اهل السنة والجماعة البصيرة للقلب
والبصر للعين وقوله خير الدين اي قوله اهل البصيرة يقال الا لنبي صلى الله عليه وسلم
اهل بيته وآل الرجل قومه وآل فرعون اهل ملته وقال قوم آل الرجل ولده ونسله كما قال

فانهم

فانهم يعودون على آل الوجيه والحق يقصون حول ايمانها بالمقامع وفي الحديث آل كل مؤمن
تقي ومراد المصنف هذا والله اعلم قوله وما ان جوهر ولا جسم ولا كل ولا بعض ولا ذو اشتمال
اعلم ان الله ليس بجوهر وقالت النصارى بانه جوهر لان الجوهر اسم للقائم بالذات والله تعالى
قائم بالذات فيكون جوهرا ولكن نقول بان الجوهر في اصطلاح المتكلمين اسم لما لا يتجزى
وهو واقع بجهة وقابل للكيفيات اي الصفات المتضادات كالحركة والسكون ونحوهما
والله تعالى منزه عن ذلك كذا لا يوصف الله بالجسم لان الجسم اسم لذات متركب والله تع
منزه عن وصف التركيب كما ذكرنا من قبل وكذا لا يوصف بالبعض والكل لان الكل
لغة اسم لجملة تركبت عن جزئين فصاعدا والجزء اسم لكل جزء يتركب الكل منه ومن غيره
الا ان الجزء حقيقة هو الذي لا يتجزى والبعض فلا يجزى هذا الا بالتي بصفات الله تع
وقوله وما ان كلمة ما وان للنافية الا ان بينهما فرقا وهو ان ان يقرن للتاكيد كما قال
فاما نجى غدانتر ما ان انتم ذهبا ولا صريفا ولكن انتم الخزف ويقال ان ان زايدة
كما في قول عروة ما ان ادرى عند ما الغواية تنجلي وعلا المغيبين تنوين للنظم الا
ان التاكيد وفي المبالغة وانما لم تعمل ما عملها لتقديم الخبر وهو جوهر على الاسم وهو ذو
وانما قدم الخبر ههنا لاجل النظم وقوله ذو اشتمال صفة الكل لا صفة البعض لان الكل من
الا كليا فافهم قوله وما القران مخلوقا تعالى كلام الرب عن جنس المقال اعلم ان
القران كلام الله تع غير مخلوق ولا محدث عند اهل السنة والجماعة وقالت النجارية
والزيدية وبشر بن غياث المريسي وغيره من المعتزلة ان كلام الله تع حادث وهو من الخلاف
بيننا وبينهم مبنية على معرفة كلام الله تع وهو انا فهو عندنا عبارة عن اسم معنى قائم
بالذات وهو ينافي الخرس والسكوت والآفة وهذه الحروف والعبارة دلالات على كلام
الله تع وعند الخصوم كلام الله هو اسم لهذه الحروف المنظومة المركبة الحالة في المصاحف
وحجتهم في ذلك قوله تع انا انزلناه في ليلة القدر والانزال انما يكون للحادث وقوله تعالى

والله خالق كل شيء والقرآن شيء فيكون خالقا له وكذا قوله تع انا جعلناه قرآنا عربيا والجعل
والخلق واحد والعربي محدث ومن حيث المعقول هو ان الكلام في الشاهد من جنس الحروف
الاصوات فيكون في الغائب كذلك فيستحيل قيام الحروف والاصوات بذات القديم في
الازل فيكون الكلام حادثا غير قائم بذات الله تعالى ولانا لو قلنا بان كلام الله قديم يؤدي
الى ان يكون الله آمرا وناهيا ومخبرا ومستخبرا قبل ان يخلق الاشياء والامر والنهي للمعدوم
محال وسفه والاخبار والاستخبار قبل الوقوع كذب ولنا ان كلام الله تع لو كان
محدثا كما زعمتم لا يخلو اما ان حدث في ذات الله او في ذات غيره او لا في محل ولا وجه
الى الاول لاستحالة كون ذاته محلا للحوادث ولا وجه الى الثاني ايضا لانه يؤدي
الى ان يكون المتكلم ذلك المحل لانه هو الموصوف بالصفة كالاسود والابيض وهما
ذات قايم بها السواد والبياض وغير ذلك ولا وجه الى الثالث ايضا لان
الكلام المحدث عرض وقيام العرض لا في المحل محال واما الجواب عن شبهتهم الواهية
في الايات الواضحة قلنا ان الهاء في قوله انا انزلناه راجعة الى الدال لا الى المدلول
وهو القايم بذات الله تعالى وكذا قوله تع انا جعلناه قرآنا عربيا والدال على الكلام
يسمى كلاما وقولنا حملناهما على هذا توفيقا بين الدلائل واما قوله خالق كل شيء فليس
مفهوم ذلك ان يكون الكلام مخلوقا كما ان ... فانه لا يدخل تحت قوله الله خالق كل شيء
فلا يكون مخلوقا بل خالقا لغيره لكن ما ضربه عن الدلالة يفهم منه ضرورة نفسه لانه
كان هو في الدلالة فكذا صفته لما ان الذات والصفة لا هو ولا غيره وقد قررناه في
مسئلة الصفات واما الجواب على المعقول فنقول ان الامر والنهي للمعدوم انما يكون
سفها ان لو كان لوجوب الايجاد والانتهاء في الحال واما اذا كان في حالة العدم ليجب
الايجاد والانتهاء وقت وجوده فلا كما في الخطابات الواردة في عصر النبي صلى الله عليه
وسلم الى قيام الساعة كذا في الكفاية وكلمة ما في مصراع البيت نافية وقوله كلام الرب الخ

تنزه

اى تنزه وارتفع كلام الرب عن جنس كلام الناس لعلي والقال والمقال والمقالة بمعنى واحد
والله الهادي وقوله ورب العرش فوق العرش لكن بلا وصف التمكن والاتصال
اعلم ان الله تعالى منزه عن المكان والجهة عند اهل السنة والجماعة وقالت المشبهة
والمجسمة بالاستقرار على العرش تعالى الله عن ذلك وقالت الكرامية بجهة الفوق الا بالاستقرار
على العرش وتعلقت المشبهة والمجسمة بقوله تعالى الرحمن على العرش استوى لان استوى
قد يكون بمعنى الاستقرار كما في قوله تعالى واستوت على الجودي اي استقرت وتعلقت
الكرامية بقوله تعالى وهو القاهر فوق عباده فانه اثبت لذاته جهة الفوقية
والفوقية اشرف الجهات فهو اولى بالتعيين ونحن نقول بان الله تع لو كان
متمكنا على العرش لا يخلو اما ان يكون مقدرا بمقدار العرش او لم يكن فان كان
مقدرا بمقداره يلزم ان يكون محدودا وان لم يكن مقدرا بمقداره فلا بد ان
يكون اصغر منه او اكبر منه فالقدر الذي يوازي العرش يكون مقدرا بمقداره
فيلزم ان يكون متجزيا متبعضا وكل ذلك من امارات الحدوث فالله تع تعالى عن ذلك
علوا كبيرا اما الجواب عن تعلق المشبهة والمجسمة بقوله تع الرحمن على العرش استوى
فالمراد منه الاستيلاء لا الاستقرار والتمكن كما قال الشاعر قد استوى بشر على العراق
من غير سيف ودم مهراق وقال الآخر قد استوى عمرو وان في سلطانه وابن الزبير
غافلا عن شانه فان الاستقرار لا يمكن لمن يجوز له التمكن فكيف
وقيد المصنف بلا وصف التمكن يشير الى هذا المعنى نفيا لقول المشبهة والمجسمة والجواب
عن تعلق الكرامية بقوله تعالى وهو القاهر فوق عباده فالمراد منه الفوقية
من حيث الرتبة لا من حيث الجهة كما اخبر الله تع عن فرعون بقوله وانا فوقهم
قاهرون وان لم يرد به الفوقية من حيث الجهة بل من حيث الولاية والرتبة وكذا
هذا وان قولهم جهة الفوق اشرف الجهات كلام لا يفيد قائله فانه

السادس فوق السلطان من حيث الصورة ولا يوجب ذلك نقصه وتشرفه بالفوقية بل السلطان
فوقه من حيث الولاية والرتبة فكذا هاهنا فيه واهل الموفق في شرحه للصمودية العرش فوق
العرش اه قالوا فيه نوع نظر لان الفوقية توهم مذهب الكرامية لكن المراد على ما قلت
وهو من حيث الولاية والرتبة وبعضهم فسروا وقالوا على العرش لستوى الرحمن لكن الحق
هذا موافق للاصول و شبهة فيه ولا وهم واصل الهادي قوله والتشبيه بالوجوه وجها
نفسي عن ذلك اصناف الاهال اعلم ان الله تعالى لا يشبه احدا من خلقه ولا يشبه
من جهة الذات ولا من جهة الصفات وقالت المشبهة بان لله تع صورة وشكلا
واختلفوا فيما بينهم في تعيين الصورة لا نورد ها ولا نشتغل بها كيلا يطول الكتاب
وتعلقهم في ذلك بقوله تع واصنع الفلك باعيننا وقوله تع بيدي وقوله تع يا حسرتا
على ما فرطت في جنب الله اثبت لذاته العين واليد والجنب ولنا قوله تع ليس كمثله
شيئ نفى المماثلة بينه وبين خلقه من حيث الذات واثبت الصفات له بقوله
وهو السميع البصير ولا يقال بان ادخال النفي في الكاف يوجب اثبات المماثلة كما يقال
ليس كولده غلام فيه اثبات الولد لان اهل اللغة اختلفوا فيه فقال بعضهم لفظ
المثل زايد اي ليس كهو شيئ كقوله تع كمن مثله في الظلمات اي كمن هو وقال بعضهم
الكاف زايدة اي ليس مثله شيئ قال الشاعر ليس كمثل الفتى زهير خلق يوازيه من
الفضائل وانما قرن بينهما للتاكيد ونقول انما قرن بينهما لنفي التشبيه بينه
وبين خلقه من حيث الذات ومن حيث الصفات لان الكاف لتشبيه الصفات
والمثل لتشبيه الذات في استعمال اهل اللغة كذا قيل واما الايات التي تعلقوا بها فنحن
نقول فيه فان ثبت له تع يد وعين لكن لا كالايدي ولا كالاعين ولا نشتغل بالتكييف لانه
لم يرد كذا في الاشارات وقيل ان المراد بالعين العلم والحفظ ومن اليد القوة ومن الجنب الطاعة
اشاد

كذا في التفسير

كذا في التفسير وكلمة ما في قوله وما التشبيه نافية وخبرها محذوف وهو ثابت اي كائن
تقديره وما التشبيه ثابتا او كائنا للرحمن وقوله وجها يحتمل ان يكون نصبا على
التمييز اي وجها من الوجوه ويحتمل ان يكون نصبا على نزع الخافض نصب كما في قوله تع
الامن سفه اي في نفسه فعلى هذا معناه ما ثبت تشبيه خلقه بالرحمن في وجه من وجوهها
يعني لا يشبه ذاته بالذوات ولا صفاته بالصفات لان ذات الخلق كلها لا يكون
الا في زمان او مكان وذاته لا يكون في الزمان ولا في المكان على ما نقرره في البيت الثاني
بعيده ان شاء الله وكذا صفته لا تشبه بصفات الخلق لان صفات الخلق تتغير
وتتبدل وتتناهى وصفات الله تع لا يقبل التغيير والتبدل او غيرهما لانها
امارات الحدوث والله تعالى منزه عنه كذا في شرح التعرف والله الموفق وقوله
فصن امر صان يصون اي احفظ وفي ذلك اشارة الى التشبيه وقوله اوصاف
الاهال الاصناف جمع صنف وهو النوع والاهال جمع كالادحى في جمع ادحوه وحكم
الياء فيها كحكم الياء القاضي في سقوطها وثبوتها كما عرف في موضعه قوله ولا يمضي على
الديان وقت واحوال وازمان بحال اعلم ان الاوقات والاحوال والازمان
لا تعلم الابد وران الفلك ودور الفلك على الله محال لان الله تعالى خالق عرش ملوك
داخلا تحت دور الفلك وما لا يدخل تحت دور الفلك لا يجوز عليه الزمان كذا اشار الاستاد
من لا نا حميد الدين الغزنوي في فوايده وتحقيق هذا ما ذكره في شرح التعرف بلفظ الفارسية
او رحمها ايضا لما هذا كلام وحاصل المقصود يعني بروي اوقات نبود از انكه
دفتري اوقات حركات فلك است فلك نبود وقت نبود وچون فلك نبود حركات
نبود كه از معد وهم حركات محال است چون حركات فلك نبود پس خداي عز وجل از

که فلک را بیافرید باز بجنبانید تا از جنبانیدن وی وقت پدید آمد پس محال باشد
خالق وقت الله وقت باشد از بهر آنکه وقت مخلوق است و خالق پیش از مخلوق
باید لا محاله آنچه ایزد خواهد تا وقت را بر دارد فلک را نیست کرداند چون
فلک نیست کرد حرکات وی نماند و چون حرکات فلک نماند وقت نماند و فنی کشتند
وقت فلک نماند از بهر آنکه معنی باقی باید پیش از فنا و معدوم را وجود باید پیش
از عدم تا فنا و اعدام درست آید و موجد و خالق موجود باید پیش از خلق
را ایجاد تا ایجاد و خلق درست آید قوله احوال ازمان ای لا یمضی علیه احوال الازمان
یعنی بروی نگردد از بهر آنکه کذارنده جهان است محال باشد کذشتن زمان بر کذارنده
زمان و هر که زمان بروی بکذرد تا او از نقصان بزیاده رود یا از زیادت بنقصان
چنانکه خدای عز و جل گفت خلقکم من ضعف ثم جعل من بعد ضعف قوة ثم جعل من قوة ضعفا
و شیبة چون زمان بر کرد [illegible] گاه از ضعف بقوة آمد و آن زیاد است
و گاه از قوة بضعف آمد و آن نقصان است چون نقصان و زیادت بر خود روا نیست
جریان زمان بر وی محال [illegible] ز ضعف بقوة آمد است از ضعف معدوم بود
تا موجود آمد و [illegible] از قوة بضعف آمد فانی گشت تا معدوم آید جریان زمان را
تاثیر انیست و چون بر حق تعالی از این صفات هیچ چیزی روا نیست درست
شد که بروی جریان زمان روا نیست هذا حاصل ما ذکره فی شرح النوعی من غیر تغییر
والله الهادی قوله الدیان علی وزن فعال للمبالغة مردانه بالصفة ای جازاه معناه
پاداش دهنده و جزا دهنده هر مطیع و عاصی را و قوله حالا ای بکل حال یعنی لا فی زمان
المستقبل ولا فی زمان الماضی والله الهادی قوله وتستغنی المهیمن عن نساء واولاد اناث

او رجال

او رجال اعلم ان الله تعالی واحد لا شریك له خلافا للثنویة والمجوسیة والمثلثة
والجبائیون والافلاکیون وتعلم الکتاب لا یتیسر المناظرة مع هؤلاء سوى المثلثة فانهم
یزعمون ان الآلهة ثلثة الله زوج والصاحبة مریم والولد عیسى وانما وقعوا
فی ادعاء هذه المحالات لما انهم رأوا عیسى علیه السلام تولد من مریم من غیر اب فقالوا
مثل هذا الشنیع وهذا لیس باعجب من خلق آدم علیه السلام الذی خلقه من تراب بلا اب ولا ام قال الله تع
ان مثل عیسى عند الله کمثل آدم خلقه من تراب اذ خلقه لا من اب ولا من ام فلا محیص
لهم عن هذه الالزامات وانما قوله تع وهو الله الواحد القهار دیتین انه واحد لا یشبهه احد من خلقه
لان الواحد خلقه المقهور لا یکون الها وقولهم بان له زوجة قلنا لا یجوز على الله تع لانه
یؤدی الى الاحتیاج والمحتاج لا یکون الها ولان الحاجة نقص مرتفع بالمطلوب والنقصان لا یجوز
على الله تع والبیت الثانی فی النظم یشیر الى هذا المعنی وهو قوله کما عز کل ذی عون و نصر
تفرد ذو الجلال ذو المعالی وقولهم بالولد فانه یؤدی الى التجزیة والتبعیض وفی الکرامات
الحدوث تعالى الله عن ذلك علوا کبیرا والله الموفق وانما قید بالاولاد دون الابناء لانها
یشمل الاناث والذکور ولذا بینه بقوله اناث او رجال وخرج بقوله اناث عن ابن ملیح
فان الملائکة بنات الله تع نعوذ بالله وهم یعبدون الملائکة وبقوله او رجال احترز عن
قول النصاری بان المسیح ابن الله وهم یعبدون المسیح وقوله تفرد ای توحد وقوله ذو الجلال
ای العظمة قوله والمعالی جمع المعلاة وهی الشرف والرفعة کذا فی الصحاح والله الهادی قوله
یمیت الخلق قهرا ثم یحیی ویجزیهم علی وفق الخصال اعلم ان حشر الاجسام یوم القیمة
حق ثابت خلافا للفلاسفة واتفق اهل الاسلام على ان الله تعالى یحیی الخلق بعد موتهم
بالحشر ویحیی لا محاله یوم القیمة صغیرا کان او کبیرا ذکرا او انثی مومنا او کافرا قال الله تع جوابا

لسؤال الكفرة من يحيي العظام وهي رميم فأجيبوا بالذي أنشأها أول مرة الآية مفعلها بجميع الخلق
يوم القيمة كما أنشأهم أولا كذا في التفسير وكما يحشر الانسان يحشر الجن والشياطين والبهائم و
الطيور والحشرات قال الله تعالى وإذا الوحوش حشرت وقال في آية أخرى وما من دابة
في الارض ولا طائر يطير بجناحيه الى قوله ثم الى ربهم يحشرون واطلاق النظم يفيد هذا
المعنى وهو قوله يعيد الخلق على طريق ذكر المصدر وارادة المفعول ومعنى البيت
يعيد الله المخلوق في الدنيا أي بلا مخالفة ثم يحيي في الآخرة قوله فيجزيهم لمجزي
يجزي الجزاء ويجزي أو فيعطيهم الله الجزاء على موافقة الأعمال والأعمال ان كان خيرا فخيرا
وان كان شرا فشرا قال الله تعالى فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره
والبيت الثاني تفسير للبيت الأول في هذا المعنى وهو قوله لأهل الخير جنات ونعمى و
للكفار ادراك النكال قوله لأهل الخير المؤمنين قوله الخصال جمع خصلة كالخلال جمع
خلة النكال العقوبة والله الموفق قوله يراه المؤمنون بغير كيف وادراك وضرب
مثال اعلم ان القدم أجمعوا على أن يراه المؤمنون دون الكافرين عند أهل السنة والجماعة
وقالت المعتزلة والجبارية والخوارج والزيدية والروافض بأنه مستحيل الرؤية فتمسكهم في
ذلك قوله تعالى لا تدركه الابصار فانه تعالى نفى الادراك بالابصار عن ذاته والادراك
بالبصر هو الرؤية والآية خرج مخرج التمدح فان كانت الرؤية جائزة على الله تعالى لم يكن
نفيها عن ذاته مدحا وزوال ما يوجب التمدح لا يجوز على الله تعالى لا في الدنيا ولا
في الآخرة واما المعقول فهو ان المرئي في الشاهد هو الجسم وعند بعضهم المرئي في
الشاهد اما ان يكون جسما او جوهرا او عرضا وذات الله تعالى ليس بجسم ولا جوهر ولا عرض
فاستحال ان يكون مرئيا ولنا قوله تعالى وجوه يومئذ ناضرة الى ربها ناظرة معناه وجوه يومئذ مضيئة

حسنة

حسنة تنظر بالبصر الى خالقها بلا احاطة ولا كيفية لان النظر المعدى بكلمة الى
يراد به نظر العين بالنقل عن أئمة اللغة ولان النظر لا يخلو عن اربعة وجوه اما ان
نظره اي تفكر ونظر له اي رحم ونظر فيه اي تفكر ونظر اليه اي ابصر وهي ولا اشكال
على هذا قول القائل الى اليك بما وعدت لنا ناظر نظر الفقير الى الغني الموسر حيث
اراد منه الانتظار دون الرؤية مع انه قرن بكلمة الى ولا يرد ايضا قوله تعالى ولتنظر نفس
ما قدمت لغد بصلة اللام للتفكر ولا يرد ايضا قوله تعالى ولا يكلمهم الله ولا ينظر اليهم يوم
القيمة بصلة كلمة الى نظر الرحمة لان الحقيقة يجوز ان تترك بقرينة وبدليل الا ان هذا
سائغ في كلام العرب ثم لا تأويلهم من قال في قوله تعالى وجوه يومئذ ناضرة الى ربها اي الى
ربها ناظرة ابطلوا بوجوه احدها فلانه يفضي الى الوجوه ونضارة الوجوه لمن يكون واجدا
متصلا لا فاقدا منتظرا والثاني اضافة الى الآخرة وهي ليست بلاد الانتظار بل
كذا الدنيا اذ في انتظاره مشقة لانه موت احمر وليست بلاد المشقة فلا يكون الانتظار
مرادا والثالث اضافة الجنة بقوله الى ربها ولو جاز الصرف الى غيره لجاز ان يصرف في
قوله تعالى واعبدوا ربكم الى غيره وهذا لا يجوز والرابع انه ذكر وجه الامتنان والمنة تلزم
بالرؤية لا بالانتظار لان التوقف في الانتظار فيه نقص للنعمة فحملناه على الرؤية لئلا
يلزم التنقيص والمعقول لنا هو ان علة جواز الرؤية الوجود اذ تعلق سائر الرؤية في
ابصارنا وان الله تعالى موجود فيجوز رؤيته على هذا لا يرد علينا المعدومات التي لا ترى
في ابصارنا وذات الله تعالى لا ترى في الحال لعدم الآلة لان الله تعالى لم يخلق الرؤية في ابصارنا
كالقادة يبصرها الكريم ولا يبصرها الجن يراه المصروع ولا يراه غيره وحجج الآية اللهم

يراه النبي صلى الله عليه وسلم ولا يراه غيره كذلك في مسئلتنا فاذا اخبر الله تعالى وعد في الجنة
واكرم عباده برؤيته خلق رؤية ذاته في اعين المؤمنين فيرونه كما هو بلا كيف ولا
كيفية ولا جهة ولا مقابلة ثم اعلم ان كل شيء يرى كما هو فان كان في جهة يرى في
جهته وان لم يكن في جهة يرى في غير جهته وكذا كل شيء يرى بطريق المقابلة
يرى بطريق المقابلة وما لم يكن كذلك لا يرى بطريق المقابلة والله تعالى لا يتجزأ ولا يختص بالجهة والمقابلة فيرى
بلا جهة ولا مقابلة كما يعلم بلا جهة ولا مقابلة والله الهادي وسئل الصادق رضي الله
تعالى عنه كيف الرؤية في الجنة فقال يسلبك عقلك ثم يتجلى لك بوجهه واما استدلالهم
بنفي الادراك في قوله تعالى لا تدركه الابصار لنفي الرؤية فاسد لان المنفي هو
الادراك لا الرؤية والادراك هو الوقوف على جوانب المرئي وحدوده وما يستحيل عليه
الحدود والجهات يستحيل عليه الادراك دون الرؤية فكان الادراك من الرؤية بمنزلة الاحاطة
من العلم كقوله تعالى ولا يحيطون به علما وهذا لا يقتضي نفي العلم ولكن نفي احاطة العلم ونفي
الاحاطة فنفي الادراك لا يقتضي نفي الرؤية اذ نفي الادراك مع ثبوت الرؤية يتمدح فانه تعالى لم
ذاتيه وما ادركته الابصار ان السماء ترى ولا تدرك كنهه ونفي الادراك مما يستحيل
عليه الرؤية لا يجب التمدح كالعدم مثلا وانما تمدح بنفي الادراك مع تحقق الرؤية هو
الموجب للتمدح اذ انتفاء الادراك دل على ... الشاهي وجلاله عز شانه
ذاته عز تعالى فكانت الاية حجة لنا على الخصم لا للخصم علينا ولذلك اثبت الخصم في التكلم
الرؤية بلا كيفية والادراك بقوله يراه المؤمنون الخ واما الجواب عن تعلقهم لنفي
الرؤية بالجسم والجوهر فهو انا نرى الجوهر والالوان وغيرهما في الشاهد فان
رؤي الجوهر لكونه جوهرا لزم ان لا يرى اللون وان رؤي اللون لكونه لونا

لزم

لزم ان لا يرى الجوهر وان رؤي لوجودهما لزم ان يرى كل موجود فصح ان يرى عيانا اثبات الله
الى الغائب وامر الموقف واركب في الكشاف ... المعتزلة في هذه المواضع والاعتزال فسترهم
فانه مضروبات شباهم والقول ما قال بعض اهل العلامة فهم جماعة سموا هواهم
سنة وجماعة

قلت لا يهونك بغيهم قولهم لا يغرنك هذه المقالة الشنيعة لاهل السنة والجماعة فانهم سموا
بهذا الاسم لانهم كانوا على عقيدة النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه رضي الله تعالى عنهم الا انه المنقول
المرفوعات ابدا بالحس المشاهدة واما تسميتهم انفسهم بالعدل والتوحيد فهو تقليد وخطأ فاحش
كما قال الاستاد العلامة شمس الدين الكردري رحمه الله بانهم بطلوا توحيدهم بعدلهم وعدلهم
بتوحيدهم لانه توحيد لا يوصل اليه الا بالتجاحد وعدل لا يوصل اليه الا بابطال التوحيد و
تصوير الثنوية ثم قال المجادلة اولياء الله يعلم دينا بالبلكفة لا يمكن تسليمها الا بالمعرفة او لا
فتكذيب النصوص وعجزه لكون ابواب الهداية مرحبة منغلقة وقال الاخرى الجماعة سموا خيالا
لهم بالعدل والتوحيد   علموا بلا كيفية رب الورى   ما ضرهم لو بصروا بالكفة وقال
اخرى الجماعة فنسبوا مذهبهم الى التوحيد والعدل فذا بالسفسفة ولا بطلوا توحيدهم
مع عدلهم وعدلهم بالتوحيد كالفلسفة قد زلزلوا في امرهم وتعلقوا في دينهم وتغنفوا
بالبلكفة لما شنعوا اهل الجماعة   فلانهم لم يعرفوا رب الورى بكيفية

يعرفه بالبلكفة وانما اوردنا هذه المقالات تحقيقا للمقالة وجوابا للمجادلة لكون البادي
اظلم وانما قيد بالمؤمنين لان الكافرين محجوبون عن الرؤية يوم القيمة لقوله تعالى كلا انهم
عن ربهم يومئذ لمحجوبون فلو كان المؤمنون يوم القيمة محجوبين ايضا لم يكن لتخصيص الكفار بهذه الاية

معنى وفائدة ولان الرؤية كرامة من الله تعالى للمؤمنين فيكرم الله تعالى للمؤمنين يوم القيمة خاصة ولا يبيح
قوله ان الكافرين يعني يرونه في الحشر ولا للكرامة لهذه الاية ولان الله تعالى يعطيهم ادنى النعمة
وهي الجنة التي هي النزول بل اعطى المؤمنين خاصة قال الله تعالى ان الذين امنوا وعملوا الصالحات
كانت لهم جنات الفردوس نزلا فكيف يعطيهم اعلى النعمة واعظمها وهي الرؤية لقوله تعالى
واذا رايت ثم رايت نعيما وملكا كبيرا الملك الكبير هو الرؤية

كل العبيد نوع خدمة وخشي شديد قوله فينسون النعيم اذا راوه فيا خسران اهل الاعتزال
اراد بالنسيان هنا النسيان الذي هو الترك كقوله تعالى نسوا الله فانساهم انفسهم لا النسيان
الذي هو السهو والغلط ومعنى البيت فيتركون نعيم الجنة حين راوا الله تعالى كما روى عن الحسن البصري
قال بينا اهل الجنة في الجنة اذ طلع عليهم الرب عز وجل فيلهون بين جلاله وجماله تماما
الطعام اذا نظروا الحجاب الطاعة اذا نظروا الجمال اذا ابو معنى كل اختن ابنا اسدلكم خود
بخود كرد داد انجه در ايشان بود از معنى لذت مطعم ومشرب وشهوة وجوه قصور د
والهاد في نسيانهم حين يتأمل لان الحق غالب على كل شيء وفي خبر آخر عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال بينا اهل الجنة في الجنة اذا طلع عليهم نور فاذا الرب قد اشرف عليهم فلا يعطون في الجنة شيئا
احب اليهم ولا اشد لقلوبهم من النظر الى الله تعالى فاذا احتجب عنهم بقي نوره وبركته فيهم قوله فيا خسران
معناه يا اهل الاعتزال والخسران النقص والهلاك فلما نزع الجار الى الاهل وهو اللام نصب للخفض
كقوله تعالى ورفع بعضهم درجات فبعضهم منصوب بنزع اللام اي لبعضهم وقوله يا خسران الخسر
والخسار والخسران مصدر خسر يخسر حمل علم يعلم وهذه الثلاثة تطلق على معان الخسران
النقص كقوله تعالى ولا تخسروا الميزان اي لا تنقصوا والخسار الهلاك كقوله تعالى الا ان الخاسرين

اي الهالكين والخسر العيب كقوله تعالى قد خسروا انفسهم اي عيبوا وانما وصفوا المعتزلة بالخسران لتركهم
من المصادر لانهم منكرون الرؤية وفي انكار الرؤية تكذيب الله تعالى في قوله وجوه يومئذ ناضرة وتكذيب
الله تعالى فيما اخبر به كفر والكفر نقصان الذين نعوذ بالله من المذهب الذي يؤدي الى الكفر والالحاد

وما ان فعل اصلح ذو افتراض على الهادي المقدس ذي التعالي اعلم ان رعاية الاصلح
او الاصلاح في حق العباد لا يجب على الله عند اهل السنة والجماعة وقالت عامة المعتزلة
انما هو الاصلح للعبد على الله تعالى واجب وقال بشر بن المعتمر ومتابعه لا يجب على الله رعاية
الاصلح في حق العبد ولكن يجب عليه ما هو الاصلح وكلا المذهبين قريبان لا تفاوت بينهما
في اضافة الوجوب الى الله تعالى وشبهتهم في ذلك ان الله تعالى حكيم في امره اذا امر عبده بامر
اقتضت حكمته ان يعطي هذا العبد ما تهيأ به الاتيان بالمامور ولا يجوز منعه منه لانه اذا
منعه لا ينفعه ويتضرر به العبد واذا اعطاه لا يضره وينفع به العبد فاذا كان الامر على
هذا المثال كان منعه بخلا وهو لا يجوز على الله تعالى ولنا قوله تعالى يفعل الله ما يشاء ويحكم ما يريد
وما انعم الله تعالى به على عباده من الاحسان والصحة والسلامة والايمان والهداية فهو فضل منه
وما عاقبت به فهو عدل منه ولو قلنا بوجوب الاصلح او الصلاح على الله تعالى لزم ابطال
منة الله تعالى على عباده وهو قوله تعالى يمنون عليك ان اسلموا الاية لان من اعطى المحتاج
لا يكون منة على المعطى لانه قضى ما هو المستحق عليه واما قولهم بان المنع يكون بخلا فباطل
لان البخل انما يكون اذا كان حقا واجبا على الله تعالى فاما اذا لم يكن كذلك فلا ولا يقال للمحتاج
هذا بان البخل ترك اسعاف المحتاج مع القدرة عليه لانا لو سلمنا ان البخل اذا لكن نضم
مع هذا الوصف شيئا آخر وهو كون منعه حكمة ولا نسلم ان الترك على هذا الوجه بخل بل هو
عدل والله الهادي قوله وما ان للنفي تقديره في قوله وما ان جوهر واسمها فعل اصلح

وفي افتراض جبرها على الفذ تعميم لانه لا عمل لها عندهم لا على الغير من قال الكلمة رجا جبان قوله
افتراض مصدر المبني للمفعول لا المبني للفاعل لان المصدر لا يتفاوت بينهما كقولك ضربت ضربا
وضربت ضربا ولو كان المصدر المبني للفاعل يصح معناه فافهم والله الهادي المرشد الملهم
ذي التعالي والعظمة والله الموفق قوله وحقق لازم تصديق رسله والملائكة لانه لا بد من الاقرار
اعلم ان الايمان هو تصديق بالقلب عند اهل التحقيق لكن الاقرار باللسان شرط لاجراء الاحكام
في الدنيا وعند كثير من العلماء هو التصديق بالقلب والاقرار باللسان والعمل بالاركان وحكي عن بشر
بن غياث وابن الراوندي ان الايمان هو التصديق فحسب الا ان التصديق يكون بالقلب وباللسان
وقال عبد الله بن سعيد القطان والفضل الرقاشي ان الايمان هو الاقرار لكن شرط
المعرفة في القلب وقالت الكرامية الايمان هو الاقرار المجرد وقال جهم بن عبد الله الترمذي
وابو الحسن الصالحي ان الايمان هو المعرفة والصحيح ما قاله المحققون ان الايمان هو التصديق
بالقلب والاقرار باللسان هو شرط اجراء الاحكام في الدنيا حتى ان من صدق بقلبه ولم يقر
باللسان فهو مؤمن عند الله لوجود التصديق غير مؤمن في احكام الدنيا لعدم الاقرار كما
ان المنافق لما وجد منه الاقرار دون التصديق فهو مؤمن في احكام الدنيا لوجود شرطه
وهو الاقرار باللسان وكافر عند الله لعدم التصديق وهذا مروي عن ابي حنيفة رحمه الله
وهو اختيار الشيخ الامام ابي المنصور الماتريدي والحسين بن الفضل رحمهما الله وفي الكلام
عند تعارض اخبار اللسان هو التصديق فحسب قال الله تعالى اخبارا عن اخوة يوسف وما انت بمؤمن
لنا ولو كنا صادقين اي بمصدق لنا وكذا اخبر عن فرعون للسحرة آمنتم به قبل ان آذن لكم
اي صدقتم به فعلى هذا الايمان بالله ورسوله هو تصديق الله فيما اخبر به على لسان رسوله
وتصديق رسوله فيما اخبر عن الله تعالى فانه عمل القلب ولا تعلق له باللسان والاركان

الا ان

الا ان التصديق لما كان امرا باطنا لا يوقف عليه ولا يمكن بناء اجراء الاحكام عليه فجعل العبارة
عما في القلب بالاقرار امارة على التصديق وشرطا لاجراء الاحكام كما قال النبي صلى الله عليه وسلم
امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله الحديث فمن اطلق اسم الايمان على غير التصديق
فقد صرفه عما هو المفهوم منه في اللغة ولو جاز ذلك لجاز صرف كل اسم عن موضعه في اللغة وفيه
ابطال اللسان ولم يصح الاحتجاج بالاقرار والدليل على صحة ما ذكرنا جواب النبي
صلى الله عليه وسلم لسؤال جبريل عليه السلام ما الايمان الايمان ان تؤمن بالله وملائكته
الخ وصدق جبريل عليه السلام قال بعده لئن قلت هذا فانا مؤمن قال نعم فلو كان الايمان
اسما لما وراء التصديق لكان تفسير النبي صلى الله عليه وسلم الايمان بالتصديق خطأ
وقوله نعم كذبا والقول به باطل كذا في الكفاية فرواية الكفاية لمن انصفها كفاية والله الموفق
وانما وصفه بالفرض باللازم احترازا عن فرض غير لازم وهو الوتر لانه سنة عندهما وعند الحاج
وان كان فرضا غير لازم حتى لا يكفر جاحده ولكن يفسق بخلاف فرض العين لو قال المولى
وانما ذكر الرسل على طريق الاطلاق لما ان الايمان بجميع الانبياء فرض علينا ولا حاجة بنا
الى معرفة عددهم ولا الى تخصيص عدد منهم بالايمان فانك متى حصرتهم على عدد يحتمل ان
اذ يلعن ذلك نقص العدد من يؤدي الى الكفر بنفي نبي او الحق بالشهادة غير النبي بانه نبي فلا
يجوز وانما افرد الرسل بالذكر دون الانبياء مع ان الايمان بالتصديق بالجمع واجب
للتعظيم والتفضيل على غيرهم كما في قوله تعالى منها اربعة حرم فلا تظلموا فيهن انفسكم
والكناية راجعة الى الاربعة لا الشهر خص هذه الاربعة بالذكر تفضيلا لها مع كون
المنهي عنه حراما في غيرهما من الشهور والله الهادي قوله والملائكة لانه يعني ان
الايمان بالملائكة فرض لانه ايضا حتى ان من عاداهم وجحدهم كفر لان الله عظمه بالملائكة

وإذا لم يكن له علم بهم فلا يكفر لكن آمن بالأنبياء على سبيل الإجمال ثم سمع أسماء غرائب منهم
فأنكر كونه نبيا لا يكفر هذا وقوله الملائك جمع ملك على القياس والملائكة أيضا جمع ملك لكنه
على غير القياس لأن قياس الجمع ملائكة بالهمزة وللواحد بغير همزة لأن الأصل مألك فاستعمل بغير همزة
للتخفيف وهي المألكة فالمألكة والألوكة الرسالة كما قال القائل غلام أرسلته
مألوك فعل لنا ما سئل وإنما سميت الملائكة به لأنهم رسل الله تعالى قال الله تعالى جاعل
الملائكة رسلا كذا في تفسير الفقيه رحمه الله وإنما سميت كراما لأنهم مكرمون على الله تعالى بالطاعة
وأداء الأمانة إذ الكريم لا يكون خوانا كذا في التفسير ويحتمل أنهم سميت كراما لإكرامهم
المؤمنين وهو أن بعضهم رقباء وبعضهم كاتب الأعمال وبعضهم موكل على إقامة مصالح البشر
وغيرهم لما يطول ذكره كما جاء في الأخبار والله الهادي قوله بالتوالي جمع التوابع قوله
وختم الرسل بالصدر المعلى نبي هاشمي خير آل أراد به نبينا محمدا صلى الله عليه
وسلم وإنما أفرده بالذكر بعد دخوله تحت الرسل على طريق إرادة التخصيص بعد التعميم تفضيلا
كقوله تعالى من كان عدوا لله وملائكته وجبريل وميكائيل وكقوله تعالى تنزل الملائكة والروح
وهو جبرئيل عليه السلام وقيل ختم الرسل احترازا عن قول اليهود والنصارى أما اليهود فقد أنكروا
نبوة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وحجتهم في ذلك أنهم ادعوا أن موسى عليه السلام قال لهم إني خاتم فعليكم
بديني ما دامت السموات والأرض ولو كان محمد صلى الله عليه وسلم خاتم الأنبياء لكان شريعة موسى
منسوخة والنسخ من الله تعالى محال لأنه بداء وغلط وأما النصارى فقد افترقوا فيما بينهم
فأنكرت طائفة منهم فقالت إنه غير نبي أصلا وادعوا أن عيسى آخر الأنبياء كما زعمت اليهود
في حق موسى وأقرت طائفة منهم برسالته ولكنهم زعموا أنه رسول الله إلى العرب خاصة لا إلى
كافة الخلق وقلنا إن الله تعالى قد جمع في حق نبينا صلعم غير محصى وأخص المعجزات هي القرآن
الذي تحدى به جميع فصحاء العرب ولم يقدروا على إتيان مثله فظهر عجزهم عن معارضته ذلك

كالنطق

كالنطق به القرآن وهو قوله وإن كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا فأتوا بسورة من مثله لغير ذلك
الآيات التي تدل على صحة رسالته وصدقه عن أمر غير لا يخفى وأما قول اليهود بأن النسخ يدل
على البداء فإنه ليس كما قالوا بل النسخ عبارة عن بيان مدة انتهاء الحكم في علم الله ولا وقوف
ولا وقوف للعباد على تلك الغاية فإذا ورد النسخ فقد تبين أن ذلك الحكم بلغ إلى غايته وهذا
لا يوجب البداء واليقين وأما قولهم بأن موسى خاتم الأنبياء فافتراء على موسى لظهور
المعجزات على يد عيسى عليه السلام مع دعوى النبوة وهو دليل الصدق قطعا في عيسى عليه السلام لا
يكون أيضا دليلا في حق موسى عليه السلام ولما دلت معجزات عيسى على صدقه فقد ظهر كذب من
ادعى أن موسى خاتم الأنبياء فثبت أن هذا افتراء وأما قولهم أي قوم عيسى أنه رسول إلى العرب
فقط فباطل لما أنهم لما سلموا أنه رسول الله فقد أقروا أنه لا يجوز عليه الكذب إذ لو جاز
لجاز على غيره من الأنبياء إذ المعجز عليه الكذب وهو يقول إني بعثت إلى العرب والعجم كما قال صلى الله عليه وسلم
بعث كل نبي إلى قومه وبعثت إلى الناس كافة والدليل عليه قوله تعالى يا أيها الناس إني رسول الله إليكم
جميعا وقوله وما أرسلناك إلا كافة للناس معناه ما أرسلناك يا محمد إلا إلى جميع الناس
ومعنى كافة في اللغة الإحاطة [illegible] وقوله نبي هاشمي إنما سمي الرسول
بالنبي لأن كل رسول نبي وليس كل نبي رسولا والرسول من يكون له كتاب وينزل عليه الوحي على
لسان جبرئيل عليه السلام والنبي قد يكون تابعا للرسول ويوحى إليه في النوم هذا هو الفرق
بين الرسول والنبي وقوله ذي جمال فيه إشارة إلى أن الله تعالى سماه بدرا في قوله طه إذ الطاء
تسعة والهاء خمسة فيكون أربعة عشر كأنه قال يا بدر ليلة أربعة عشر وسماه شمسا في قوله تعالى
وسراجا منيرا إذ المراد السراج شمسا كما في قوله تعالى وجعل فيها سراجا وقمرا منيرا وقوله تعالى وجعل الشمس
سراجا وقوله وجعلنا سراجا وهاجا وسماه نجما في قوله تعالى والنجم إذا هوى يعني محمدا إذا نزل من

من السماء ليلة المعراج قوله امام الانبياء بلا اختلاف وتاج الاصفياء بلا اختلاف
وانما وصفه بالامامة للحديث المروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم على ما يذكر في مسئلة
في مسئلة المعراج ان شاء الله تع وقوله بلا اختلاف بين اهل السنة والجماعة قوله وتاج
الاصفياء وصفه بالتاج اشارة الى انه اشرف الانبياء كما ان التاج اشرف اللباس من
اذ زينة للناس قوله ومبالغ شرعه في كل وقت الى يوم القيمة ولما حال الى يوم بلا نسخ
الى يوم القيمة قوله وارتحال اى ارتحال الناس كلهم عن الدنيا الى العقبى ما الى وفي قوله وارتحال
عطف التفسير فافهم قوله وحق امر معراج وصدق وفيه نص لخبار عوال اعلم ان المعراج
لنبينا صلى الله عليه وسلم حق ثابت وانه عرج به الى السماء السابعة والى ما شاء الله تعالى
والى ما شاء الله تع في ليلة يقظة ببدنه عند اهل السنة والجماعة وقالت المعتزلة انه الرويا لا
في اليقظة وتعلقوا في ذلك بقوله تع وما جعلنا الرؤيا التي اريناك الا فتنة للناس وكان العقل
يرده ويستحيله لما ان صعود العبد الى السماء السابعة والى حيث ما شاء الله ونزوله منها
في ليلة واحدة في اليقظة غير معقول ولنا قوله تع سبحان الذي اسرى بعبده ليلا من المسجد الحرام
الى اخره معناه سيّره في الاية استدلالان احدهما لفظ اسرى فان الاسراء هو السير والسير يكون
في اليقظة لا في الرؤيا فلو حمل على الرؤيا لا يكون كثير بشارة للرسول صلى الله عليه وسلم بل هو عام
في حق جميع العباد والثاني انه قال بعبده واسم العبد اذا ذكر في القران يراد به الشخص كقوله تعالى
لما قام عبد الله وكقوله انى عبد الله وقوله وعباد الرحمن يمشون ونظايره في القران كثيرة
فلما كان الشخص مرادا في الاية علم انه في اليقظة لان الشخص لا يذهب في رؤياه واما الاية التي
تعلقت بها المعتزلة فالمراد منها الرؤية بالبصر عيانا في اليقظة وان كانت الرؤيا في اللغة
موضوعا للنوم لكنه اخبر بالرؤيا عن الرؤية لانه في الليلة والليلة للنوم فاستعير الرؤيا
للرؤية مجازا اوّل الدليل على ذلك قوله فتنة للناس والفتنة انما يكون في اليقظة لا في الرؤيا

فانهم

فانهم واما قولهم بانه مستحيل عقلا فهو كلام لا طائل تحته لان بناء المعراج ليس على
على فعل العبد بل هو مبني على قدرة الله تع وهو على كل شيء قدير وقوله وخبر نص الحديث
ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كنت نائما في بيت عمتي ام هاني فلما نمت عشاء
ولم ينم قلبي فجاءني جبرئيل فقال الحق يا محمد وان هذه الليلة ليست ليلة النوم بل هذه ليلة
الخلعة والكرامة فقمت وتوضأت وخرجت من البيت ورايت جبرئيل ثم قائما على الباب
مع البراق وهو شخص اكبر من الحمار واصغر من البغل فاخذ جبرئيل ركاب الركاب وميكائيل الركاب
الاخر فاردت ان اركب فتجرى البراق فقال له جبرئيل اسكن فلن يركب عليك احد افضل
منه فركبته وله جناحان فاينما رفع عليه بصره وضع قدمه حتى انتهيت الى بيت
المقدس واحيى الله تع الرسل وهم ثلثمائة وثلثة عشر فاوحى الله تع واسئل من ارسلنا
قبلك اجعلنا من دون الرحمن الهة يعبدون والمراد به اظهار شرف الايمان والتوحيد
فانه انما امر في تلك الحالة بالسؤال عن الجواب عن اشرف الاشياء وهو الايمان والتوحيد
حتى اذا وصل الخبر الينا نعرف شرفه وقدره وان كان لهذه الاية تاويل اخر يعني واسئل يا
محمد من اهل الكتاب من ارسلنا من قبلك من رسلنا ثم قال صليت في المسجد ركعتين
بالرسل وتقدمت عليهم بالامامة هكذا امرني جبرئيل ثم ان الله رفع بعض هذه الرسل
الى السموات رفع ادم الى السماء الدنيا وعيسى الى السماء الرابعة وابرهيم الى السماء السابعة
فيلم ارده رفع ارواحهم وصورهم وهذه القصة بطولها دليل على ان المعراج في اليقظة
لا في الرؤيا والله الموفق ثم ان من انكر المعراج من مكة الى المسجد الاقصى يكفر لانه منكر
لنص الكتاب وهو سبحان الذي الخ والخادش كفر وان انكر ما وراء ذلك من الصعود
الى الجنة والعرش والكرسي والسدرة المنتهى وغير ذلك من المعارج قيل يكفر لانه منكر الاجماع
وقيل لا يكفر لانه منكر المشهور من الاخبار ومنكر المشهور لا يكفر ويضلل والله اعلم قوله وحق امر

معراج معناه هاهنا صدق وصواب شان المعراج وقصته قوله حق اي صدق وصواب فعلى
هذا المعنى الولى في قوله وصدق عطف التفسير والمعراج بوزن مفعال من العروج معارج وهو
السلم كالمرقاة والمراقي كذا في الديوان الهاء في وفيه راجعة الى المعراج وقوله نص الخ
انما وصف الاخبار بالعوال ليدل على ان خبر المعراج من الاخبار المشاهير كذا قالوا والنص
في اللغة الرواية والله اعلم قوله وان الانبياء لفي امان عن العصيان عمدا او الغرائب
اعلم ان جميع الانبياء والرسل معصومون عن الكبائر وان الصغائر من غير قصد عند
اهل السنة وارادوا بالصغائر الزلات وهي ما وقعت عن النسيان وقالت المعتزلة هم معصومون
حتى عن صغيرة وحجتهم في ذلك انهم لو كانوا غير معصومين عن الصغائر لوجب النفير والتنفير
علينا الاتباع لهم وقالت الحشوية يجوز عليهم كل ما يجوز على واحد من غيرهم لانهم
الناس وتعلقوا بقوله تعالى وعصى آدم ربه فغوى اثبت العصيان والغواية وهو الذنب
ولنا انهم لو لم يكونوا معصومين عن الكبائر لم ينفكوا عن الكذب ولكان لا يصلح للرسالة
ولو كانوا معصومين عن الصغائر لوقع الضعف لهم في مقام الشفاعة وقد اثبت الله لهم مقام
الشفاعة لان من لم يبتل ببلية لا يرق قلبه على المبتلى فهذا هو الحكمة في زلل
المعصية عن الانبياء من الصغائر وبعض مشايخنا رحمهم الله لم يتلفظوا بلفظ الصغائر
انما يسمونها الزلة ولا فرق بين اللفظين في الحقيقة واما تعلقهم بقوله تعالى وعصى آدم ربه
فغوى فهو عصيان كان قبل النبوة وانما صار نبيا بعد خروجه من الجنة او نقول انه سمى
عاصيا لتركه الافضل وميله الى الفاضل الا يرى انه قال تعالى ثم اجتباه ربه اي اختاره
واما قوله فغوى فليس من الغواية التي هي الضلالة والذنب انما هو الميل من الافضل الى الفاضل
فان قيل اذا لم يكن ذنب آدم فما معنى قوله تعالى ثم تاب عليه فهدى قلنا معناه تجاوز عنه

فذلك

فذلك الافضل وميله الى الفاضل كما ذكرناه آنفا والله اعلم قوله ولا انعزال الانبياء معصومين
عن الانعزال عن النبوة يعني آمنهم الله من ان يكونوا معزولين عن ذلك لفضله وكرمه والله
الهادي وما كان نبيا قط انثى ولا عبد وشخص فيه افعال اعلم ان من شرط
النبوة ان يكون الرسول ذكرا عند اهل السنة والجماعة وعند الاشعري يجوز من النساء
كما يجوز من الرجال وهي اربع نسوة ام موسى وام عيسى وآسية وسارة واحتجوا بقوله تعالى
واذكر في الكتاب مريم وقالوا ان الله تعالى ذكرها في اعداد الانبياء وارسل اليها جبرائيل كما
قال فارسلنا اليها روحنا وقال انما انا رسول ربك وهذا دليل على انها نبية ولنا
قوله تعالى وما ارسلنا من قبلك الا رجالا نوحي اليهم فنقول ان مذهبكم هذا مخالف
لنص الكتاب ويؤيده قول علي رضي الله عنه لو كانت الخلافة تصلح للمرأة لكانت
عائشة رضي الله عنها تستحق الخلافة ولان النبوة والرسالة توجب الاشتهار
بالدعوة واظهار المعجزة ولزوم الاقتداء والانوثة توجب الستر وبينهما منافاة
ولان النساء لا تصلحن للامارة والسلطنة والقضاء وامامة الصلوة بالجماعة
واقامة الحدود وهذه الاحكام من فروع النبوة والرسالة فلان لا يصلحن للنبوة
كان اولى ولان المرأة ملحقة بالبهائم في بعض الاحكام يدل عليه قوله تعالى فانكحوا
ما طاب لكم من النساء وكلمة ما تستعمل لغير ذوي العقول واما احتجاجهم بالوحي والرسالة
فباطل لقوله تعالى واوحينا الى النحل على ان تبيين من بعد انشائه تعالى قوله ولا عبد اي
وكذلك العبد لانه ملحق بالبهائم فلا يصلح ان يكون نبيا ولانه مشغول بخدمة مولاه فلا
يتفرغ لاداء الرسالة وقوله وشخص ذو افعال الاتي ولا يكون رجل ذو كذب
نبيا ايضا لانه لا يجب تصديقه والنبي واجب التصديق فلا يصلح للنبوة وكلمة كان

كان في صدر البيت زائدة كقولهم ما كان احسن زيدا اي ما احسن زيدا ومنه قول الشاعر جياد
بني بكر تسامى على كان المسومة العراب اي على المسومة وتقدير البيت وما انتفى نبيا قط و
اراد المصنف بقوله ذو افتعال الكذاب والساحر قوله وذو القرنين لم يعرف نبيا
كذا لقمان فاحذر عن جدال اعلم ان في ذي القرنين اختلافا بين الناس في كونه نبيا
ام لا فقال بعضهم انه نبي بدليل انه اوحي اليه والوحي للانبياء وقال علي رضي الله تعالى
عنه انه غير نبي لكنه رجل مطيع لامر الله تعالى فاحبه واما قوله بالوحي لم يرد به وحي
الرسالة وانما اريد به وحي الالهام كما في قوله تعالى واوحى ربك الى النحل اي الهم وانما سمي بهذا
الاسم لانه كان على جانبي راسه زيادة في الخلقة والقرن هو وقيل انما سمي به لانه بلغ قرني
العالم وجانبيه المشرق والمغرب ولهذا اختص بهذا الاسم كما قيل في حقه شعر
بلغ المشارق والمغارب يبتغي اسباب امر عليم مرشد فراى مغارب الارض
عند مغيبها في عين ذي حلب وثاط حرمد قوله وكذا لقمان اي وكذا لقمان
قد اختلفوا فيه ايضا انه كان نبيا او لم يكن قال بعضهم انه كان حكيما ولم يكن
نبيا لكن انه تلميذ الف نبي ومن حكمته يروى ان مولاه اراد ان يجربه فدعاه
وقال اذبح لنا شاة وجئني باطيب المضغتين منها فذبح واتاه بالقلب و
اللسان ثم قال اذبح شاة اخرى وائتني باخبث مضغتين منها فذبح
شاة واتاه بالقلب واللسان فسال عن ذلك فقال انهما اطيب الشيئين
اذا طابا واخبث الشيئين اذا خبثا قوله وعيسى سوف ياتي ثم يتوى
لدجال شقي ذي خبال اعلم ان نزول عيسى عليه السلام لقتل الدجال حق

والايمان

والايمان ثابت والدليل على نزوله من السماء في القرآن قوله تعالى ويكلم الناس في المهد وكهلا اي حال
كونه في المهد طفلا وحال كونه اي صيرورته كهلا قيل كهلا بعد نزوله من السماء لقتل الدجال
وسئل الحسين بن الفضل هل في القرآن دلالة على نزوله فقال نعم واستدل بهذه الاية وقال لم
رفعه الى السماء قبل ان يصير كهلا قيل حد الكهولة بلوغ اربع وثلثين سنة وقيل الى ان يكون
حدثا سبع عشر سنة ثم شابا بعد سبع عشر سنة ثم يكهل بعد اربع وثلثين سنة وكان رفع عيسى
الى السماء قبل ذلك وهو حين كان ثلث وثلثين سنة وشهر وكان ابتداء دعوته لثلثين سنة
كذا في التفسير واما الدجال فقد وردت اخبار كثيرة وروايات فيه وفي صفته وما يدعيه
وانذر النبي صلى الله عليه وسلم الناس واخبر انه ما من نبي الا انذر قومه بالدجال وعن عمر رضي الله
عنه انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس فاثنى على الله تعالى بما هو اهله ثم ذكر الدجال
فقال اني لانذركموه وما من نبي الا وانذر قومه بالدجال ولكني اقول لكم فيه قولا لم يقله نبي
لقومه انه اعور وان الله ليس باعور قال العبد الضعيف اراد به النبي صلى الله عليه وسلم من
ابتلي بامر وادركه ليكون خوفهم منه اكثر ومن خدعه لعله عليه سلطانا فانه امر وآفة العور
لا تقبل على ازالتها عن نفسه فكيف يدعي ما يدعي وعن ابي بكر رضي الله تعالى عنه انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال يخرج من ارض بالمشرق يقال لها خراسان يتبعه اقوام كان وجوههم
المجان المطرقة اي الترك فاخبر ان اتباعه اما كونه اليهود الذين هم مشبهة كافرة بالله
تعالى ضالة مضلة والترك الذين لا كتاب لهم ولا دين لهم مشركون كافرون وفي حديث النواس
بن سمعان قال قلنا يا رسول الله وما لبثه في الارض قال اربعين يوما يوم كسنة ويوم كشهر ويوم كجمعة
وسائر ايامه كايامكم قال قلنا وما سرعته في الارض قال كالغيث استدبرته الريح قال العبد الضعيف
انظروا الى لطف الله تعالى وكرمه بالمؤمنين بان لم يجعل له لبثا في الارض بل طرده طردا

وساقه الى مهالكه سوقا فينزل روح الله عيسى عم بشرقي دمشق عند المنارة البيضاء
فيطلبه حتى يدركه بباب لد ويقتله قال في الكشاف وقد روي ان عيسى ينزل من السماء في آخر
الزمان فلا يبقى احد من اهل الكتاب الا يؤمن به حتى يكون الملة واحدة وهي ملة الاسلام ويهلك الله
في زمانه المسيح الدجال وتقع الامنة حتى يرتع الاسود مع الابل والنمور مع البقر والذئاب مع
الغنم ويلعب الصبيان مع الحيات ويلبث في الارض اربعين سنة ثم يتوفى ويصلي عليه
المسلمون ويدفنونه وقوله عيسى سوف ياتي اي ينزل من السماء في آخر الزمان ثم يتوفى اي يهلك
واللام في الدجال للعهد لا لاجل الاجل فعال الدجال لاشتقاقه من دجل اي جال اي يلبس في
الدنيا وقيل دجل فلان اي خرج على فلان وانما سمي به لتعانه في البلاد وسمي المسيح ايضا
لانه ممسوح العين وسمي عيسى عليه السلام ايضا مسيحا لانه كان يمسح العين الاعمى فيعود بصيرا
والخبال الفساد قوله كرامات الولي بدار الدنيا لها كون فهم اهل النوال اعلم ان
كرامات الاولياء حق ثابتة عند اهل السنة والجماعة وقالت المعتزلة بانها مستحيلة
وشبهتهم في ذلك انها لو كانت ثابتة لاشتبهت المعجزة بالكرامة فيؤدي الى الالتباس
بين النبي والولي والحاجة الى التفرقة بينهما لان الايمان بالنبي عم واجب لا كذلك
المعرفة بالولي وتميزه عن غيره ولنا قوله تع خبرا عن قول صاحب سليمان عليه السلام انا اتيك به
قبل ان يرتد اليك طرفك في اتيان عرش بلقيس وقد انه جرى مسافة بعيدة في زمان قريب
بل عائشة فانه صاحبه وولي لا نبي فصح انها كرامة فان قيل لو صح كان هذا منه كرامة فكيف
يظهر كرامته قلنا يجوز اظهار الكرامة للمسترشد ليكونا عونا له على تحمل اعباء المجاهدة في العبادة
او ترغيبا له اليها لا اعجابا وفخرا وكانت الدعوى مفارقة مع دعوى متابعة النبي
صلى الله عليه وسلم فظهورها على يديه كرامة له ومعجزة لمن اتبعه حتى لو ادعى في ذلك وجرى سابقه
فلا يبقى اهلا للكرامة واما قولهم لو ظهرت الكرامة لادت الى الالتباس قلنا ليس كذلك فان

المعجزة

المعجزة تقارن دعوى النبوة والكرامة لا تقارن بها فافترقا ثم الولي وان علت درجته
لا يصل الى درجة النبي كاصف بن برخيا مع سليمان لان الولي في خطر العاقبة كعامة
المسلمين بخلاف النبي عم فانه مامون العاقبة ويجوز ان لا يعلم بخلاف النبي فانه يعلم
قطعا انه نبي وهذا هو معنى البيت الذي ياتي بعده وهو قوله ولم يفضل نبي قط وهل
نبيا او رسولا في انتقال وقوله كرامة الولي الكرامات جمع كرامة كالمقامات جمع مقامة
ومعنى الكرامة الاكرام قال مولانا حميد الدين الضريري في فوائده الكرامة اكرام كريم من خلق
تعالى انسانا او بحجر كريم وقوله الولي هو ضد العدو ويعني به المؤمن وقوله بدار الدنيا
انما قيد بدار الدنيا لان الاختلاف فيهما واما العقبى فهو دار محل الكرامة لجميع المؤمنين
وقوله لها كون اي للكرامة وجود فيها لان الكون عبارة عن وجود الشيء في الحيز وقوله فهم
اهل النوال اي الولي اهل العطية والضمير في قوله فهم راجع الى الولي وانما جمع الضمير مع
ان الولي مفرد لاعتبار الجنسية ونصبته دهر على الظرفية اي في دهر الانتقال وقيل العادي
قوله وللصديق رجحان جلي على الاصحاب من غير احتمال اعلم ان الامامة خلافة النبوة فكان لا
بد للناس من الانبياء ولم يستمر فكذا لا بد لهم من امام يقوم بمصالحهم من انتصاف المظلوم على الظالم
وتنفيذ الاحكام وتزويج الايتام وقطع المنازعات واقامة الاعياد والجماعة واخذ العشور والزكاة
وصرفهما مصارف الصدقات الى غير ذلك من امور السياسات فالحاصل انه لا يصلح الناس فوضى
لا سراة لهم ولا سراة اذا جهالهم سادوا ثم لا خلاف في ذلك لان الصحابة اجمعوا بعد وفاة النبي
صلى الله عليه وسلم على نصب الامام وانما الخلاف في تعيينه وفيه اختلافات كثيرة لا نوردها كيلا
يطول الكلام ثم اتفق جمهور الائمة على تفضيل الخلفاء الاربعة على ساير الصحابة وفيه خلاف بعض
الروافض وهذيانهم ثم اجمع اهل السنة على ان ابا بكر رضي الله تعالى عنه افضل الناس بعد رسول الله

صلى الله عليه وسلم خلافا لجميع الروافض واكثر المعتزلة ثم ترتيبهم في الفضل كترتيبهم في الخلافة و
الدليل على ترتيبهم قول النبي صلى الله عليه وسلم من احب ابا بكر فقد اقام الدين ومن احب عمر فقد
اوضح السبيل ومن احب عثمان استنار بنور الله ومن احب عليا فقد استمسك بالعروة الوثقى
وفي الاية قوله تع محمد رسول الله والذين معه اشداء الاية قال اهل التفسير في معنى الاية
اي معه هو ابو بكر الصديق رضي الله تع عنه وقوله اشداء على الكفار وهو عمر رض رحماء بينهم
هو عثمان رض تراهم ركعا هو علي رضي الله عنه وكذلك قوله تع فيها انهار من ماء غير آسن وانهار من
لبن لم يتغير طعمه وانهار من خمر لذة للشاربين وانهار من عسل مصفى وفي هذه الاية دليل
ظاهر على ترتيبهم فيما بينهم وتفضيلهم على غيرهم وانشد منه ابو بكر الصديق في الفضل سابق
ومن بعده الفاروق صدر معظم وعثمان ذي النورين ثم مرتضى كانهم بالجمع در منظم
ثم ابو بكر الصديق رضي الله تع عنه سيد الخلفاء وهو ابن ابي قحافة التيمي وكان اسمه في الجاهلية
عبد الكعبة وبعد الايمان عبد الله واسم ابيه عثمان وكنيته ابو قحافة ثم الدليل على افضليته
ابي بكر بين الخلفاء الاربعة قوله صلى الله عليه وسلم لم يفضلكم ابو بكر بكثرة الصيام ولا الصلوة وانما
فضلكم بشيء وقر في صدره وانما سمي صديقا لتصديقه امر المعراج اولا في حق النبي صلى الله عليه وسلم
وهو اقوم الامة اسلاما واولهم اجابة قال حسان بن ثابت في حقه اذا تذكرت
شجوا من اخ ثقة فاذكر اخاك ابا بكر بما فعلا الثاني التالي المحمود سيرته واول الناس
منهم صدق الرسولا ويسمى بالعتيق ايضا لصحته وصباحة وجهه وهو من عتقاء الله
من النار وقيل العتيق الكريم عن كل مكروه والخيار من كل شيء من التمر والماء وغيرهما قال
الشاعر كذب العتيق وماء شن بارد ان كنت سائلتني فاذهبي وقيل هو الماء
نفسه قوله وللفاروق رجحان وفضل على عثمان ذي النورين عال اراد به

عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه والدليل على فضله هو ان جبرئيل كان جالسا عند
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ اقبل عمر فقال يا محمد هذا عمر قد اقبل فقال صلى الله
عليه وسلم اتعرفونه عمر في السماء فقال والذي بعثك بالحق نبيا ان عمر بن الخطاب
رضي الله عنه في السماء اعرف منه في الارض فقال صلى الله عليه وسلم يا جبرئيل اخبرني عن
فضايل عمر فقال يا محمد لو امكث فيك عندك مثل ما مكث نوح عم في قومه ما نفدت
فضايل عمر وان عمر حسنة من حسنات ابي بكر وانما سمي فاروقا لفرقه بين الحق والباطل
قوله وذي النورين حقا كان خيرا عن الكرار في صف القتال اراد به عثمان
بن عفان الاموي رضي الله تعالى عنه والدليل على فضله قوله صلى الله عليه وسلم انه نظر
في الجنة برق وليس الجنة موضع البرق فيقول الله عز وجل ليس هذا برق ولكن عثمان
يذهب من حجرة الى حجرة وهذا نور شراك نعليه وانما سمي ذي النورين لانه كان ختنا لرسول
الله صلى الله عليه وسلم بكريمتيه وتزوج باحديهما بعد موت الاخرى وقال بعضهم انما
سمي به لان مرجع القران ختم في كل ليلة في ركعتين فالقران نور وختمه نور وقوله وللكرار
فضل بعد هذا على الاغيار طرا لا تبال اراد به الوصي ابا الحسن علي ابن ابي طالب الهاشمي رضي
والدليل على فضله قوله صلى الله عليه وسلم في حقه انت مني بمنزلة هارون من موسى الا
انه لا نبي بعدي وانما سمي كرارا لكثرة صياله على الاعداء وقوله رجحان اي
فضل والذي للفاروق رجحان بالفضل في البيت الثاني يعني من اول التفسير وهو قوله
رجحان وفضل قوله جلي اي ظاهر من جلاء المرأة وجهها اي كشفته وقوله على الاصحاب
اراد به عمر وعثمان وعلي وقوله غير احتمال اي من غير خيانة يقال حمل الودي يعني حملها
اذا خان فيها قال الشاعر اذا انت لم تبرح تؤدي امانة وتحمل اخرى افدحتك الودائع

أي تكون وقوله عال صفة فضل ومعنى خالص وقوله على الأقيال وهو جمع قيل
وأراد بها سوى أبو بكر وعمر وعثمان وقوله لا تبال أي لا تكترث بخلاف الهادي قوله
وللصديقة الرجحان فاعلم على الزهراء في بعض الخصال اعلم أن العلماء اختلفوا
في تفضيل عائشة رضي الله تعالى عنها قال بعضهم لا نقول بالترجيح بل نقول إن عائشة رض
كانت أفضل أزواج النبي صلى الله عليه وسلم وفاطمة أفضل بناته وقال بعضهم فاطمة أفضل
لأنها بضعة للنبي صلى الله عليه وسلم وأقرب إليه وأكثر مشابهة وقال بعضهم إن عائشة أفضل لأن درجتها
مع النبي صلى الله عليه وسلم واختار الحنفية قول عامة المشايخ ولذلك أكد بقوله فاعلم
وفي نسخة فاعلم وأراد بالصديقة عائشة رضي الله عنها زوجته صلى الله عليه وسلم
بنت أبي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه وإنما سميت صديقة لكونها صادقة في القول والفعل
غاية الصدق ومعنى صديق واسع راست كاد باشد راستكوي دادنده
باشد چنانكه ابو بكر صديق بود وراست كوي بود وراست فعلم ... بود
واست كوي واست كاد كوناو وسميت أم المؤمنين أيضا لاستشفاعهم
يوم القيامة ولفضلها على سائر أزواج النبي صلى الله عليه وسلم قال صلى الله عليه وسلم فضل عائشة
على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام وقال الهروي لو جمع علم أزواج النبي صلى الله عليه وسلم
وكل علم امرأة لكان علم عائشة رض وقال في الحديث الشريف خذوا ثلثي دينكم عن
هذه الحميراء وقال علي رضي الله تعالى عنه لو كانت الخلافة تصلح لامرأة لكانت عائشة
تستحق الخلافة وقوله على الزهراء أراد بها فاطمة رضي الله تعالى عنها بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم
وإنما سميت بالزهراء لأنها لم تحض قط ورؤي أنها ولدت وفي غروب الشمس طهرت

أن النفاس

عن النفاس واغتسلت وصلت العشاء في وقتها ولهذا قال محمد إن أقل النفاس
ساعة وإنما لم تحض لأن أصل خلقتها كان من تفاح الجنة لأن النبي صلى الله عليه وسلم
دخل الجنة ليلة المعراج فلما أراد الرجوع أعطاه رضوان الجنة تفاحة من تفاح الجنة
كان ريحها أطيب من المسك وألين من الزبدة وأحلى من العسل فلما أكلها رسول الله صلى الله
عليه وسلم وأفضى بها إلى ... وتفرقت القوة في جميع أعضائه فقرب خديجة رضي الله عنها تلك
الليلة فحملت بفاطمة فراح منها ريح المسك ريح تفاح الجنة وكان يظهر منها ضوء روي
عن عائشة رضي الله تعالى عنها أنها قالت سقطت الإبرة فسلكت خيط الإبرة في ليلة ظلماء
من نور وجه فاطمة فلذلك سميت رضي الله تعالى عنها زهراء وقيل لأنها لانقطاعها
وانفرادها عن نساء زمانها فضلا وحسبا ونسبا الخلال جمع خلة وهي الخصال في
جمع خصلة وهي الخلال قوله ولم يلعن يزيد بعد موت سوى المكثار في الإغراء
غال اختلفوا في أن الفاسق والظالم هل يستحق اللعن قال أهل السنة والجماعة لا يستحق
وهذه المسألة مبنية على مسألة أخرى وهي أن من ارتكب صغيرة أو كبيرة هل يكون
كافرا فعند الخوارج يكون كافرا وعند المعتزلة يخرج من الإيمان ولا يدخل في الكفر وعندنا يكون
فاسقا لا كافرا فمن قال بالكفر يقول باللعن ومن لم يقل بالكفر لا وقال بعض مشايخ أهل السنة
والجماعة بأن يزيد لعنه الله وذكر أن أفضل أن يلعن عليه كما قال لا حول ولا قوة إلا بالله
العلي العظيم أفضل من أن يلعن على إبليس لحقارته لأجل أن الله تعالى قال لأن الله تعالى قال وإن
عليك لعنتي إلى يوم الدين فكذلك يزيد قال بعضهم يجوز أن يلعن الظالمين في الجملة
ولا يعين أحدا فيدخل يزيد فيهم كما قال الله تعالى ألا لعنة الله على الظالمين وقال أبو جعفر
الهندواني رحمه الله يجوز أن يلعن عليه وكان مستحقا للعنة وهذا كما قال

في اليهود يجوز اللعنة عليهم في الجملة كما لعن الله عليهم دون التعيين لواحد منهم فان قيل
ان يزيد مع هذه الافعال المستقبحة مثل صب الجرعة على راس الحسين رضي الله عنه وضرب القضيب
على اسنانه وغيره في تلك الافعال القبيحة والاقوال الشنيعة صار كافرا ولا قيل لو فعل
هذا لاجل ملك الدنيا صار ظالما وفاسقا وان فعل ذلك لبغض النبي صلى الله عليه وسلم
واولاده صار كافرا فلما صار كافرا ايضا استحق اللعن وانشد بعض العلماء فيه يزيد
اختلفت في لعنه امم الى اقول على بغضي وشاني يا لعنة الله والاقوام كلهم
على يزيد الخبيث الفاسق الجاني والاصح والاولى بان ما قال في الفتاوى وهو ان لا
يلعن على يزيد بن معاوية لان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن لعن المصلين بقوله لا
تلعنوا اهل قبلتكم الحديث وهو من اهل القبلة ولا يجوز لاحد ان يلعن على احد من اهل
القبلة الا للرسول لانه يعلم احوال الناس باعلام الله تعالى اياه ولا نعلم نحن فلا
يجوز ان يوجه منكم فسق او كفر من غير تحقيق لقوله صلى الله عليه وسلم لا يرمي رجل رجلا بالكفر
ولا يرميه بالفسق الا ارتدت عليه ان لم يكن صاحبه كذلك ولان يشتغل الانسان
بالخير والتسبيح افضل من ان يشتغل باللعن كما مر انفا ولذلك اختار المصنف في النظم
هذه الرواية فقال ولم يلعن وانما قيد بقوله بعد موت لجواز انه غفر له بعد موته لكونه
محل المغفرة لقوله صلى الله عليه وسلم حاكيا عن الله تعالى والمذنبون هم في المغفرة
لا يلعن لقوله صلى الله عليه وسلم لا تذكروا موتاكم الا بالخير الحديث اللعن في اللغة يجيء بمعنى
البعد والطرد كما في قوله تعالى وان عليك لعنتي الى يوم الدين اي طردي ويجيء بمعنى الترك كما قال الله تعالى
عليهم في الدنيا لعنة اي تركه ويجيء بمعنى النفي كما قال الشاعر اهملت نفسي في هوى المغني

لو كنت تنصفه لمت نفسك دوني والعن لنفسك قبل لعنك غيرها والعن هواك
فانه يرضيني ما بال عينيك لا ترى اقذاءها وترى القليل من القذى في عيني والمراد من
اللعن في النظم هو المعنى الاول وقوله سوى المكثار اراد بالمكثار المغوار تقديره سوى
المغوار المكثار على انه صفة للموصوف واقامة الصفة مقامه والاغراء التحريض
والتحريش وقوله غال من الغلو وهو مجاوزة الحد يقال رجل غال اذا جاوز حده وهي
صفة قائمة مقام الفاعل الموصوف المحذوف وهو احد وتقدير البيت ولم
يلعن احد غال في اللعن يزيد سوى المغوار المكثار في اغرائه اللعن والله هادي
قوله وايمان المقلد ذو اعتبار لانواع الدلائل كالنصال اعلم بان ايمان المقلد
صحيح عند اهل السنة والجماعة وقالت عامة المعتزلة انه ليس بصحيح لانه ليس بمؤمن لان
الايمان ادخال النفس في الامان يقال آمنه فامن وحصول الامان انما يكون ان
لو عرف ما اعتقده بالدليل العقلي بحيث يامن عن الوقوع في الشبهة فاذا لم يعرف
دلالة صدق ما اعتقده لم يامن عن ان يكون مخدوعا او ملبسا عليه ولم
يكن المصدق بالحقيقة لخلوه عن الدليل ولنا ان المقلد اتى بالايمان وما وعد للمؤمنين لان
الايمان عبارة عن التصديق فان من اخبر بخبر فصدقه غيره لم يمتنع ان
يقول آمن به او آمن له قال الله تعالى خبرا عن اولاد يعقوب وما انت بمؤمن لنا
اي بمصدق فاذا صدق المقلد من اخبره عن الله تعالى وصفاته صار مؤمنا واما
قولهم ان الايمان ادخال النفس في الامان قلنا بلى لكن اذا لم يقترن بالخبر ولم
يتعد بكلمة الباء واللام كما اذا قيل آمن فلان فاما اذا قيل اخبره فلان بكذا
فامن به او آمن له لا يراد به الا التصديق والتحقيق لان هذا الموضع يقال لم

آمن بالله ورسوله ولو كان المراد منه ادخال نفسه في الامان كان لا يتعلق به بالله و
رسوله فينبغي ان يقال آمن نفسه فعلم بهذا ان المراد منه التصديق لا ادخال النفس في الامان ثم
اعلم بان هذا الخلاف في ان ايمان المقلد هل هو صحيح ام لا انما يتحقق في حق من نشأ بشاهق الجبال
ولم يخالط الناس ولم يبلغه الدعوة ولم يتفكر ولم يتأمل في ملكوت السموات والارض فاخبره
انسان بما يفترض عليه اعتقاده فصدقه فيما اخبره من غير تفكر ولا تأمل فاما من نشأ فيما
بين المسلمين من اهل القرى والامصار وكان من ذوي النهى والاجتهاد وتفكر في ملكوت السموات
والارض اثناء الليل واطراف النهار وسبح لله عند كل ريح عاصف وبرق خاطف وهلم جرا
ونور ذهنه فله لا محالة نوع استدلال فهو خارج عن حد التقليد وهذا معنى البيت الثاني وهو قوله
وما عذر لذي عقل بجهل ۔ بخلاق الاسافل والاعالي قوله وما ايمان شخص
حال باس بمقبول لفقد الامتثال يعني ولما ايمان العبد حالة اليأس يعني حالة معاينة
شدة العذاب لان كل كافر يرى فيها مكانه في النار قبيل الموت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال ان العبد لن يموت حتى يرى موضعه من الجنة او النار بخلاف توبة اليأس فانها مقبولة
لصحة ايمانه وعليه فتوى اهل بخارا واكثر البلاد وهذا معنى البيت الثالث واما المقلد في
اللغة فهو اسم الفاعل من قلده الامارة اي جعلها قلادة في عنقه والتقليد عند الاصوليين
هو ان يجعل غيره قلادة في عنقه من غير دليل وقوله ذو اعتبار معنى الاعتبار هو رد الشي
الى نظيره في معناه ومنه المعبرة وهي المقياس من الخشب الذي يقدر به الجرح فاي عالم اعتبر الارض
باسمائها واعتبر الصاحب بالصاحب اي قاس الصاحب بالصاحب في معرفة اخلاقه وصفاته
فالمعنى ان هذا ايمان المقلد نظير ايمان المستدل في معناه بالدلائل القطعية كما اتضح
وقوله وما عذر كلمة ما في صدر البيت بمعنى ليس كقوله تعالى وما الله بغافل عما تعملون ولهذا اختص
بخبره الباء وهو بجهل كما قيل في نظم الحلة والباء تختص بليس في الخبر كقولهم ليس الفتى

بالمختص

بالمختص نظيره في القرآن قوله تعالى أليس الله بكاف عبده وقوله تعالى الست بربكم والجار والمجرور في
موضع الخبر وعلى هذا قوله وما ايمان شخص بمعنى ليس ايمان شخص فافهم قوله الاسافل الخ اراد
بها الارضين والسموات وانما اوردهما اقتداء بكتاب الله تعالى في قوله ان في خلق السموات والارض
وقال علي رضي الله تعالى عنه البعرة تدل على البعير وآثار المشي تدل على المسير وهكذا الهيكل
العلوي والمركز السفلي يدلان على الصانع الخبير البصير وقوله لفقد الامتثال فقوله وما افعال الخير
في حساب من الايمان مفروض الوصال اعلم ان الاعمال الصالحة كالصلوة والزكوة وغيرهما
ليس من اصل الايمان عندنا ولذلك قالوا الايمان لا يزيد ولا ينقص وعند اهل الحديث والشافعي
رحمهم الله جعل الاعمال فانه يزيد بزيادتها وينقص بنقصانها عندهم وتمسكوا في ذلك بقوله تعالى
ليزدادوا وشرايع الدين مع ايمانهم بالله تعالى ورسوله سمى شرايع الدين بزيادة الايمان ولنا قوله تعالى
ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات فالله تعالى عطف الاعمال على الايمان والمعطوف غير المعطوف عليه
ونقول ان الايمان شرط صحة الاعمال لقوله تعالى ومن يعمل من الصالحات وهو مؤمن والشرط غير المشروط
فعلم انها ليست من الايمان واما الآية التي تمسكوا بها فليست بزيادة من حيث الذات بل بالاجمال
والتفصيل في كل حكم وهذا انما يتحقق في عصر النبي صلى الله عليه وسلم فاما في زماننا فلا كذا روي عن ابي حنيفة
ويحتمل ان يكون المراد زيادة من العدم الى الوجود عند اهل السنة وقالت المعتزلة وعامة
الاشعرية التكوين غير المكون وتعلقوا بقوله تعالى هذا خلق الله فلو لم يكن الخلق والمخلوق واحدا
لما اطلق اسم الخلق للمخلوق ونحن نقول بان القول باتحاد التكوين والمكون كالقول باتحاد
الضرب والمضروب والكسر والمكسور والاكل والماكول والشرب والمشروب وهذا ظاهر
الفساد لان التكوين صفة الازلية القائمة بذاته والمكون حادث من حيث فعلا
التكوين فكيف يكون القديم والحادث واحدا والجواب عن تعلقهم بالآية فهو اطلاق اسم الخلق

على المخلوق صادق عند اهل اللغة مجازا كاطلاق اسم الكتب على المكتوب كما يقال هذا كسب فلان
اي مكسوبه ومحل الحقيقة غير محل المجاز فلو لم يكن كذلك لما حققت الاستثنا حيث تجدد
امثاله لان الايمان عرض والعرض لا يبقى زمانين وكان بقائه بتجدد امثاله ويحتمل انها
زيادة من حيث ثمرة الايمان كزيادة ثمرة الشجرة والشجرة توجد وان لم يكن لها ثمرة والدليل
على هذا انه لو اقر انسان بالله تعالى وصدق بما جاء به محمد صلى الله عليه وسلم من عند الله تعالى
ومات قبل الاعمال يكون مؤمنا بالاجماع فلو كانت الاعمال داخلة في ماهية الايمان لما
كان مؤمنا فعلم انها زائدة على الايمان حيث صح بدونها والله الهادي قوله ولا يقضي
بكفر وارتداد بعهر او بقتل واختزال اعلم ان المؤمن اذا ارتكب كبيرة كالقتل والزنا او
اخذ مال الغير بالحيل فانه لا يخرج من الايمان عند اهل السنة وعند المعتزلة يخرج من الايمان
ولا يدخل في الكفر وعند الخوارج يخرج من الايمان فيكون كافرا وحكمه ان يخلد في النار لقوله
تعالى ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها ولنا ان المسلم كبيرة فتكون الاية مؤمنا وان قوله
ومن ترك الصلوة متعمدا فقد كفر ولنا قوله تعالى يا ايها الذين امنوا كتب عليكم القصاص في القتلى
سماه مؤمنا مع ارتكابه القتل فلو كان كافرا لما نودي بالايمان واما الاية التي تعلقت الخوارج
بها فماولة بالاستحلال والاستحلال به كفر وكذا الحديث فالمراد منه كفران النعمة والمراد
منه كفران النعمة لا كفران الايمان والله اعلم والباء في بكفر للصلة يقال قضى بكذا اي حكم
والباء في بعهر وبقتل للسبب كقوله تعالى فاخذناهم بذنوبهم فمعنى البيت لا يقضي القاضي بالكفر
بسبب الزنا وغيره ما لم يستحل بها وقوله العهر اي الزنا والعاهر الزاني لقوله صلى الله عليه وسلم
الولد للفراش وللعاهر الحجر والاختزال في اللغة الاقتطاع والمراد به الغصب هنا لما فيه معنى
القطع لما ذكرنا الاقتطاع حيث ذكره كذا في المصادر قوله ومن نوى ارتدادا بعد دهر

يصير

يصير عن دين حق ذا انسلال صورة المسئلة اذا قال الرجل ان كان غدا كذا وانا اكفر لا
يكفر من ساعته لانه قصد واعتقد ان يكفر ولهذا قال علماؤنا رحمهم الله المسلم اذا عزم
الكفر وهم به يكفر لان المسلم مامور بتعظيم ربه في جميع احواله واذا اضمر الكفر فقد ترك
التعظيم فصار مستخفا به ومن استخف بصانعه يكفر والله الهادي وقوله من في ابيات المسئلة
كلمة شرط وقوله يصير جواب المسئلة وانما جزم لانه جزاء الشرط قوله ذا انسلال خبر يصير
واسمه الناوي بدلالة نوى قوله ولفظ الكفر من غير اعتقاد بطوع رد دين باعتقاد
صورته اطلق رجل كلمة الكفر الا انه لا يعتقد اختلف المشايخ فيه والصحيح انه يكفر لانه استخف
بدينه وقوله رد دين جواب المسئلة وقوله باعتقاد اي بسبب الغفلة والله الهادي
قوله ولا احكم بكفر حال سكر بما يهذي ويلغو بارتجال السكران اذا اطلق كلمة الكفر
حالة السكر لا يصير كافرا بالاجماع الا رواية عن ابي يوسف انه قال تبين ردته وتبين امرأته كذا
ذكر في العدة وروي ان رجلا سكران نادى الحجاج فقال يا امري فقال ابو جهل اجزاء
من فتى بايمانك فصح ان ايمان السكران ثابت وقال في التتمة ارتد السكران
كفر في الحكم يلزمه ما يلزم العاقل فيه في الحكم عند ابي يوسف وقوله بما يهذي اي بسبب
الهذيان وكلمة ما مصدرية وقوله بارتجال اي القول بالبداية قوله وما المعدوم
مرئيا وشيئا لفقه لاح في يمين الهلال اعلم ان المعدوم ليس بشيء ولا مرئي
عند اهل السنة وقالت المعتزلة انه شيء ومرئي وصورة الخلاف في المرئي الذي
سيوجد واما المعدوم الذي لا يوجد اصلا كرد الكفرة الى الدنيا بقوله ولو ردوا
لعادوا لما نهوا عنه لكنه غير مستحيل لله عقلا او يستحيل وجوده كشريك الباري
والولد والصاحبة لله تعالى تعالى الله عن ذلك فانه ليس بشيء ولا مرئي بلا خلاف ثم قال

الخلاف يرجع الى ان المعدوم هل يتعلق به الرؤية ام لا لكن ان الله يعلم بعلمه القديم ان ما يوجد على
وجوه كيف يوجد فان قيل المعدوم اذا جاز ان يسمى معلوما فلم لا يجوز ان يسمى شيئا قلنا
لو لم يسم معلوما لوصف عن بالجهل ولو سميناه شيئا لقلنا بجدوث الاشياء بنفسها وتحصل ممّا
واذ لينّها وكلا الامرين باطل وتمسكت المعتزلة بقوله تع كن فيكون سماه شيئا ونحن
نقول لو كان المعدوم شيئا لكانت الاشياء قديمة في الازل وفي هذا نفي التوحيد
واثبات لمذهب الدهرية وهذا باطل كما مر آنفا واما قولهم تسمية المعدوم شيئا فهو
تسمية الشيء باسم ما يؤول اليه لان الشيء اذا قرب بالشيء يسمى مجازا كقوله تع انك ميت
وكقوله صلى الله عليه لقنوا موتاكم الحديث والمراد من الموتى قول المقتدي للدليل الذي يظهر في
عين الهلاك وهذا كالمليح لم يعني ان الناس في عرفهم يتبادلون كون بعضهم لبعض ورثة
الهلال ولو كان المعدوم مرئيا لتبارك ما قبله كما تباركوا بعده وهذا دليل في اثبات الهلال
واثبات هلال ليل الغائب وكذلك الدليل الشرعي يدل على ان المعدوم ليس بشيء وهو وجوب
الصوم بعد رؤية الهلال بقوله صلى الله عليه الرؤية اليمن والبركة والمراد من الهلال
غير ان المكون لا كشيء مع التكوين هذه لا محالة واعلم ان التكوين وهو اخراج المعدوم
من العدم الى الوجود عند اهل السنة والجماعة وقالت المعتزلة وعامة الاشعري التكوين
عين المكون وتعلقوا بقوله تع هذا خلق الله فلو لم يكن المخلوق عين الخلق لما اطلق اسم الخلق على المخلوق
ونحن نقول لان القول باتحاد التكوين والمكون كالقول باتحاد الضرب والمضروب والكسر والمكسور
والاكل والماكول والشرب والمشروب وهذا ظاهر البطلان لان التكوين صفة الازلية القائمة
بذاته والمكون حادث متراخ عن فعل التكوين فكيف يكون القديم والحادث واحدا واما
الجواب عن تعلقهم بالاية فهو اطلاق اسم الخلق على المخلوق صادر من اهل اللغة مجازا كاطلاق
اسم الكسب على المكسوب كما يقال هذا كسب فلان اي مكسوبه ومحل الحقيقة غير محل المجاز فلو لم

يكون

يكن كذلك لما تحققت الاستعارة كاسم الاسد للرجل الشجاع وقوله لا كشيء اي كشيء
واحد وانما قيد به لعل قوله غير ان نفيا لمذهب الخلق وقوله خذه الخ عبارة عن
قوي العين والله الهادي قوله وان السحت رزق دون شك وان يابى
مقالى كل قال اعلم ان الحرام رزق كالحلال لاهل السنة وقالت المعتزلة انه
ليس برزق وهذا بناء على اختلاف اخر وهو ان الرزق ما هو قال المعتزلة انه
يكون مملوكا والحرام ليس بمملوك كالحلال فلا يكون رزقا وعندنا ان الرزق
في اللغة والعرف ما يتغذى به والتغذي يحصل بالحرام كما يحصل بالحلال
والدليل على ان الرزق هو الغذاء مطلقا قوله تع وما من دابة في الارض الا
على الله رزقها والدواب لا ملك لها ولها غذاء فقط السحت المال الحرام
وفي الحديث ان من السحت عسب التيس ومن سحت يسحت من حد منع يمنع لانه
ان ياب يعني كل قال اي لم يكره قولي غير العدو والمبغض وهو المعتزلة المقال والمقالة
والقيل والقال القول قوله وفي الاذهان حق كون جزء بلا وصف التجزي
يا ابن خال اعلم ان الجزء الذي لا يتجزى وهو الجوهر الفرد لا تبعيضه وتجزيته عند اهل
السنة وقالت المعتزلة يتصور تجزيته فعلا وعقلا الى ما لا نهاية له وهذا قول فاسد
لانه يشعر ان لا يكون الجزء له اذا جزء كل منهما لا متناهي وما لا يتناهى كيف يكون احدهما
لا يتناهى واكبر منه كذا في الكفاية وفائدة الخلاف تظهر في ثلاثة احدها وصف الله تع
بالقدرة على خلق الجوهر الذي لا يتجزى وعدم وصفه بها كفر فعند الخصم لا يوصف بها لكونه

محال عنده كالجمع بين الضدين وعندنا يوصف بها لامكانها عندنا والثاني
في الاحصاء والدليل على الاحصاء قوله تع واحصى كل شيء عددا فلو كان للجزء الذي لا
يتجزى نهاية لا يتحقق الاحصاء حيث العدد والثالث يظهر في مسئلة الحوض كما اذا وقعت
النجاسة في الحوض الكبير لا ينجس الحوض عند الخصم وان قل النجاسة لانه لا ينتهي تجزيتها
كان في كل قطرة من قطرات الماء نجاسة فيتنجس وعندنا لا يتنجس وقيد المصنف
بالاذهان المنظم اتفاقي لان الاختلاف في وجود الجزء الذي لا يتجزى فعلا كان او عقلا
سواء والاذهان جمع الذهن وهو العقل والفطنة والحفظ قوله وفي الاجداث
عن توحيد ربي سيبلى كل شخص بالسؤال اعلم ان سؤال المنكر والنكير للميت
في القبر بقوله من ربك وما دينك ومن نبيك حق ثابت عند اهل السنة وقالت الجهمية
وبعض المعتزلة انه ليس بثابت وحجتهم في ذلك انه تعذر بمن لا حيوة له ولا فهم له والسؤال
منه والجواب عنه محال ولنا حديث مشهور عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال
بعد ما فرغ عن الدفن استغفروا لاخيكم فانه الان يسأل وعنه صلى الله عليه وسلم
اذا قبر الميت يدخل فيه ملكان اسودان ازرقان يقال لاحدهما المنكر وللآخر النكير
ويسئلانه من ربك وما قولهم بانه تعذر بمن لا حيوة له ولا فهم له والسؤال منه
والجواب عنه يستحيل فباطل لان ذلك ثبت بالدلائل التي لا وجه الى ردها ومن الممكن
ان يعيد الله فيه نوع حيوة مقدار ما يتالم عنه ويتلذذ به وعلينا التصديق بالعقل
والله على ما يشاء قدير ومن انكر السؤال فقد انكر هذه الدلائل وانكار هذه الدلائل كفر
ضلال وقوله سيبلى كل شخص هذا يدل على ان الانبياء يسئلون في القبر ايضا لان

كلمة كل توجب الاحاطة على سبيل الافراد اذا دخل في الاسم كقوله تع كل نفس ذائقة الموت
لكن لما يسئلون كما يسئل غيرهم ويقال لهم على ما ذا تركتم امتكم لان هذا من حكم الجبروت والنبي
وغيره في حكم الجبروت على السواء كما في الموت وعلى هذا سؤال الصبيان عن المشائخ الاولى
مسئل سائل متى يسئل الميت قيل الصحيح انه انقطعت عنه ايدي الناس فانه يسئل عنه
وقد روي ان الشيخ الامام الاجل ابو حفص نجم الدين عمر النسفي رحمه الله قد روي في المنام فقيل
له كيف اجبت منكر ونكير فقال انهما سألاني بالعربية فاجبتهما بالنظم مرحبا باذن الله
تعالى وانشد ربي الله الذي لا اله سواه ورسولي محمد مصطفى واماي كتاب الله وديني
ما اختاره وارتضاه مذهبي مرتضى وفعلي فيما يسئل الله العفو رجاه ومن قصارى
واياكم ان نجيبهما بالصدق والصواب واليه المرجع والمآب واما عذاب القبر فهو لجميع الكفار
وبعض العصاة من المسلمين لجميعهم بخلاف سؤال القبر فانه لجميع المسلمين المؤمنين والكافرين
وهذا معنى البيت وهو قوله وللكفار والفساق بعضا عذاب القبر من سوء الفعال
واما الدليل على عذاب القبر فهو دليل على سؤال منكر ونكير الاجداث جمع جدث وهو القبر
قوله تع فاذا هم من الاجداث الى ربهم ينسلون قوله سيبلى الابتلاء الامتحان وهو اظهار ما
علم الله به في الازل وقوله بالسؤال اي بسؤال منكر ونكير والالف واللام بدل الاضافة
والباء في بالسؤال متعلق بقوله سيبلى الفعال بكسر الفاء يستعمل في الشر والفتح يستعمل
في الخير والمراد منه في النظم هو الاول الطاهر الهادي قوله حساب الناس بعد البعث حق
فكونوا بالتحرز عن وبال اعلم ان الحساب واعطاء الكتب في قرائتها يوم القيمة حق ثابت
عند اهل السنة وقالت المعتزلة بانه ليس بثابت لانه لا فائدة في الحساب وقراءة الكتب

لانه عالم بما يعمل العباد فلا حاجة اليهما ولنا قوله تع فاما من اوتي كتابه بيمينه وقوله تع واما من
اوتي كتابه وراء ظهره وقوله تع ونخرج له يوم القيمة كتابا يلقيه منشورا وقوله تع اقرأ كتابك
وهذا معنى البيت الثاني وهو قوله وتعطى الكتب بعضا نحو يمنى وبعضا نحو ظهر والشمال
وهذه الكتب هي التي كتبها الحفظة عليهم في ايام حياتهم في الدنيا كما قال الله تع وان عليكم
لحافظين كراما كاتبين يعلمون ما تفعلون اثبت الله في هذه النصوص الحسنات
واعطاء الكتب وقراءتهما فانكارهما كفر وضلال واما قولهم لا فايدة فيه فهو قول بلا
فايدة لان النصوص قد دلت على ثبوت شيء فيدل على الفايدة بطريق الاجمال لان الكلام
لا يخلو عن الفايدة ولكن لا ندركها في بعض المواضع لقصور علمنا بل لعدم الافادة او نقول فيه
فايدة وهو ظهور العدل اذا تجاوز عنه تجاوز باللطف واسم الهادي وقوله حال البأس اضافة
المصدر الى المفعول اي حساب الله الناس [illegible] مصدر قولك [illegible] الريح
[illegible] اي صار [illegible] لا اسم منه وقيل [illegible] العاقبة
ومنه قوله تع واخذناهم اخذا وبيلا اي ثقيلا غليظا وقيل شديدا وقوله نحو يمنى اي بعضهم
المؤمنون جميعا سواء كان مطيعا او عاصيا وقوله وبعضا نحو ظهر الخ هم الكافرون جميعا
ونصبه بعضا مفعولية قوله وحق وزن اعمال وجري على متن الصراط بلا اهتبال
اعلم ان الميزان الذي يوزن به الاعمال يوم القيمة حق عند اهل السنة وقالت المعتزلة بانه محال
لان الاعمال اعراض والاعراض لا بقاء لها فلا يتحقق وزنها ولنا قوله تع والوزن يومئذ
الحق فمن ثقلت موازينه فهو في عيشة راضية الخ وغير ذلك من الايات فاما قولهم بان وزن
الاعمال لا يتحقق فباطل لثبوته بالكتاب والسنة اما الكتاب فقد تلوناه واما السنة فهو ما روي

عن ابن عباس

عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال صلى الله عليه وسلم للميزان كفتان ولسان كل كفة
اوسع من سبع سموات ومن سبع ارضين والقسط للعدل الا انه لا يوزن فيه الذهب والفضة
بل يوزن فيه الشكر والحسنات فلما ثبت الميزان والوزن يوم القيمة ثبت الايمان على
سبيل الاجمال ضروريا فلا يلزمنا بيان كيفيته من حيث التفصيل ثم اختلف العلماء في اي
شيء يوزن يوم القيمة قال بعضهم يوزن صحايف الاعمال كما في بعض الاحاديث وقال بعضهم
يخلق الله من كل عمل حسنة جوهرا نورا ومن كل سيئة ظلمة فتوزن تلك الانوار والظلم فعلى هذا فيكون الوزن
في القيمة غير الاعمال حقيقة وقيل يوزن به اجزية الاعمال وهذا ايضا لا يصح لان
الجزاء غير الاعمال والاجزية معدة في الجنة والنار فكيف يوزن ذلك ولو وزنت لا بد
وان توزن بمقابلة الاعمال فاذا لم يجز وزن نفس الاعمال كيف يتصور وزن الاجزية
لمقابلتها ولكن الصحيح فيه ان نقول انا مؤمنون بما جاء يوم القيمة من الاعمال كالفزع
والحساب والصراط والسؤال والحوض وامثالها فلا نشتغل بكيفيتها او نقول انه يوزن
السجلات التي كتبت في الدنيا ما فيه من الطاعات والمعاصي وهذا يدل على ان الميزان
للمؤمنين والله الموفق فان قيل اهل الكافرين ميزان قيل ان لهم ميزانا ولكن ليس المراد
من ميزانهم ترجيحا اصلا قوله ونرجو شفاعة اهل خير لاصحاب الكبائر كالجبال
ثم اهل السنة يرجون ان يشفع اهل الخير والصلاح كالانبياء والاولياء لمرتكب كبيرة عظيمة
كالجبل العظيم من المؤمنين كما قال تبارك وتعالى فاعف عنهم واستغفر لهم وكذا قوله تع واستغفر
لذنبك وللمؤمنين والمؤمنات وقوله صلى الله عليه وسلم شفاعتي لاهل الكبائر وقال [illegible]

اسعد الناس بشفاعتي يوم القيمة شرح قوله وذو الايمان لا يبقى مقيما بشوم
الذنب في دار اشتعال يعني ان اهل السنة والجماعة مرتكب الكبيرة من اهل الايمان وعند
المعتزلة لا يخرج منه فعلى هذا يخلد في النار عندهم ولا يخلد عندنا بشوم ذنبه لقوله تعالى
فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره واقل الخير الايمان بالله ورسوله والكتاب المنزل فيجب ان يرى
ثوابه في الجنة وذلك انما يكون بعد الخلاص عن النار لان الثواب قبل العذاب منتف
بالاتفاق فثبت ان المؤمن العاصي لا يخلد في النار قوله لقد لبست للتوحيد نظما
بديع الشكل كالسحر الحلال اي الشيخ لقد كسوت للتوحيد اي نوع نظما اي تركيبا من بدايع الالفاظ
كالدرر المرتبة في السلك وهو حسن في الاصل بمعنى الترتيب في التراكيب والبديع بمعنى المبدع
كقوله تعالى بديع السموات اي خالقهما من العدم قوله يسلي القلب كالبشرى بروح ويحيي الروح
كالماء الزلال اي يفرح هذا الوشي كما يفرح البشارة باتيان محبوب وغيره وكما انها دامحة
القلب ويحيي الروح ايضا بعلمه بعد موته بالجهل كالماء الذي لا كدورة فيه فانه يحيي الارض
بالنبات بعد يبسها فخوضوا فيه حفظا واعتقادا تنالوا الحظ اصناف المنال
وكونوا عونا لهذا العبد دهرا بذكر الخير في حال ابتهال لعل الله يعفو بفضل
ويعطيه السعادة في المآل وان الحق ادعو كل وقت لمن بالخير يوما قد دعا لي

نام کتاب

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على سيدنا محمد وآله الطيبين الطاهرين
واصحابه اجمعين قال السيد الامام المجتهد ابو عبد الله محمد بن ادريس الشافعي رحمه الله تعالى
ورضي عنه وعنا به آمين هذا كتاب نذكر فيه ظاهر المسائل في اصول الدين التي لا بد للمكلف من
الوقوف عليها وسميناه الفقه الاكبر واعرضنا عن بسطه قصدا للتقريب على المبتدي ان شاء الله
تعالى وبه التوفيق فصل واعلموا اسعدكم الله ان كل مكلف مامور بمعرفة الله تعالى ومعنى المعرفة
ان يعلم المعلوم على ما هو عليه بحيث لا يخفى عليه من صفات المعلوم شيء وبالظن والتقليد لا يحصل
العلم والمعرفة لان معنى الظن هو تجويز الامرين ومعنى التقليد هو قبول قول من لا يدري من
اين قال وذلك لا يكون علما والدليل عليه قوله تعالى فاعلم انه لا اله الا الله فامر بالعلم و
المعرفة لا بالظن والتقليد فصل واعلموا ان علوم الخلق على قسمين ضروري ومكتسب ومعنى
الضروري هو كل علم يتعلق وجوده منفردا بقدرة غير العالم به وذلك نحو العلم الواقع عن
الحواس الخمس والمبتدي في النفس من الضروريات ومعنى المكتسب كل علم يتعلق وجوده بقدرة
العالم به نحو العلم الحاصل عن النظر والروية فصل واعلموا ان التكليف ما يستحق بمخالفته
العقاب فيدخل فيه جميع اقسام افعال المكلفين وذلك خمسة واجب ومحظور ومسنون
ومكروه ومباح فمعنى الواجب والفرض واحد وهو ما يستحق العقاب على تركه ومعنى المحظور ما يستحق
العقاب على فعله ومعنى المسنون والمستحب والنافلة والتطوع في الحقيقة واحد وهو ما يثاب على فعله ولا
يعاقب على تركه ومعنى المكروه ما يثاب على تركه ولا يعاقب على فعله ومعنى المباح ما يستوي فعله وتركه من
المكلف فيلزم المكلف ان يعتقد في كل واحد من هذه الاقسام على الوجه الذي كلف في الواجب الوجوب
وفي المحظور التحريم ثم على حسب ما اقتضته الشريعة وهكذا الى اخر الاقسام فلو اعتقد على خلاف ذلك
استحق العقاب فصل واعلموا ان معرفة الله تعالى انما تجب على عبيده اذا وجد فيهم ثلث شرايط احدها
العقل ومعنى العقل هو العلم والقدرة التي يصح معها الخطاب فيحكم بكونه عاقلا اذا وجد بجميع العلم كل

ما يميز به بين الممكن والمستحيل ويتأتى منه الاستشهاد بالشاهد على الغايب والثاني البلوغ
والبلوغ تارة يكون بالسن وهو ان يبلغ خمس عشرة سنة او بالاحتلام ان احتلم الغلام او الجارية قبل
ذلك او حاضت ويصلح ان يحتملها والثالث السمع وهو ان يسمع الامر الوارد من الله تع بتكليف معرفته يحتملها ل
واذا علم شرط هذه الشروط لا يجب علينا شيء والدليل عليه قوله تع وما كنا معذبين حتى نبعث
رسولا والخبر المشهور عن النبي صلى الله عليه وسلم رفع القلم عن ثلثة عن الصبي حتى يبلغ وعن المجنون حتى
يفيق وعن النائم حتى ينتبه فصل واعلموا ان اول الواجبات على المكلف النظر والاستدلال المؤدي الى
المعرفة الله تعالى ومعنى النظر هو فكر القلب وتأمله في حال المنظور فيه طلبا لمعرفته وبه يتوصل
الى معرفة ما غاب عن الحس لا لضرورة وهو واجب في معرفة اصول الدين لقوله عز وجل انظروا الى
ثمره اذا اثمر وقوله فاعتبروا يا اولي الابصار وقوله تع قل انظروا ماذا في السموات والارض وانما
قلنا اول الواجبات النظر لان اكثر العبادات منوطة بالنيات والنية هي القصد بالعبادات
الى المعبود المخصوص والقصد على هذا الوجه لا يمكن الا بعد معرفة المعبود ولا يتوصل الى معرفته
الا بالنظر والاستدلال فلهذا قلنا ان ذلك اول الواجبات فصل واعلموا ان العالم اسم لجميع
ما سوى الله تعالى من عرشه وكرسيه وسماواته وارضه وحيوانه وجماده ناطقا او صامتا كان
محدث كاين بعد ان لم يكن والدليل عليه هو انه قد ثبت ان العالم يتغير من صفة الى صفة
ومن حال الى حال ولا ينفك عن الالوان المختلفة والاكوان المتباينة والحوادث المتعاقبة وما لا
ينفك عن الحوادث ولم يسبقها فهو محدث مثلها لانه لا يعقل وجود الاجزاء الكثيرة لا مجتمعة
ولا متفرقة ولا متقاربة ولا متباعدة والاجتماع والافتراق حوادث وفي معنى هذه الدلالة قوله
تعالى في قصة ابراهيم على نبينا وعليه الصلوة والسلام فلما جن عليه الليل راى كوكبا قال هذا ربي الآية
حين نظر الى الكواكب والشمس والقمر فوجدها مستقلة متغيرة من صفاتها فاخرجها عن الربوبية
بعلة اشتراكها في الافول والنزول والنقل من حال الى حال ثم سمى استدلاله حجة بقوله تع

من تأمل وتلك حجتنا آتيناها ابراهيم الآية ثم بين ان بهذه الحجة ارتفعت درجته فقال
نرفع درجات من نشاء ثم قال لرسوله صلى الله عليه وسلم واتبع ملة ابراهيم حنيفا وما كان من المشركين
وذلك يوجب علينا ان نستدل كما استدل ابراهيم عليه السلام فصل واعلموا ان المحدث لا بد له
من محدث خالق والدليل عليه ان الفعل لا بد له من فاعل كما ان الكتابة لا بد لها من كاتب والبناء لا
بد له من بان ويستحيل وجود الكتابة الا من كاتب وذلك معلوم في الشاهد ضرورة وكذا حكم ما
شاكله من ساير الصناعات وكذلك المحدث في معناه فقضى محدثا خالقا عالما والاية تدل على
ذلك قوله تعالى ام خلقوا من غير شيء ام هم الخالقون ومعناه من خلقوا من غير شيء ام هم الخالقون
ومعناه ام خلقوا من غير خالق ام هم خلقوا انفسهم فتبين ان الخلق لا بد له من خالق فصل
واعلموا ان محدث العالم هو الله تعالى والدليل عليه انه تقرر في اوايل العقول ان الانسان في
حال كمال خلقته وتمام عقله وقدرته لا يقدر ان يخلق لنفسه سمعا او بصرا او يدا او جارحة
منه لا عند الانفراد ولا بمعاونة الامثال والاولاد فلان لا يقدر على خلق نفسه في حال كونه ماء
مهينا او نطفة مواتا ضعيفا اولى قال سبحانه وتعالى افرأيتم ما تمنون ءانتم تخلقونه ام
نحن الخالقون فنبهكم الله تعالى بذلك ان الولد لا يخلقه والده لانه يتمنيانه ولا يكون ويكرهانه
فيكون فتبين ان تصوير الجنين في الرحم من المني لما لم يكن على حسب ارادتهما لم يكن بفعلهما فكان بفعل الله
ومشيته وهو الله تعالى فصل واعلموا ان خالق العالم قديم ازلي ومعناه لا اول لوجوده والدليل
عليه انه لو كان الخالق محدثا لافتقر الى محدث احدثه واوجده ثم لو كان محدثا لافتقر
الى آخر ويتعلق كل خالق لو كان محدثا بخالق قبله فيؤدي ذلك الى ما لا نهاية وهو يوجب استحالة
الخالق والمخلوق ومعناه انه تعالى هو الاول والآخر فاخبر عن وجوده فيما لم يزل ابدا ولا يزال فصل واعلموا
ان خالق العالم واحد لا شريك له وهو فرد ولا ثاني له ومعنى الوحدانية في حقه تعالى انه يستحيل
عليه التجزئة والتبعيض وهما فاعلين وانه منفرد بذاته وصفاته غير مشابه للمخلوقات

منزه الفعل والصنع يقتضي فاعلا وصانعا لا محالة ويستغني بجود الفعل بصانع واحد فاذا
الفاعل الواحد لا بد منه وما زاد عليه فيتعارض فيه الاعداد دون البعض فقط اذ لا حاجة
لبعض الاعداد قال الله تعالى لو كان فيهما الهة الا الله لفسدتا فبين الله تعالى ان الاله
لو كان اكثر من واحد لما كانت السموات والارض فان الكثرة توجب صحة الاختلاف والتمانع
في المواد قال الله تعالى انما الحكم اله واحد فصل واعلم ان خالق العالم لا يشبه شيئا من
المخلوقات والدليل ان الشبهية توجب احكام الاستغراق في جميع الصفات لان حقيقة المثلين
هما الغيران اللذان يجوز على كل واحد منهما جميع ما جاز على صاحبه فيقوم مقامه ويسد مسده فلو كان
الباري سبحانه مشبها لخلقه كان يجوز عليه صفات خلقه وذلك محال لانه يقتضي جواز كونه
محدثا لامر متناقض وثبت ان الباري لا يشبه خلقه قال الله تعالى ليس كمثله شيء وهو السميع
البصير ومعناه ليس كهو شيء واعلم ان الحد والنهاية لا يجوز على الله تعالى ومعنى الحد هو
طرف الشيء ومتناهيه والدليل عليه هو انه لا يكون محدود البداية لا يكون محدود الذات
والنهاية ومعناه ان عدم لا يكون لوجوده ابتداء لا يكون لذاته انتهاء ولان ما كان محدودا
متناهيا صح ان يتوهم فيه الزيادة والنقصان وان يوجد مثله فكان اختصاصه بنوع من النهاية
والتحديد الذي يصح ان يكون اصغر منه او اكبر يقتضي ان يكون له مخصص خصصه على حده
ونهايته وخلقه على قدره وذلك دلالة الحدوث تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا فصل واعلم
ان الباري سبحانه ليس بجوهر ولا جسم ولا عرض والدليل عليه ان الجوهر اصل الشيء وما
يتركب منه الجسم ومنه يقال ثوب جوهري ورجل جوهري اذا كان اصليا والباري سبحانه
محال ان يتركب منه شيء حتى يكون جوهرا ولان الجوهر لا ينفك عن الحوادث من الحركة والسكون
والالوان والطعوم والروايح وغير ذلك والقديم سبحانه يستحيل عليه الحوادث فثبت انه ليس
بجوهر ومحال ايضا ان يكون جسما لان الجسم هو المجتمع المكتنز في قول اهل اللغة هذا جسم وذا اجسم

منه

منه فيصفونه بالمبالغة اذا كثر تاليفه واجتماعه ويجري هذا مجرى قولهم عالم وعليم واعلم منه
اذا زاد تعلق علمه بالمعلومات ومعلوم ان العالم في الاصل انما كان عالما للعلم وكذلك القول
في الجسم ويحققون ذلك هو ان الوصف اذا استحق المبالغة عنه بزيادة معنى استحق اصل الوصف
لاجل ذلك المعنى كالطويل والاطول منه والعالم والاعلم منه ونحو ذلك وقد نبهنا الله تعالى على هذا
المعنى بقوله وزاده بسطة في العلم والجسم اي في عظم الجثة والشخص والباري تعالى ليس بذي اجزاء
وابعاض بل هو واحد ومحال ان يكون عرضا لان العرض يستحيل عليه البقاء [illegible]
لهذا المعنى قال الله تعالى تريدون عرض الدنيا اي تقلبها والباري سبحانه وتعالى واجب البقاء دائم
الوجود مستحيل العدم قال الله تعالى كل من عليها فان ويبقى وجه ربك فصل واعلم ان الصورة التركيب
يستحيل على الله تعالى للمعنى الذي ذكرناه في الجسم ولان ذا الصورة لا يستخص بصورة دون صورة
الا بمخصص وهو خالقها وفاعلها ولو كان له صورة ايضا لكان مخلوقا لا اشكال فيه ولان المصور
لا يشبه المصور والله تعالى خالق المصور ومصوره ليس كمثله شيء وقال الله الصانع هو الخالق
الباري المصور والاسماء المستعارة فصل واعلم ان الباري لا يجوز عليه الالوان والطعوم والروايح
والحرارة والبرودة ونحو ذلك لان هذه صفات الحوادث وعلامات الصنع والموصوف بواحد
منها مع جواز غيره عليه لا يختص به الا بمخصص وهو فاعله وخالقه وفي ذلك ثبات الحدث
وهكذا الحكم في استحالة اللذات والالام وساير الصفات التي يختص بها الخلق وقال الله تعالى
هل تعلم له سميا فصل واعلم ان الباري لا مكان له والدليل عليه انه تعالى كان ولا مكان
وخلق المكان وهو على صفاته الازلية كما كان قبل خلقه لا يجوز عليه التغير في ذاته ولا التبدل
في صفاته ولان من له مكان فله تحت وفوق فيكون متناهي الذات محدودا والمحدود مخلوق
تعالى عن ذلك علوا كبيرا ولاستحالة الزوجة والولد ولان ذلك لا يتم الا بالمباشرة والاتصال

والانفصال ويستحيل عليه التجزية والتبعيض لانه يلزم منه الانفصال فلذلك الزوجة
والولد في صفة الله تعالى محال وان قيل اليس قد قال الله تع الرحمن على العرش استوى
فيقال له ان هذه الاية من المتشابهات التي نختار في الجواب عنها وعن امثالها لمن لا يريد التبحر في
العلم ان يمر بها كما جاءت ولا يبحث عنها ولا يتكلم فيها لانه لا يامن الوقوع في التشبيه والواجب
ان لم يكن راسخا في العلم ويجب ان يعتقد في صفة الباري ما ذكرناه من انه لا يحويه مكان ولا
يجري عليه زمان منزه عن الحدود والنهايات مستغن عن المكان والجهات ليس كمثله شيء
ويتخلص عن المهالك وهذا زجر مالك رحمه الله تعالى السائل حين سئله عن هذه الاية فقال
الاستواء مذكور وكيفيته مجهول والايمان به واجب والسؤال عنه بدعة ثم قال ان عدت
امرت بضرب رقبتك اعاذنا الله تعالى من التشبيه فصل واعلموا ان الباري سبحانه حي عالم
قادر مريد سميع بصير متكلم باقي والدليل عليه ان افعاله المحكمة والمتقنة المرتبة على غاية
الاتساق والانتظام دلالة على كونه حيا قادرا وتخصيصها باوصاف كان يجوز عليها
خلافها دلالة على كونه مريدا واستحالة الافات المانعة عن السمع والبصر والكلام من
الصمم والعمى والخرس والسكوت دلالة على كونه سميعا بصيرا متكلما وكونه قديما على كونه باقيا
دايم الوجود قال عز وجل وتوكل على الحي الذي لا يموت وقال سبحانه ان الله على كل شيء قدير
وقال عز وجل لقد خلقنا الانسان في احسن تقويم وقال فعال لما يريد فصل واعلموا ان الباري
حي بحيوة وعالم بعلم وقادر بقدرة مريد بارادة سميع بسمع بصير ببصر متكلم بكلام باق ببقاء
وهذه الصفات ازلية موجودة بذاته تعالى ليست بعرض ولا حادثة ولا مخلوقة لم تزل ولا تزال
لهذه الصفات لا يشبه منها شيء من صفات المخلوقين كما لا تشبه ذاته ذات المخلوقين والدليل
على ان كل صفة يصح ان يكون الذات بها موصوفا يستحيل وجود تلك الصفة منفردة مع عدم الذات

وكذلك

وكذلك يستحيل وجود الموصوف بحكم تلك الصفة مع عدمها كما يستحيل وجود محل
القدرة والعلم وغيرهما والصفة مع عدم القادر والعالم كذلك محال وجود العالم والقادر
مع القدرة والعلم لان تعلق كل واحد منهما كتعلق صاحبه به وقد قال الله تعالى
انزله بعلمه وقال وما تحمل من انثى ولا تضع الا بعلمه وقال وعنده علم الساعة
وقال ذو القوة المتين وقال والسماء بنيناها بايد بقوة فاثبت الله لنفسه
العلم والقدرة فيجب ان نثبتها لما ان تجاوز عن نفيه يجب ان ننفيه عنه تعالى
الله تع لم يلد ولم يولد لان نفي ما اثبته كاثبات ما نفاه عن نفسه وذلك محال
والا فما الفصل وبعد المخالفة الى ذلك سبيل لا فصل واعلموا ان معنى حيوته
تعالى انها صفة واحدة ازلية بان بها من الاموات ليست بروح ولا تفتقر
وجودها الى غيرها من غذاء وتنفس وهواء لا يشبه حيوة المخلوقين ومعنى
علمه انه صفة واحدة ازلية بان بها عن المعاني التي تضاد العلم بها يعلم الموجود
والمعلومات جملة وتفصيلا ما كان ويكون وما لا يكون ان لو كان كيف كان
يكون ومعنى القدرة انها صفة واحدة ازلية بان بها عن العاجز متعلق
باحداث جميع الحادثات بحيث لا يوجد محدث الا عن علم الاله ومعنى الارادة
انها صفة واحدة ازلية بان بها عن الافات المانعة من الارادة كالسهو والنسيان
والغفلة وعن ذلك يستحيل اجتماع الارادة معه متعلق بجميع المرادات وتخصيصها
بالاوقات ومعنى السمع والبصر انهما صفتان ازليتان بان بهما عن الاصم
والاعمى الموصوف بالافات المانعة عن ادراك المسموع والمرئي فسمعه
وبصره متعلق بجميع المسموعات والمرئيات ومعنى الكلام انها صفة واحدة

ازلية بان لجاز عن الاخرس والساكت وعن الآفات المانعة عن الكلام وعلى البقاء
صفة واحدة ازلية بان لجاز عن الباقي بباق لانه ازلي القديم لا يعاقبه فناء
ولا علم والدليل على توحيد صفاته انه لو كان من كل نوع اكثر من واحد لا اقتضى
وذلك دلالة الحدوث كلام ولم يسلم قائله من المعارضة لان بعض لا على الكل باولى من
بعض فصل واعلموا ان كلام الباري تعالى قديم ازلي موجود بذاته ليس بمخلوق
ولا محدث ومن قال انه مخلوق فهو كافر لا محالة وهو مكتوب في مصاحفنا محفوظ
في قلوبنا مقروء بالسنتنا متلو في محاريبنا مسموع باسماعنا ليس بكتابة ولا
حفظ ولا قراءة ولا تلاوة وسمع لان ذلك يحدث عن علم وكلام
الله قديم كما ان الباري في كتبنا معلوم في قلوبنا مذكور بالسنتنا وليس
ذات الباري مع كتابته ولا ذكر والدليل على انه كلام قديم قوله انما قولنا
لشيء اذا اردناه ان نقول له كن فيكون يودي الى ان يتعلق كل قول بقول
آخر الى لا نهاية وذلك يوجب بطلان القول فلما كان ذلك وجب ان يكون
قوله تعالى ازليا غير مخلوق ولا محدث ولان الحي الذي لا يصح عليه الكلام ولا يصح ان
يعرى عنه وعن الآفات المانعة عن الكلام كواحد منا والباري سبحانه وتعالى حي يصح ان
يكون متكلما والآفات المانعة عن الكلام محال ثبت انه لم يزل متكلما وكلامه قديم
فصل واعلموا ان الله تعالى يرى نفسه فيما لم يزل على ايضا اتساع ومقابلة
ولا يجوز للخلق ان يراه عيانا لانه موجود وكل موجود يصح ان يرى ووجب ان
يراه المؤمنون في القيامة من طريق الخبر بلا تشبيه بابصار رؤوسهم دون الكفار لقوله تعالى وجوه

يعلم بالعقل ولو جب ان لا يعلم الا بالخبر ومن يراه من خواص المؤمنين فانما يرونه كما يعلم بجلاء في
المرئيات والمعلومات والدليل عليه قوله تعالى وجوه يومئذ ناضرة الى ربها ناظرة والنظر
المقرون بذكر الوجه المعدى بحرف الى لا يجوز ان يراد به في اللغة الا النظر الذي
هو الرؤية بالبصر وقوله تعالى مخبرا عن موسى على نبينا وعليه الصلاة والسلام رب ارني انظر اليك
فلو كان رؤيته محالا لما سال ذلك صفيه ونجيه لان ذلك جهل بصفات ربه
وهذا مما لا يجوز على الانبياء عليهم السلام بالاتفاق ولان ما استحال تعلق الرؤية
موجود كالمعدوم لما استحال ان يرى موجودا استحال ان يعلم موجودا والباري تعالى
يعلم موجودا فيرى موجودا كسائر الموجودات ولانه لما صح ان يرانا بالاتفاق ونحن
لا نكون في مقابلته صح ان يرى ولا يكون في مقابلتنا فصل واعلموا ان ما شاء الله
كان كونه لا محالة ان يكون وما شاء ان لا يكون فمحال كونه ولا يجوز ان يجري في سلطانه
الا ما يريده والدليل عليه اطباق المسلمين على القول بان ما شاء الله كان وما لم
يشاء لم يكن وقال الله تعالى وما تشاؤون الا ان يشاء الله ولو شاء لهداكم اجمعين و
قوله تعالى يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحيوة الدنيا وفي الآخرة فتثبيت الهداية
والضلالة كلاهما من الله تعالى ولان قدرة الباري تعالى قديمة شاملة لجميع المقدورات ولا
خروج مقدوره عن قدرته فلو كان يجري في سلطانه ما لا يريد لوجب خروجه
عن قدرته تعالى فذلك لوجب تناهي مقدوراته ودخول النقص في قدرته

دلالة في صفته فبان استحالة وجود ما لم يرد كونه ولانه لو اراد امرا فوجد على خلافه
وعلم خلافه لادى الى تعجيز نفسه وسقوطه عن رتبة الالهية وذلك محال في صفته
تعالى فان قيل افتقولون ان البارى تعالى مريد الكفر والقتل وسائر المعاصي نقول
لم لا يقال على سبيل الاطلاق لانه يوهم الخطاء ولكن نقول ان جميع ما يجرى في سلطانه
فبان ارادته ومشيئته فيدخل في ذلك جميع المحدثات وهذا كما تقول يا خالق الكل ولا
تقول يا خالق القردة والخنازير والعقارب وان كانت ملكا مخلوقة لله تعالى
كذلك ههنا فاما ان تقول ان الله تعالى اراد ما يكون من الكفر والمعاصي منهيا عنها
ويجب الاحتراز عن ايهام الخطاء كما يجب الاحتراز عن نفس الخطاء فصل واعلم ان الخالق
الكاسب للخلق وجد تمام العلم الى الوجود وجعلها كسبا لهم بان خلق لهم قدرة
معها فالعبد مكتسب غير خالق والبارى تع غير مكتسب بل خالق ومعنى الخلق اخراج المحدث
من العدم الى الوجود ومعنى الكسب ما تعلقت به قدرة حادثة والدليل عليه قوله تع وجعلوا
لله شركاء خلقوا كخلقه فبين ان كل مخلوق فالله خالقه وخالق غيره وقال الله
تعالى اتعبدون ما تنحتون والله خلقكم وما تعملون فاخبر تعالى انه خالقهم كما انه
خالق انفسهم ولان من شرط الفاعل ان يكون عالما بما خلق فلو كان العبد خالقا لكسبه
وفعله لكان يعلم عدد حركاته وسكناته وسائر وجوهها في كلها وجعل الخلق اقرارا اذا
رجع الى نفسه معلوم بالضرورة انه لا يعلم ذلك فثبت ان الخالق هو الله تعالى

ن في هذا المعنى قوله تع واسروا قولكم او اجهروا به فاما ان الخالق لا بد له ان يكون عالما
بما خلق انه لو صح وجود الخلق لمن لا يعلم ما خلقه لصح وجود الافعال ممن ليس
بعالم اصلا فيؤدي الى ابطال الالهية وذلك محال فاذا ثبت ذلك بان اكساب
العبد كلها مخلوقة لله تعالى يدل عليه اطلاق السلف انه لا خالق الا الله كما اطلق
ان لا اله الا الله فصل واعلم ان قدرة العبد الاستطاعة وهي مع الكسب لا قبله
لا بعده والدليل عليه قوله تع لن تستطيع معي صبرا فلما اراد نفي الصبر عنه نفى استطاعة
الصبر مع الصبر فثبت ان الاستطاعة مع الفعل لا قبله ولا بعده لان الاستطاعة
عرض يستحيل عليها البقاء الى حال وجودها فثبت انها مع الفعل فصل
واعلموا ان استطاعة واحدة لا تصلح لضدين لان استطاعة الايمان لا تصلح للكفر
واستطاعة الكفر لا تصلح للايمان واستطاعة الطاعة توفيق الله تعالى ايده به ونصره
واستطاعة الكفر خذلان وابعاد واستطاعة المعصية التي دون الكفر حرمان والدليل
عليه قوله تع فضلوا فلا يستطيعون سبيلا اى لا يستطيعون سبيل الهدى
فدل ان استطاعة الهدى مع الهدى فصل واعلموا ان البارى تع قادر على صلاح اصلح مما
فعل وعلى لطف الطف مما فعل بلا نهاية وعلى قدرة ان يفعل بالكفار من الالطاف لو فعله
بهم لآمنوا كما فعل ذلك بالمؤمنين ما اذا فعل بهم اجتنبوا المعاصي والدليل عليه ان ما يصح في
الفعل كونه وحدوثه وجب ان يكون البارى قادرا عليه لوجوب كون مقدوراته
غير متناهية ووجود الايمان من الكافر يجوز وعصمة المؤمن عن الذنب صحيح وجوده فيجب ان
يكون البارى موصوفا بالقدرة على ذلك ولا نهاية الا في مقدوره وقد تكون المعتزلة ذلك

فصل واعلموا انه لا يجب على الباري تعالى فعل شيء محال لانه ان شاء خلق وان شاء لم يخلق
فان خلق للعبيد وانعم عليهم فذلك تفضيلاً منه وان ابتلاهم بانواع البلاء فذلك
عدله منه اذ هو المالك للاعيان يفعل في ملكه ما يشاء ولا اعتراض عليه فيما دبر والحكم
فيما قدر ان شاء انعم وان شاء انتقم يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد والدليل عليه ان
حقيقة الواجب ما اذا تركه استحق العقاب ومحال ذلك في صفة الله تعالى لان الوجوب
يقتضي موجبا وامرا والامر الموجب مرتبة فوق المامور ومحال ان يكون فوق الباري
احد فيوجب عليه بخلاف المعتزلة فصل واعلموا ان الباري تعالى خلق الخلق لا لدفع
مضرة ولا لجلب منفعة ولا لسبب ومنفعة علة بل اعلم ما في الازل انه تعالى يخلقهم
واراد خلقهم فخلقهم كما علم وله في ذلك حكم ابلغ من الجاب المقصود المراد والدليل عليه
انه لو خلق الخلق لعلة كانت العلة لا تخلو اما ان يكون قديمة او محدثة فان كانت
قديمة وجب قدم الخلق لقدم العلة والخلق محدث وان كانت محدثة وجب تعلقها
بعلة اخرى فيؤدي ذلك الى بطلان العلة فان الله تعالى فعال لما يريد فصل واعلموا
ان الباري تعالى قادر على ان يفني جميع الخلق احادا او جميعا كما خلقه شيئا بعد شيء
فيعدم الاول ويبقي الثاني او يعدم الثاني ويبقي الاول كما يريد فناؤه تعالى انما يكون
بان لا يخلق له البقاء فيفنى عند ذلك فان الله تعالى انه على كل شيء قدير فصل
واعلموا ان الله تعالى قادر على اعادة الخلق بعد فنائه ويعيد الكل منه بعينه مثل ما
عينه خلافا للذي يزعم ان الاعادة حادث عن العدم بعد تقدمه وجوز العلم بعد [illegible]

كالعدم

كالعدم قبل الوجود لا يتزايد فلو استحال ان يخلقه الله تعالى بعد العدم ثانيا لاستحال
انه يخلقه اولا فلما بطل ذلك وصح خلقه ابتداء لذلك اعادته ثانيا لان قدرة الله
تعالى باقية والموانع مرتفعة فصح ان يخلقه ثانيا كما احدثه اولا وقال الله تعالى وهو الذي
يبدأ الخلق ثم يعيده فصل واعلموا ان الظلم والجور يستحيل حصوله والباري تعالى [illegible]
يكون ظالما وجائرا لانه ظالم يفعل ولا يجوز تعقيبه لان معنى الظلم والجور هو مجاوزة حد
ورسم مرسوم ومحال ان يكون الباري تحت امر آمر ونهي ناه حتى يجاوز امره
ورسمه فلهذا لا يصح منه الظلم على الوجه الذي ذكرناه وقد يوصف الجهال بالظلم
والجور على الحقيقة يقال اظلم الماء الوادي اذا جاوز الحد والرسم واظلمت السماء
اذا جاوز المطر في غير وقته وجاوز السهم اذا علا
وان لم يكن فاعلا للظلم وجد بل اثر الظلم وتعدى عن الحكم المرسوم وذلك في حقه
محال فصل واعلموا ان الباري تعالى ان لم يولم الاطفال ويسخر البهائم من غير عوض
يعاوضهم ونفع ينفعهم لا عاجلا ولا آجلا لحسن منه ذلك ويكون عدلا لانه مالك
الاعيان يتصرف ملكه بجميع الملوكات على كل وجه علا عليه والمالك ان يتصرف في ملكه
كيف يشاء على ما يشاء لا اعتراض عليه ولا حد عليه في سلطانه ولا يسأل عن فعله ولا
لا يحكم عليه في تقديره الامر امره والحكم حكمه فصل واعلموا ان اجال الناس وسائر الحيوان
واحد ومعناه ان لكل حيوان معلوما انه يموت او يقتل في وقت معلوم لا يجوز
ان يتأخر عن وقته لانه محال ان يكون الامر بخلاف المعلوم قال الله تعالى اذا جاء اجلهم
لا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون فصل واعلموا ان معنى الرزق عند بعض اصحابنا

ما جعل الله قواما لابدان الناس وساير الحيوانات مما يتغذى ويعيش يكون سببا
لحيوتهم من اصحابنا من قال الرزق ما يمكن الانتفاع به وكل ما ينتفع به الانسان فهو
رزقه من غذاء او غيره وهذا المعنى اعم من الاول ولا يفرق الحال بين ان يكون حلالا
او حراما ولا يأكل احد ولا ينتفع بشيء الا ما رزقه الله ليس من رزق وقالت المعتزلة
الرزق هو الملك والحرام ليس برزق وهذا خطاء عظيم والدليل عليه قوله تعالى
وما من دابة الا على الله رزقها وفيه الخروج عن الدين ولانه لو كان كما قالوا كان
الغاصب اذا اكل طول عمره غصبا لم يأكل من رزق الله وفيه الخروج عن الدين
ولانه لو كان الرزق هو الملك لوجب ان تكون البهايم لم تأكل رزقها لانها غير مالكة
ولا ملك لها ولوجب ان الطفل لم يرزق عمره بلبن امه لانه لا يملك ما فيها من اللبن
فلما لم يكن كذلك بان فساد ما قالوا على الوجه الذي بينا في معنى الرزق ولا
غنا لنفي ذلك على قول فصل واعلموا ان الله تعالى يكلف عباده ويامرهم وينهاهم لانه
تعالى عالم بالاشياء وخالق لها ومخترعها ثم انه تعالى لا يعرفهم الامر والنهي الا على لسان
رسول الله حجته عليهم على صحة ديهم فاذا بعث الله تعالى رسولا منهم يجب ان يكون الرسول
مؤيدا بالمعجزة الظاهرة والعلامة الباهرة تدل على صدقه لانه لا يتميز الرسول من المتنبي
الا بها لتساويهما في الصورة والتركيب والجنس فصل واعلموا ان المعجزة محال ان تظهر
ظهورها على ايدي الكذابين والدليل عليه هو ان المعجزة دلالة الصادق فمحال ظهورها
على يد الكاذب كما ان الفعل المتقن المحكم دلالة العالم القادر فمحال ظهورها
من الجاهل العاجز في ذلك قلب الحقايق وان المعجزة فعل ناقض للعادة الظاهرة

فصل

فصل واعلموا ان الانبياء والرسل صلوات الله عليهم رسل الله تعالى الى عباده وكانوا كثيرين واولهم
ابو البشر آدم الذي يرجع اليه انتساب الناس وآخرهم محمد صلى الله عليه وسلم وقد روي
في رواية الخبر ان الانبياء كانوا مائة واربعة وعشرين الفا والرسل منهم كانوا ثلثمائة
وثلاثة عشر رسولا ويجب علينا ان نؤمن بجميع الانبياء والرسل جملة والفرق بين الرسول
والنبي ان الرسول صاحب الشريعة والانبياء يبعثون على شريعة تلك الرسل فكل رسول
نبي وليس كل نبي رسولا فصل واعلموا ان نبينا محمد بن عبد الله بن عبد المطلب
رسول رب العالمين مبعوث الى كافة الخلق اجمعين وانه خاتم النبيين لا نبي
بعده الى يوم الدين والدليل عليه ظهور المعجزة القاهرة على يديه الدالة على صدقه
وثبت نبوته بما ثبت به نبوة الانبياء قبله ومعجزات نبينا صلى الله عليه وسلم كثيرة
لا يحصيها هذا المختصر نذكر منها ما يتعلق بالقرآن لان ذلك اظهر ولا مجال للالحاد
والجحود فيه فابلغ في الاعجاز واقطع للعذر وقد وجدنا ظهور هذه المعجزات
قوة الكلام على هذه الوجوه من العظيم للناس لنظم الشعر وفنون الكلام والزجر و
الكهانة وتحدى الخلق قل لئن اجتمعت الانس والجن على ان ياتوا بمثل هذا القرآن
لا ياتون بمثله ثم ابلغ في غاية التحدي الى ان قال فاتوا بسورة من مثله فلم
يمكنهم الاتيان بسورة مثل ذلك ان هذا الفن لغتهم والفصاحة جبلتهم
وكانت المعارضة ايسر عليهم من المقابلة واعطاء الاموال وبذل النفوس والمهج
والحيوة فما هذا لو امكنهم معارضة سورة من قصار السور مع حرصهم وكثرة الكفار
واعداء دين الاسلام وفي ذلك الدليل على صحة معجزته وصدق نبوته ومعجزته

الاكبر قوله تعالى ولتشق الفرقة فصل واعلموا ان الانبياء معصومون عن الكبائر بعد نبوتهم والدليل عليه
بانا ان ظهور المعجزة على يد الكاذبين محال والمعجزة دالة على عصمتهم فوجب ان يكونوا معصومين
عما في رتبة الكذب من الذنوب ولان اتباعهم واجب في بيانهم والاعتقاد لازم
في اقوالهم وافعالهم وجواز وقوع المعاصي منهم يمنع الاتباع فيؤدي ذلك الى ابطال الشرايع
وذلك فاسد لا محالة فصل واعلموا ان نبينا محمدا صلى الله عليه وسلم كان معصوما عن
النسيان للقرآن لقوله تعالى سنقرئك فلا تنسى واما السهو عليه في صلوته وغيرها من
احكام الشرع اختلف اصحابنا فيه فمن اصحابنا من قال انه يجوز ولكن اذا طرء عليه لا يقوله
على ذلك ومنهم من قال ان السهو في الامور الدينية لا يجوز عليه لانه يمنع اتباعه في الحال وانه
كان لا نبي عليه في الحال وقد امرنا باتباعه في جميع احواله وافعاله واقواله فلا يجوز ذلك
عليه واما السهو في صلوته فلم يكن ذلك سهوا منه بل انما فعل مثل الساهي بيانا للشرع
ولهذا قال صلوات الله وسلامه عليه حين قال له ذو اليدين اقصرت الصلوة ام نسيتها
يا رسول الله فقال كل ذلك لم يكن انما اسهو لابيّن وهذا طريقة حسنة فصل واعلموا
ان نبينا محمدا صلى الله عليه وسلم افضل الانبياء لقوله صلى الله عليه وسلم انا حامل لواء الحمد يوم
القيمة تحته آدم ومن دونه تحت لوائي يوم القيمة ولا فخر وقد غلط من فضّل عليه
ابراهيم لانه صلى الله عليه وسلم يفضله على نفسه ويكون خارجا عن اجماع السلف فصل
واعلموا ان الايمان معرفة بالقلب واقرار باللسان وعمل بالاركان ثم للايمان اصل وفرع
فاصله ما اذا تركه العبد كفر كالمعرفة والتصديق واعتقاد ما يجب اعتقاده من احكام افعال
المكلفين كما بينا وفرعه ما اذا تركه العبد لم يكفر ولكن يعصي في ترك البعض كالعمل
المفروضات من الواجبات وفي بعض يكون تاركا للافضل كالنافلة من الصلوة وغيرها والزيادة

والنقصان

والنقصان انما يحصل على هذه الطريقة في فرع الايمان لا في اصله لان النقصان في الاصل
كفر ولا يكون فيه زيادة لانه يجب عليه عقد الجميع حتى يقع عليه اسم المؤمن فالايمان
تام بالجميع ذلك لقوله تعالى ايمانكم يعني صلواتكم نحو بيت المقدس فسمى الصلوة
ايمانا فصل واعلموا ان قول اهل السنة انا مؤمن ان شاء الله تعالى ليس بشك
في الايمان الحاصل وانما الشك في الايمان المثاب عليه وذلك معلق بالعاقبة
والعاقبة مغيبة عنا فالشك واقع في المغيب لا في حاصل الموجود لان
العاقبة ساعة في حصول الايمان فانه والاحوال كلها متساوية في الايمان ان كانت
العاقبة على الردة والعياذ بالله منها لم يكن ما سبق محسوبا من الايمان فلهذا المعنى
قالوا انا مؤمنون ان شاء الله تعالى وامتنعوا من القول انا مؤمنون حقا لان ذلك
يوهم القطع بالعاقبة والموافاة فيؤدي الى الخطاء واهل السنة يحترزون عن الخطاء
ويحترزون عن العبادات الموهمة للخطاء ومن نصف نفسه لا يخاف ذلك فصل
واعلموا ان من مات على الايمان من فساق المؤمنين قبل التوبة فانه في مشية الله تعالى
ان شاء عذبه وان شاء غفر له فان عذبه لا يبقى مخلدا في النار ولم يخرج من
الايمان بارتكاب المعاصي دون الكفر والدليل عليه قوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به
فاخبر تعالى ان ما دون الكفر يغفر لمن يشاء ومحال ان يكون مخبره لان المعصية
التي هي دون الكفر لا تضاد الايمان ولا ترفعه فصح اجتماعهما ولان الايمان لو ارتفع بمعصية
لكان يحكم بردته ثم يحكم بالايمان لا بالتوبة وقد قال صلى الله عليه وسلم لا يبقى في النار من

كان في قلبه مثقال ذرة من الايمان وفيه دليل لاجماع السلف الصالح ان المؤمن لا يصير
كافرا بالمعصية بل يكون مؤمنا بايمانه فاسقا بعصيانه لان الله تعالى بين
حكم القاتل والزاني والسارق وسماهم المؤمنين قال الله تعالى يا ايها الذين آمنوا
كتب عليكم القصاص في القتلى سمى القاتل مؤمنا ولان حكم الردة معلوم في الشريعة ولا
يشبه حكم عصاة المؤمنين شيئا من احكام المرتدين بوجه ما ثم فصل واعلموا
ان الذنوب كلها معاصي يستحق عليها العقاب ويختلف مقاديرها باختلاف
الذنوب فلا يجوز استصغار شيء منها لان استصغارها من الكبائر وانما
يقال ان بعض الذنوب اصغر من بعض بالاضافة كما يقال القتل اصغر من الكفر و
اكبر من شرب الخمر والدليل عليه ان كل معصية ترك امر الله تعالى وترك امر من عظم كبرهم
وجلاله كبيرة ولا يجوز استصغار الذنوب بحال ثم فصل واعلموا ان شفاعة
رسول الله صلى الله عليه وسلم لاهل الكبائر من امته في يوم القيمة حق والدليل عليه قوله
تعالى عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا يعني الشفاعة وقال صلى الله عليه وسلم
ادخرت شفاعتي لاهل الكبائر من امتي وقوله صلى الله عليه وسلم اعطيت خمسا
لا يعطهن احد قبلي واوتيت جوامع الكلم ونصرت بالرعب واحلت
لي الغنائم وجعلت لي الارض مسجدا وترابها طهورا واعطيت الشفاعة ولان
حسن المغفرة عند التوبة فان يحسن المغفرة بشفاعة الرسول اولى لان
فيه زيادة لمنزلته وترغيب للطاعة له والايمان به ثم فصل واعلموا ان من مات مؤمنا

ولم يكن

ولم يكن له ذنب فهو من اهل الوعد يدخل الجنة لا محالة وهكذا من تاب من المؤمنين
وصحت توبته ومات والدليل عليه قوله تعالى والسابقون السابقون وقوله تعالى والذين
اذا فعلوا فاحشة وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال التائب من الذنب كمن لا ذنب له
واذا احب الله عبدا لم يضره الذنب ثم قال تعالى ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين
فصل واعلموا ان نعيم الجنة لا زوال لها وعذاب اهل النار من الكفار لا انقطاع له والدليل
عليه قوله تعالى في وصف نعيم اهل الجنة لا مقطوعة ولا ممنوعة وقوله تعالى اكلها
دائم وقوله تعالى ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات كانت لهم جنات الفردوس نزلا
خالدين فيها والخلد هو التأبيد الى لا نهاية وقوله تعالى في وصف اهل النار كلما ارادوا
ان يخرجوا منها اعيدوا فيها وقوله تعالى كلما نضجت جلودهم بدلناهم جلودا غيرها اي
يبدء الخلق الجديد ههنا كلما كان ليذوقوا العذاب وذلك دلالة على تابيد العذاب
والدليل عليه قوله تعالى ان الذين كفروا من اهل الكتاب والمشركين في نار جهنم خالدين
فيها فنص على الخلد فيها فبطل قول من قال ان نعيم اهل الجنة والنار تفنيان فصل
واعلموا ان الجنة والنار مخلوقتان والدليل عليه قوله تعالى عرضها كعرض السماء
اعدت للمتقين فوصفها بالعرض وكونها معدة للمتقين والعرض لا يكون الا
ثابتا مخلوقا وهكذا قال الله تعالى واتقوا النار التي وقودها الناس والحجارة اعدت
والمعدة لا تكون الا موجودا مخلوقا فبطل قول من قال انهما تخلقان بعد فصل
واعلموا ان عذاب القبر حق لمن يكون اهلا للعذاب والدليل عليه قوله تعالى النار يعرضون

عليها غدوا وعشيا ومعلوم انهم لا يعرضون على النار قبل الموت وهو على ظهر الارض
ولا في القيمة لا غدوا ولا عشيا ولانه تعالى بين حكم القيمة بقوله ادخلوا آل فرعون
اشد العذاب فثبت انهم يعرضون على النار في قبورهم وقد روي في ذلك اخبار ان
النبي صلى الله عليه وسلم يقول في دعائه اللهم اني اعوذ بك من الكفر والفقر اللهم اني اعوذ
بك من عذاب القبر الا انه وكان يقول في صلوته ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي
الآخرة حسنة وقنا عذاب النار القبر فصل واعلموا ان سؤال المنكر والنكير حق ثابت
وجب اعتقاده وان الميت يحيى في قبره فيسئلونه عن ربه ودينه ونبيه
فالمؤمن يجيبه على الصحة والكافر يتحير ويبقى في الجواب وقد ورد في الخبر المشهور عن النبي صلى
الله عليه وسلم بانهما يدخلان القبر ويضربان فيسئلان صاحب القبر عن ربه
ودينه ونبيه وهما فتانا القبر فصل واعلموا ان الميزان والصراط والحوض حق والدليل
عليه قوله تعالى ونضع الموازين القسط ليوم القيمة وقوله تعالى فمن ثقلت موازينه فاولئك
هم المفلحون وقال عليه الصلوة والسلام ينصب الله تعالى ميزانا له كفتان يوزن بهما
اعمال العبد وان لسان ينطق به وهذا خبر مشهور تلقته العلماء بالقبول وانما
يوزن فيه صحائف الاعمال فمن رجح عمله بالخير نجا ومن رجح عمله بالشر هلك وامره
الى الله تعالى واما الصراط فقنطرة ممدودة على جهنم روي في الخبر المشهور انها ادق
من الشعر واحد من السيف فمن كان من اهل السعادة عبر عليها عبور الريح
ويعبر كل واحد من المؤمنين عليها على قدر ايمانه والكافر لا يمكنه العبور عليها واما الحوض فهذا

ورد في الخبر

ورد في الخبر وشاع في الناس وقيل في معنى قوله تعالى انا اعطيناك الكوثر انه حوض النبي
وكذا حكم سائر ما وردت به الاخبار من اهوال القيمة وصفة الجنة والنار والايمان بجميع
ذلك واجب فصل واعلموا ان اجماع علماء الامة على حكم الشيء بالصحة او الفساد
فهو حق مقطوع به ولا يجوز مخالفتهم ويجب علينا اتباعها قال صلى الله
عليه وسلم من فارق الجماعة شبرا فقد خلع ربقة الاسلام عن عنقه فصل واعلموا
ان من اشكل عليه شيء من امر دينه وجب عليه السؤال والبحث عن علمه عند
ويلزمه العلم والعمل بما يفتيه لقوله صلى الله عليه وسلم تعالى فاسئلوا اهل الذكر
ان كنتم لا تعلمون فصل في الامامة واعلموا ان الامام الحق بعد رسول الله صلى الله
عليه وسلم ابو بكر رضي الله عنه والدليل اجماع الصحابة رضي الله عنهم على موافقته
وانقيادهم له من عند آخرهم واطباقهم على خطابهم بالخلافة فقالوا
يا خليفة رسول الله وما حصل عليه الاجماع لا يكون الا حقا وقال صلى الله عليه
وسلم امتي لا يجتمع على الخطاء ولانه معلوم ان [illegible] الاول تابع واطاع له من غير ان
كان له مال لانه لم يكن له مال ولا رهبة من سيفه لانه لم يكن قويا في نفسه ولا ابناء
وعشيرة له لانه لم يكن له عشيرة يتقى منه وما خالفوه في شيء فثبت
انه كان اماما حقا فصل واعلموا ان الامام بعد ابي بكر رضي الله عنه عمر من غير تنازع
ولا اختلاف رضوا به باميرالمؤمنين وانقادوا وقضى اياما من ولايته على سداد
بغيره وما كان على خلة الى ان استشهد فثبت انه كان اماما حقا فصل واعلموا ان الامام
بعد عمر رضي الله عنه عثمان رضي الله عنه جعل اهل الشورى اختيار الامة الى عبد الرحمن

بن عوف واختار عثمان رضي الله عنه واجماع الصحابة عليه ورضي برايه فيما نعرف
اقام الناس على محجة الحق وبسط العدل الى ان استشهد فصل واعلموا ان الامام الحق بعد
عثمان رضي الله عنه علي بن ابي طالب رضي الله عنه ببيعة كبار الصحابة ورضي الباقين به
ولم يجحد احد منهم في ذلك ثم رجع بالفلاح الى امامته رضي الله عنه وكان في امامته استقام
في خلافته ولم يظلم بشيء من افعاله ولم يخرج عن سنن الصواب في اقواله فصل
واعلموا ان شرايط الامامة العقل والبلوغ والحرية والاسلام وكونه ذكرا والعلم بحيث
يصلح ان يكون مفتيا من اهل الاجتهاد والتدبير والشجاعة والصلاح في الدين وان يكون
من قريش فاذا اجتمعت فيه هذه الشرايط صلح ان يكون اماما اذا بويع (رضي به) واعلموا ان الامام في
عصر واحد لا يجوز من اكثر واحد وقال بعضهم يجوز تخصيص كل اقليم من بلاد الاسلام بامام
وذهب اليه بعض اصحابنا والاول اصح والدليل عليه اجماع الصحابة على هذا وذلك انهم منعوا
ان يكون في عصر واحد حين قالت الانصار منا امير ومنكم امير ورجعوا عنه الى قول ابي بكر الصديق
على امام وانعقاد الاجماع على ذلك ومخالفة الاجماع لا يجوز بحال ولان ذلك يؤدي
التهاون وتهييج الفتنة ووقوع القتال بين اهل الاسلام فلا يجوز وقال صلى الله عليه وسلم
اذا بويع امامان فاضربوا عنق احدهما بالسيف فصل واعلموا ان الصحابة رضي الله عنهم كانوا
متفاوتين في الفضل لصحبة الرسول صلى الله عليه وسلم ومشاهدة الوحي والتنزيل وقال صلى الله
عليه وسلم اصحابي كالنجوم بايهم اقتديتم اهتديتم ولا يجوز الطعن في واحد منهم ولا يقال فيهم
الا الخير ونسكت فيما شجر بينهم لقوله صلى الله عليه وسلم اياكم وما شجر بين اصحابي فلو انفق احدكم
مثل احد ذهبا ما بلغ مد احدهم ولا نصيفه ومن قال في واحد منهم سوءا وخلاف ما يجب فيكون في
لعنة رسول الله صلى الله عليه وسلم من سب اصحابي فقد سبني ومن سبني فقد سب الله فعليه لعنة
الله والحمد لله الذي عصمنا من البدع والضلال ونسأله ان يصلي على محمد واله تمت النسخة الكريمة
المسماة بالفقه الاكبر في اصول الدين وهو من مصنفات امامنا الشافعي رضي الله تعالى عنه امين

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين الحمد لله رب العالمين والعاقبة
للمتقين والصلوة والسلام على نبيه محمد واله وصحبه اجمعين اعلم ان واحدا من الطلبة
المتقدمين لازم خدمة الشيخ الامام زين الدين حجة الاسلام ابي حامد محمد بن (نام مؤلف)
محمد الغزالي رحمه الله تعالى واشتغل بالتحصيل وقراءة العلم عليه حتى جمع من
دقائق العلوم واستكمل فضائل اليقين ثم انه تفكر يوما حال النفس
وقال اني قرأت انواعا من العلوم وصرفت ريعان عمري على تعلمها وجمعها
والآن ينبغي ان اعلم اي نوع منها ينفعني غدا في الاخرة ويؤنسني في قبري
وايها لا ينفعني حتى اتركها وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم اني اعوذ بك
من علم لا ينفع فاستمرت له هذه الفكرة حتى كتب الى حضرة الشيخ حجة الاسلام
استفتاء وسأل عنه مسائل والتمس نصيحة ودعاء وقال وان كانت
مصنفات الشيخ كالاحياء وغيره تشتمل جواب مسائلي لكن مقصودي ان يكتب
الشيخ حاجتي في ورقات تكون معي مدة حياتي واعمل بما فيها مدة
عمري ان شاء الله تعالى فكتب الشيخ جوابه فهذه الرسالة اعلم (مطلب)
ايها الولد بسم الله الرحمن الرحيم وبه العون ايها الولد المحب العزيز اطال
الله بقاءك بطاعته وسلكك سبيل احبائه ان منشور النصيحة
يكتب من معدن الرسالة فان كان قد بلغك منه نصيحة فاي حاجة لك في
نصيحتي وان لم يبلغك فقل لي ماذا حصلت في هذه السنين الماضية ايها الولد

إنّ من جملة ما نصح به رسول الله صلى الله عليه وسلم أمته قوله عليه السلام علامة إعراض الله عن العبد اشتغاله بما لا يعنيه وإنّ امرأً ذهبت ساعة من عمره في غير ما خلق له لجدير أن يطول عليه حسرته ومن جاوز الأربعين سنة ولم يغلب خيره شره فليتجهز إلى النار وفي هذه النصيحة كفاية لأهل العلم أيها الولد النصيحة سهل والمشكل قبولها لأنها في مذاق أهل الهوى مرّ إذ المناهي محبوبة في قلوب الخلائق على الخصوص من كان طالب العلم الرسمي ويشتغل بفضل النفس ومناقب الدنيا فإنّه يحسب أنّ العلم المجرد وسيلة له ويشتغل بفضل النفس ومناقب الدنيا فإنّه يحسب أنّ العلم المجرد وسيلة له سيكون نجاته وخلاصه فيه وأنّه مستغن عن العمل وهذا اعتقاد الفلاسفة سبحان الله لا يعلم هذا المغرور أنه إذا حصل العلم ولم يعمل به يكون الحجة آكد عليه كما قال النبي عليه الصلاة والسلام أشدّ الناس يوم القيمة عذاباً عالم لا ينفعه الله بعلمه وروي أنّ جنيداً قدس سره رئي في المنام بعد موته فقيل له ما الخبر يا أبا القاسم أما تخبرنا كيف حالك قال طاحت العبارات وفنيت الإشارات ما نفعنا إلا ركيعات كنا [أي ذهبت وهلكت] ركعناها في جوف الليل أيها الولد لا تكن من الأعمال مفلساً ومن الأحوال خالياً وتيقّن أنّ العلم المجرد لا يأخذ اليد مثاله لو كان على رجل في برية عشرة أسياف هندية مع أسلحة أخرى وكان الرجل شجاعاً وأهل حرب فحمل عليه أسد مهيب فما ظنك هل تدفع الأسلحة شره عنك بلا استعمالها وضربها ومن المعلوم أنها لا تدفع إلا بالتحريك والضرب فكذا لو قرأ رجل مائة

الاف مسئلة

آلاف مسئلة علمية وتعلمها ولم يعمل بها لا يفيد إلا بالعمل ومثاله لو كان لرجل حرارة ومرض صفرائية فإنما يكون علاجه بالسكنجبين والاستمشا فلا يحصل البرء إلا باستعمالها شعر گر تو هزار رطل می پیمایی تا می نخوری نمی شوی شیدایی ولو قرأت العلم مائة سنة وجمعت ألف كتاب لا تكون مستعداً لرحمة الله إلا بالعمل كما قال الله تعالى وأن ليس للإنسان إلا ما سعى [أي عمل] أيها الفتى فإن قال إنّ هذه الآية منسوخة بقوله عليه السلام إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا عن ثلاثة الحديث فالمنسوخ هو هذا القائل ولئن كانت منسوخة فما تقول في قوله تعالى فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملاً صالحاً جزاءً بما كانوا يكسبون وقوله إنّ الذين آمنوا وعملوا الصالحات كانت لهم جنات الفردوس نزلاً خالدين الآيات وقوله إلا من تاب وعمل عملاً صالحاً وما تقول في هذا الحديث بني الإسلام على خمس شهادة أن لا إله إلا الله وأنّ محمداً رسول الله وإقام الصلوة وإيتاء الزكوة وصوم رمضان وحج البيت من استطاع إليه سبيلاً والإيمان قول باللسان وتصديق بالجنان وعمل بالأركان ودليل العمل أكثر من أن يحصى وإن كان العبد يدخل الجنة بفضل الله وكرمه ولكن بعد أن يستعد بطاعته وعبادته لأنّ رحمة الله قريب من المحسنين ولو قيل العبد يبلغ أيضاً الجنة بمجرد الإيمان قلنا نعم لكن متى يبلغ كم من عقبة كؤدة تستقبله إلى أن يصل [أي الجنة] [صعب وشوار] أولى تلك العقبات عقبة الإيمان هل يسلم من سلب الإيمان أم لا وإذا وصل [أي لا إله إلا الله محمد رسول الله] يكون خائباً مفلساً قال الحسن يقول الله تعالى لعباده يوم القيمة ادخلوا الجنة برحمتي وفضلي واقتسموها بأعمالكم أيها الولد ما لم تعمل لم تجد الأجر حكاية إنّ رجلاً من بني

اسرائيل عبد الله تعالى سبعين سنة فاراد الله تعالى ان يجليه على الملائكة
فارسل الله اليه ملكا يخبره انه تعالى مع تلك العبادة لا يليق به فلما بلغه قال
العابد انا خلقنا للعبادة فينبغي لنا ان نعبده فلما رجع الملك قال الله تعالى
ماذا قال عبدي قال الهي انت اعلم بما قال فقال الله تعالى اذا هو لم يعرض عن
عبادتنا فنحن بالكرم لا نعرض عنه اشهدوا يا ملائكتي اني قد غفرت له وقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم حاسبوا انفسكم قبل ان تحاسبوا وزنوا
قبل ان توزنوا وقال علي من ظن انه بدون الجهد يصل فهو متمن ومن ظن انه
ببذل الجهد يصل فهو مستغن وقال الحسن رحمة الله عليه طلب الجنة بلا عمل
ذنب من الذنوب وقال عالم من علماء الحقيقة ترك ملاحظة العمل ترك العمل وقال
عليه السلام الكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت والاحمق من تبع نفسه
هواها وتمنى على الله ايها الولد كم من ليال احييتها بتكرار العلم ومطالعة الكتب
وحرمت على نفسك النوم لا اعلم ما كان الباعث فيه ان كان نيل غرضك جذب
حطام الدنيا وتحصيل مناصبها والمباهات على الاقران والامثال فويل لك
ثم ويل لك وان كان قصدك احياء شريعة النبي صلى الله عليه وسلم وتهذيب
اخلاقك وكسر النفس الامارة بالسوء فطوبى لك ثم طوبى لك ولقد صدق
من قال سهر العيون بغير وجهك باطل وبكاؤهن لغير فقدك ضايع ايها الولد
عش ما شئت فانك ميت واحبب ما شئت فانك مفارق له
واعمل ما شئت فانك مجزي به ايها الولد اي شيء حاصل من تحصيل
علم الكلام والخلاف والطب والدواوين والاشعار والنجوم والعروض والنحو

ع الخلاف بين المذاهب

والتصريف

والتصريف غير تضييع العمر بخلاف ذي الجلال اني رايت في الانجيل ان عيسى عليه السلام قال
من ساعة ان يوضع الميت على الجنازة الى ان يوضع على شفير القبر يسال الله بعظمته
منه اربعين سوالا اوله يقول الله عبدي طهرت منظر الخلق سنين وما طهرت
منظري ساعة وفي هذا المعنى قال الشاعر ما بال نفسك ترضى ان تدنسها
وثوب نفسك مغسول من الدنس ترجو النجاة ولم تسلك مسالكها
ان السفينة لا تجري على اليبس وكل يوم انظر الى قلبك ما تصنع بغيري
وانت محفوف بخيري اما انت اصم لا تسمع ايها الولد العلم بلا عمل جنون و
العمل بغير علم لا يكون اعلم ان علما لا ينهيك اليوم عن المعاصي ولا يحملك على الطاعة
لا يبعدك غدا عن نار جهنم واذا لم تعمل اليوم ولم تدارك الايام الماضية تقول غدا
فارجعنا نعمل صالحا فيقال لك يا احمق انت من هناك تجيء يوم القيمة
ايها الولد اجعل الهمة في الروح والهزيمة في النفس والموت في البدن لان منزلك
القبور واهل المقابر ينتظرونك في كل يوم وليلة متى تصل اليهم اياك اياك ان
تصل اليهم بلا زاد وقال ابو بكر الصديق هذه الاجساد قفص الطيور واصطبل
الدواب فتفكر في نفسك من ايهما انت ان كنت من طيور العلوي فحين تسمع طنين
طبل ارجعي تطير صاعدا الى ان تقعد في اعلى بروج الجنان كما قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اهتز عرش الرحمن من موت سعد بن معاذ والعياذ بالله
ان كنت من الدواب كما قال الله تعالى اولئك كالانعام بل هم اضل سبيلا فلا تأمن
من انتقالك من زاوية الدار الى هاوية النار ويروى ان الحسن البصري اعطي شربة

من زمان باد فلما اخذ القدح غشي عليه وسقط من يده فلما افاق قيل له ما لك يا ابا سعيد
قال ذكرت امنية اهل النار حين يقولون لاهل الجنة ان افيضوا علينا من الماء
ايها الولد لو كان العلم المجرد كافيا لك ولا تحتاج سواه لكان نداء هل من سائل
هل من مستغفر هل من تائب ضايعا بلا فائدة فيه وروي ان جماعة من
الصحابة ذكروا عبد الله بن عمر عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال نعم الرجل هو لو كان
يصلي بالليل وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجل من الصحابة يا فلان لا تكثر النوم بالليل فان
كثرة النوم بالليل يدع صاحبه فقيرا يوم القيمة ايها الولد ومن الليل فتهجد به نافلة
لك امر وبالاسحار هم يستغفرون شكر والمستغفرين بالاسحار ذكر قال عليه السلام
ثلثة اصوات يحبها الله تع صوت الديك وصوت الذي يقرء القران وصوت
المستغفرين بالاسحار وقال سفيان الثوري رضي الله عنه ان الله تعالى خلق
ريحا تهب وقت الاسحار تحمل الاذكار والاستغفار الى الملك الجبار وقال ايضا
اذا كان اول الليل ينادي مناد تحت العرش الا ليقم العابدون فيقومون ويصلون
ما شاء الله ثم ينادي مناد الا ليقم المستغفرون في شطر الليل الا ليقم القانتون
فيقومون ويصلون الى السحر فاذا كان السحر ينادي مناد الا ليقم المستغفرون
فيقومون ويستغفرون الى الفجر فاذا طلع الفجر ينادي مناد الا ليقم الغافلون
فيقومون من فرشهم كالموتى نشروا من قبورهم   روي في وصايا لقمان الحكيم
لابنه انه قال يا بني لا يكونن الديك اكيس منك ينادي بالاسحار وانت
نائم ولقد احسن من قال لقد هتفت في جنح ليل حمامة على فرعها تبكي

واني لنائم

واني لنائم كذبت وبيت الله لو كنت عاشقا لما سبقتني بالبكا الحمائم
ايها الولد خلاصة العلم ان تعلم ان الطاعة والعبادة ما هي اعلم ان الطاعة والعبادة
متابعة الشارع في الاوامر والنواهي بالقول والفعل يعني كل ما تقول وتفعل وتترك قوله
وفعله يكون باقتداء الشرع كما لو صمت يوم العيد وايام التشريق تكون عاصيا او
صليت في ثوب نجس مغصوب وان كانت عبادة تأثم ينبغي لك ان
تكون قولك وفعلك موافقا للشرع اذ العلم والعمل بلا اقتداء الشرع ضلالة وينبغي
الصوفية لان سلوك هذا الطريق يكون بالمجاهدة وقطع شهوة النفس
وقتل هواها بسيف الرياضة لا بالطامات والترهات واعلم ان اللسان
المطلق والقلب المطبق المملو بالغفلة والشهوة علامة الشقاوة حتى لا تقتل النفس
بصدق المجاهدة لن تحي قلبك بانوار المعرفة واعلم ان بعض مسائلك التي سالتني
لا يستقيم جوابه بالكتابة والقول ان تبلغ تلك الحالة تعرف ما هي والا فعلمها
من المستحيلات لانها ذوقية وكل ما يكون ذوقيا لا يستقيم وصفه بالقول كحلاوة الحلو
ومرارة المر لا تعرف الا بالذوق كما حكاية ان عنينا كتب الى صاحب له ان عرفني
لذة الجماع كيف تكون فكتب في جوابه يا فلان اني كنت حسبتك عنينا فقط فالآن
عرفت انك عنين واحمق لان اللذة الذوقية ان تصل اليها تعرف والا لا يستقيم
وصفه بالقول والكتابة   بعض مسائلك من هذا القبيل واما البعض الذي يستقيم
له الجواب فقد ذكرناه في الاحياء العلوم وغيره ونذكر ههنا نبذا منه ونشير اليه فنقول

اولا الامر الذي من الامور الواجبة على سالك الطريق اعتقاد صحيح لا يكون فيه بدعة
والثاني توبة النصوح لا ترجع بعده الى الزلة والثالث استرضاء الخصوم حتى
لا يبقى لاحد عليك حق والرابع تحصيل العلوم الشرعية قدر ما تؤدي به اوامر الله
ثم من علوم الاخرة ما يكون فيه النجاة حكي ان الشبلي رحمه الله تعالى خدم اربعمائة استاذ
قال قرات منهم اربعة آلاف حديث ثم اخترت منها حديثا واحدا عملت به وخليت
ما سواه لاني تاملت فوجدت خلاصي ونجاتي فيه وكان علم الاولين والآخرين
مندرجا فيه فاكتفيت به وذلك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لبعض اصحابه اعمل
لدنياك بقدر مقامك فيها واعمل لآخرتك بقدر بقائك فيها واعمل لله بقدر
حاجتك اليه واعمل للنار بقدر صبرك عليه اذا علمت هذا الحديث
لا حاجة لك الى العلم الكثير وتامل في حكاية اخرى وهي ان حاتم الاصم كان من اصحاب
الشقيق البلخي رحمة الله عليهما فسأله يوما وقال صاحبتني منذ ثلثين سنة فما
حاصلك فيها قال حصلت ثماني فوائد من العلوم وهي تكفيني لاني ارجو خلاصي
ونجاتي فيها فقال شقيق ما هي قال حاتم الفائدة الاولى اني نظرت الى
الخلق فرايت لكل واحد منهم محبوبا ومعشوقا يحبه ويعشقه وبعض ذلك المحبوب يصاحبه
الى مرض الموت وبعضه يصاحبه الى شفير القبر ثم يرجع كله ويتركه فريدا وحيدا
ولا يدخل معه في قبره منهم احد فتفكرت وقلت افضل محبوب المرء ما يدخل معه في قبره
ويونسه فيه فما وجدته الا الاعمال الصالحة فاتخذتها محبوبي ليكون لي سراجا في

قبري

قبري ويونسني فيه ولا يتركني فريدا الفائدة الثانية اني رايت الخلق
يقتدون اهواءهم ويبادرون الى مرادات انفسهم فتاملت في قوله تعالى واما من
خاف مقام ربه ونهى النفس عن الهوى فان الجنة هي الماوى وتيقنت ان القرآن حق
صادق فبادرت الى خلاف نفسي وتشمرت لمخالفتها ومجاهدتها وما متعتها
بهواها حتى رضيت بطاعة الله تعالى وانقادت لها الفائدة
الثالثة اني رايت كل واحد من الناس يسعى في جمع حطام الدنيا ثم يمسكه قابضا عليه
يده فتاملت في قوله تعالى ما عندكم ينفد وما عند الله باق فبذلت محصولي
من الدنيا لوجه الله تعالى وفرقته بين المساكين ليكون ذخرا ليوم القيمة عند الله تعالى
الفائدة الرابعة اني رايت بعض الخلق يظن ان شرفه وعزه في كثرة الاقوام
والعشائر فاغتر بهم وزعم آخرون انه في ثروة الاموال وكثرة الاولاد فيفتخرون بهم
وحسب بعضهم ان العز والشرف في غصب اموال الناس وظلمهم وسفك دمائهم
وطائفة اعتقدت انه في اتلاف المال واسرافه وتبذيره فتاملت في قوله تعالى ان اكرمكم
عند الله اتقيكم فاخترت التقوى واعتقدت ان القرآن حق صادق وظنهم
وحسبانهم كلها زائل باطل الفائدة الخامسة اني رايت الناس يذم
بعضهم بعضا ويغتابه فوجدت ذلك من الحسد في المال والجاه والعلم فتاملت
في قوله تعالى نحن قسمنا معيشتهم في الحيوة الدنيا فعلمت ان القسمة كانت من الله في الازل
فما حسدت احدا ورضيت بقسمة الله تعالى الفائدة السادسة
اني رايت الناس يعادي بعضهم بعضا لغرض وسبب فتاملت في قوله تعالى ان
الشيطان لكم عدو مبين فاتخذوه عدوا فعلمت انه لا يجوز علي

احد غير الشيطان الفائدة السابعة انى رايت كل احد يسعى ويجد
ويجتهد بمبالغة لطلب القوت والمعاش بحيث يقع به في شبهة وحرام ويذل
نفسه وينقص قدره فتاملت في قوله تعالى وما من دابة في الارض الا على الله رزقها
فعلمت ان رزقي على الله وقد ضمنه فاشتغلت بعبادته وقطعت طمعي عمن
سواه الفائدة الثامنة انى رايت كل احد معتمدا الى شيء مخلوق فبعضهم
الى الدنيا وبعضهم الى الدراهم وبعضهم الى المال والملك وبعضهم الى الصناعة والحرفة
وبعضهم الى مخلوق مثله فتاملت في قوله تعالى ومن يتوكل على الله فهو حسبه ان الله بالغ
امره قد جعل الله لكل شيء قدرا فتوكلت على الله فهو حسبي ونعم الوكيل وقال شقيق فقلت لله
تعالى انى قد نظرت في التورية والانجيل والزبور والفرقان فوجدت الكتب الاربعة مبنية
على هذه الفوائد الثمانية فمن عمل بها كان عاملا بعلم هذه الكتب الاربعة وقد علمت من هذه
الحكايتين انك لا تحتاج الى تكثير العلم والان ابين لك ما يجب على سالك سبيل الحق
واعلم انه ينبغي للسالك من شيخ مرشد ومربى ليخرج الاخلاق السوء منه بتربيته ويجعل
مكانه خلقا حسنا ومعنى التربية يشبه فعل الفلاح الذي يقطع الشوك ويخرج النباتات
الخبيثة من بين الزرع ليحسن نباته ويكمل ريعه فلا بد للسالك من شيخ يؤدبه ويرشده
الى سبيل الله وشرط الشيخ الذي يصلح للشيخية ان يكون نائبا للرسول صلى الله عليه وسلم
وان يكون عالما لا ان كل عالم لا يصلح وانى ابين لك بعض علاماته على سبيل الاجمال
حتى لا يدعى كل احد انه مرشد فنقول هو من يعرض عن حب الدنيا وحب الجاه وقد كان تابعا
لشخص بصير يتسلسل متابعته الى سيد المرسلين وان يكون محسنا رياضة نفسه
من قلة الاكل والشرب والقول والنوم وكثرة الصلاة والصدقة والصوم وكان بمتابعة

الشيخ

الشيخ البصير جاعلا محاسن الاخلاق له سيرة كالصبر والشكر والتوكل واليقين والقناعة
والامانة وطمانينة النفس وبذل المال والحلم والتواضع والعلم والصدق والحياء
والوفاء والوقار والسكون والتانى وامثالها فهو اذا نور من انوار النبي صلى الله عليه وسلم
يصلح للاقتداء به لكن وجود مثله نادر اعز من الكبريت الاحمر ومن ساعدته السعادة
فيجد شيخا كما ذكرنا وقبله الشيخ فينبغي ان يحترمه ظاهرا وباطنا اما الاحترام
في الظاهر فهو انه لا يجادله ولا يشتغل بالاحتجاج معه في كل مسئلة وان علم
خطاه ولا يلقي بين يديه سجادته الا وقت اداء الصلاة واذا فرغ يرفعها ولا يكثر
النوافل بحضرة الشيخ ويعمل ما يامره الشيخ من العمل به بقدر وسعه وطاقته واما الاحترام في
الباطن فهو ان كل ما يسمع ويقبل في الظاهر لا ينكره في الباطن لا فعلا ولا قولا لئلا
يتسم بالنفاق فان لم يستطع يترك صحبته الى ان يوافق باطنه ظاهره ويحترز
عن مجالسة صاحب السوء ليقصر ولاية شياطين الانس والجن عن صحن
قلبه فيصفى عن لوثة الشيطانية وعلى كل حال يختار الفقر ثم اعلم ان
التصوف له خصلتان الاستقامة والسكون والعزلة عن الخلق فمن استقام
واحسن خلقه بالناس وعاملهم بالحلم فهو صوفي والاستقامة ان
تفدى حظ نفسك بنفسك وحسن الخلق بالناس ان لا تحمل الناس على
مراد نفسك بل تحمل نفسك على مرادهم ما لم يخالف الشرع ثم انك سالتني
عن العبودية وهي ثلثة اشياء احدها محافظة امر الشرع وثانيها الرضاء
بالقضاء والقدر وقسمة الله تعالى وثالثها ترك رضاء نفسك في رضاء الله
وسالتني عن التوكل وهو ان تستحكم اعتقادك بالله تعالى فيما وعد الغيب ان تعتقد

ان ما قدر لك سيصل اليك لا محالة وان اجتهد جميع من في العالم على صرفه عنك
لم يقدروا عليه وما لم يكتب لك لا تصل اليه وان ساعدك جميع من
في العالم على وصوله لم يقدروا ابدا وسالتني عن الاخلاص وهو ان يكون اعمالك
كلها لله تعالى لا يرتاح قلبك بمحامد الناس ولا يأس بمذمتهم واعلم ان الرياء
يتولد من تعظيم الخلق وعلاجه ان تريهم مسخرين تحت القدرة وتحسبهم
كالجمادات في عدم قدرة ايصال الراحة والمشقة لتخلص من مراياهم ومتى
ذوي القدرة والارادة لن يبتعد عنك الرياء ايها الولد الباقي من مسائلك
بعضها مستور في مصنفاتي فاطلبه ثمة وكتابة بعضها حرام فاعمل بما تعلم
لينكشف لك ما لم تعلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من عمل بما علم ورثه الله
علم ما لم يعلم ايها الولد بعد اليوم لا تسلني ما اشكل عليك الا بلسان الجنان
ولو انهم صبروا حتى تخرج اليهم لكان خيرا لهم واقبل نصيحة الخضر مع موسى عليه السلام
قوله فان اتبعتني فلا تسئلني عن شيء حتى احدث لك منه ذكرا ولا تستعجل
حتى تبلغ اوانه وينكشف لك وتراه ساريكم آياتي فلا تستعجلون قبل الوقت
وتيقن انك لا تصل الا بالسير كقوله تعالى اولم يسيروا في الارض فينظروا
ايها الولد ان تسير ترى العجائب في كل منزل وابذل روحك فان راس
الامر بذل الروح كما قال ذو النون المصري لاحد من تلامذه ان قدرت على
بذل الروح فتعال والا فلا تشتغل بترهات الصوفية ايها الولد اني
انصحك بثمانية اشياء اقبلها مني لئلا يكون علمك خصما عليك

يوم القيمة

يوم القيمة تعمل منها باربعة وتدع منها اربعة اما اللواتي تدع احدها ان
لا تناظر احدا في مسئلة ما استطعت لان فيها آفة كثيرة واثمها اكبر
من نفعها اذ هي منبع كل خلق ذميمة كالرياء والسمعة والحسد والكبر وا
الحقد والعداوة والمباهات وغيرها نعم لو وقع مسئلة بينك وبين شخص
او قوم وكان ارادتك فيها ان تظهر الحق لئلا تضيع جاز البحث لكن لتلك
الارادة علامتان احديهما ان لا تفرق بين ان ينكشف الحق على لسانك
او على لسان غيرك والثاني ان يكون البحث في الخلاء احب اليك من ان يكون
في الملاء واسمع اني اذكر لك هنا فايدة اعلم ان السوال عن المشكلات
عرض مرض القلب على الطبيب والجواب له سعي لاصلاح مرضه واعلم ان
الجاهلين المرضى قلوبهم والاطباء العلماء والعالم الناقص لا يحسن المعالجة
والصلاح والعالم الكامل لا يعالج كل مريض بل يعالج من يرجو فيه قبول المعالجة
والصلاح واذا كانت العلة مزمنة وعقيما لا يقبل العلاج فحذاقة الطبيب
فيه ان يقول هذا لا يقبل العلاج فلا يشتغل بمداواته لان فيه تضييع العمر
اعلم ان مرض الجهل على اربعة انواع احدها يقبل العلاج والباقي لا يقبل العلاج
اما الذي لا يقبل احدها ان يكون سواله واعتراضه عن حسد وبغض فكلما يجيبه
باحسن الجواب وافصحه واوضحه لا يزيد له ذلك الا بغضا وحسدا فالطريق
ان لا يشتغل بجوابه شعر كل العداوة قد ترجى ازالتها الا عداوة من
عاداك من حسد فاعرض عن من تولى عن ذكرنا ولم يرد الا الحيوة الدنيا

والحسود بكل ما يقول ويفعل توقد النار في زرع عمله وهو غافل الحسد يأكل
الحسنات كما يأكل النار الحطب والثاني ان يكون علته من الحماقة وهي ايضا لا
يقبل العلاج كما قال عيسى على نبينا وعليه السلام اني ما عجزت عن احياء الموتى وقد
عجزت عن معالجة الاحمق وذلك رجل يشتغل بطلب العلم زمانا قليلا ويتعلم شيئا
من العلوم العقلي والشرعي فيسأل ويعترض من حماقته على العالم الكبير المضي عمره
في العقل والشرع وهذا الاحمق لا يعلم ويظن ان ما اشكل عليه هو ايضا مشكل للعالم
الكبير فاذا لم يتفكر بهذا القدر يكون سؤاله من الحماقة فينبغي ان لا يشتغل بجوابه لان
جواب الاحمق السكوت الثالث ان يكون مسترشدا وكلما لا يفهم كلام الاكابر يحمل
على قصور فهمه وكان سؤاله للاستفادة لكن يكون بليدا لا يدرك الحقائق
فلا ينبغي ان يشتغل بجوابه ايضا كما قال النبي صلى الله عليه وسلم نحن معاشر الانبياء
امرنا ان نتكلم الناس على قدر عقولهم واما المرض الذي يقبل العلاج فهو ان يكون
مسترشدا عاقلا فهما لا يكون مغلوب الحسد والغضب والشهوة والجاه و
المال ويكون طالب الطريق المستقيم ولم يكن سؤاله واعتراضه عن حسد وتعنت
وامتحان وهذا يقبل العلاج فيجوز ان يشتغل بجواب سؤاله بل يجب عليه اجابته
والثاني مما تدع وهو ان يحترز ويحذر من ان يكون واعظا ومذكرا لان فيه آفة كثيرة الا
ان تعمل ما تقول اولا ثم تعظ به على الناس فتفكر فيما قيل لعيسى على نبينا وعليه السلام يا ابن
مريم عظ نفسك فان اتعظت وعظت به فعظ الناس والا فاستحي من ربك واذا
ابتليت بهذا العمل فاحذر عن الخصلتين الاولى عن التكلف في الكلام بالعبارات

والاشارات

والاشارات والطامات والابيات والاشعار لان الله تعالى يبغض المتكلفين
والمتكلف المجاوز عن الحد وهو يدل على خراب الباطن وغفلة القلب التذكير
ان يذكر العبد نار الآخرة وتقصير نفسه في خدمة خالقه ويتفكر في عمره الماضي
الذي افناه فيما لا يعنيه ويتفكر فيما بين يديه من العقبات سلامة الايمان
في الخاتمة وكيفية حاله في قبض ملك الموت وهل يقدر جواب منكر و
نكير ويهتم بحاله يوم القيمة ومواقفها وهل يعبر عن الصراط سالما ام يقع في
الهاوية ذكر هذه الاشارات ويستمر في قلبه فيزعجه عن قراره فغليان
هذه النيران وتوجه هذه المصائب يسمى تذكرة واعلام الخلق واطلاعهم
على هذه الاشياء وتنبيههم على تقصيرهم وتفريطهم وتبصيرهم بعيوب
انفسهم لتمس حرارة هذه النيران اهل المجلس وتجزعهم تلك المصائب
ليتداركوا العمر الماضي بالطاقة ويتحسروا على الايام الخالية في غير طاعة الله تعالى هذه
الجملة على هذه الطريقة يسمى في قلبه وعظا كما لو رأيت ان السيل قد هجم على دار
احدهم وكان هو مع اهله فيها فتقول الحذر الحذر فروا من سيل السيل وهل يشتهي
في هذه الحالة ان يخبر صاحب الدار خبرك بتكلف العبارات والاشارات
والنكت فلا تشتهي البتة وكذلك حال الواعظ فينبغي ان يجتنب عنها والخصلة
الثانية ان لا يكون همتك في وعظك ان تعير الخلق في مجلسك ويظهر الوجد
ويشق الثياب ليقال نعم المجلس والوعظ وهذا لان كله ميل الرياء وهو

تتولد من الغفلة بل ينبغي ان يكون عزمك ونيتك ان تدعو الناس من الدنيا الى
الاخرة ومن المعصية الى الطاعة ومن الحرص الى الزهد ومن البخل الى السخاء ومن
الغرور الى التقوى وتحبب اليهم الاخرة وتبغض عليهم الدنيا وتعلمهم علم العبادة
والزهد لان الغالب في طباعهم الزيغ عن منهج الشرع فيما لا يرضى الله تعالى
والاشتغال بالاخلاق الردية فالق في قلوبهم الرعب وروعهم وحذرهم
عما يستقبلون اليه من المخاوف لعل صفات باطنهم تتغير ومعاملة
ظاهرهم تتبدل ويظهر من الحرص والرغبة والطاعة والرجوع عن المعصية
وهذا طريق الوعظ والنصيحة فكل وعظ لا يكون هكذا فهو وبال على من قال
وسمع بل قيل انه غول وشيطان يذهب بالخلق عن الطريق فيهلكهم
فيجب عليهم ان يفروا منه لان ما يفسد هذا القائل من دينهم لا يستطيع
بمثله الشيطان ومن كانت له قدرة وبد يجب عليه ان ينزل على منابر
المسلمين ويمنعه عما باشر فانه من جملة الامر بالمعروف والنهي عن المنكر
الثالث مما تدع ان لا تخالط الامراء والسلاطين ولا تراهم لان رؤيتهم
ومجالستهم ومخالطتهم آفة عظيمة ولو ابتليت بها دع عنك مدحهم
وثناءهم لان الله تعالى يغضب اذا مدح الفاسق والظالم ومن دعا لطول
بقائهم فقد احب ان يعصى الله في ارضه والرابع مما تدع ان لا تقبل من
عطاء الامراء وهداياهم وان علمت انها من الحلال لان الطمع منهم
يفسد الدين لانه يتولد منه المداهنة ومراعاة جانبهم والموافقة
في ظلمهم وهذه كله فساد في الدين واقل مضرته انك اذا قبلت

عطاياهم

عطاياهم وانتفعت بهداياهم احببتهم ومن احب احدا يحب طول عمره وبقائه بالضرورة
وفي محبة بقاء الظالم ارادة الظلم على عباد الله تعالى وارادة خراب العالم فاي
شيء يكون اضر من هذا بالدين والعاقبة واياك واياك ان تخدع باستهزاء
ويقول بعض الناس لك بان الافضل والاولى ان تاخذ الدنانير والدراهم منهم
وتفرقهم بين الفقراء والمساكين فانهم ينفقون في الفسق والمعصية وانفاقك
على ضعفاء الناس خير من انفاقهم فان اللعين قد قطع اعناق كثير من الناس بهذه
الوسوسة وآفته فاحشة كثيرة قد ذكرناه في احياء العلوم فاطلبه ثمه واما الاربع
التي ينبغي لك ان تفعلها الاول ان تجعل معاملتك مع الله تعالى بحيث لو عاملك
بها عبدك ترضى بها منه ولا يضيق خاطرك عليه ولا تغضب والذي لا ترضى
لنفسك من عبدك المجازي لا يرضى الله تعالى وهو سيدك الحقيقي والثاني كلما
عاملت بالناس اجعل كما ترضى لنفسك منهم لانه لا يكمل ايمان عبد حتى يحب
للناس ما يحب لنفسه والثالث اذا قرأت العلم او طالعته ينبغي ان يكون علمك
يصلح قلبك ويزكي نفسك كما لو علمت ان عمرك ما يبقى غير اسبوع فبالضرورة
ان لا تشتغل فيها بعلم الفقه والخلاف والاصول والكلام وامثالها لانك تعلم
ان هذه العلوم لا تغنيك بل تشتغل فيها بمراقبة القلب ومعرفة صفات النفس
والاعراض عن علائق الدنيا لكن تشتغل بعلم تزكي نفسك عن الاخلاق الذميمة وتشتغل
بمحبة الله تعالى وعبادته والاتصاف بالاوصاف الحسنة ولا يمر يوم وليلة

على عبد لا يمكن ان يكون موقرا ايها الولد اسمع مني كلاما آخر وتفكر فيه حتى تجد
خلاصا لك لو انك أُخبرت ان السلطان بعد اسبوع يجيئك زائرا
اعلم انك لا تشتغل في تلك المدة الا باصلاح ما علمت ان نظر السلطان سيقع
عليه من الثياب والبدن والدار والفرش وغيرها والآن تفكر الى ما اشرت به
فانك فهيم والكلام الفرد يكفي الكيس وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله لا ينظر
الى صوركم ولا الى اعمالكم ولكن ينظر الى قلوبكم ونياتكم ان اردت علم احوال القلب
فانظر الى الاحياء وغيره من مصنفاتي وهذا العلم فرض عين وغيره فرض كفاية الا مقدار
ما يؤدى فرايض الله تعالى يوفقك الله حتى تحصله والرابع ان لا تجمع من الدنيا
اكثر من كفاية سنة كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعد ذلك لبعض حجراته وقال
اللهم اجعل قوت آل محمد كفافا ولم يكن يعد ذلك لكل حجراته بل كان يعده لمن علم ان
قلبها ضعيفا واما من كانت صاحبة يقين ما يعد لها الا قوت يوم ونصف ايها
الولد اني كتبت في هذا الفصل ملتمساتك فينبغي لك ان تعمل بها ولا
تنساني فيه من ان تذكرني في صالح دعائك واما الدعاء الذي سألت مني فاطلبه
من دعوات الصحاح واقرأ هذا الدعاء في اوقاتك خصوصا اعقاب الصلوات اللهم
اني اسألك من النعمة تمامها ومن العصمة دوامها ومن الرحمة
شمولها ومن العافية حصولها ومن المنن كمالها ومن المحن زوالها

ومن العيش

ومن العيش ارغده ومن العمر اسعده ومن الاحسان اتمه ومن الانعام اعمه
ومن الفضل اعذبه ومن اللطف انفعه اللهم كن لنا ولا تكن علينا اللهم اختم
بالسعادة آجالنا وحقق بالزيادة آمالنا واقرن بالعافية غدونا وآصالنا
واجعل الى رحمتك مصيرنا ومآلنا واصبب سجال عفوك على ذنوبنا
ومن علينا باصلاح عيوبنا واجعل التقوى زادنا وفي دينك اجتهادنا و
عليك توكلنا واعتمادنا ثبتنا على نهج الاستقامة واعذنا من موجبات الندامة
والفضيحة يوم القيمة خفف عنا ثقل الاوزار واصرف عنا كيد الفجار و
آفات الليل والنهار اعتق رقابنا ورقاب آبائنا وامهاتنا وارزقنا
عيشة الابرار واكفنا واصرف عنا شر الاشرار يا عزيز يا غفار برحمتك
يا ارحم الراحمين وصلى الله على محمد وآله اجمعين وجماعة المسلمين الحاضرين و
الغائبين والحمد لله رب العالمين باب في بيان اقسام الذنوب

تمام رساله غزالی

اعلم ان للانسان اخلاقا واوصافا كثيرة يطول شرحه ولكن ينحصر مثارات الذنوب
في اربع صفات ربوبية وشيطانية وبهيمية وسبعية وذلك لان طينة
الانسان عجنت من اخلاط مختلفة فاقتضى كل واحد من الاخلاط في المعجون اثرا
من الآثار فما يقتضيه الصفة الربوبية مثل الكبر والفخر وحب المدح والعز والغناء وحب
البقاء وطلب الاستعلاء على الكافة حتى كانه يقول انا ربكم الاعلى وهذه يتشعب منه
جملة من كبائر الذنوب غفل عنها الخلق ولم يعدوها ذنوبا وهي المهلكات العظيمة
التي هي كالامهات لاكثر المعاصي الثانية هي الصفة البهيمية الشيطانية التي

بها ينشعب الحسد والبغي والحيلة والخداع والامر بالفحشاء والغش والنفاق والدعوة الى
البدعة والضلال الثالثة هي الصفة البهيمية ومنها ينشعب الشره والحرص على قضاء
شهوة البطن والفرج ومنه ينشعب الزنا والسرقة واكل الحرام وجمع الحطام للشهوات
الرابعة الصفة السبعية ومنها ينشعب الغضب والحقد والضرب والشتم والقتل
واستهلاك الاموال فهذه الصفات منابع الذنوب ثم يتفجر الذنوب من هذه
المنابع الى الجوارح فبعضها الى القلب خاصة كالكفر والبدعة والنفاق وبعضها
على العين والسمع وبعضها على اللسان وبعضها على البطن والفرج ومن جملة الذنوب
مصادقة الفجار واكرام الظلمة والتكاسل عن تعليم الاهل والولد جميع ما يحتاجون
اليه في امر الدين وضربها زائدا على حد المصلحة وملح النفس في دنيا وتصريحا فهذه
ذنوب قل ينفك الناس عنه ثم عليك بحفظ البطن واصلاحه
فانه اشق الاعضاء اصلاحا على المجتهد واكثرها مؤنة وشغلا واعظمها ضررا
واثرا لانه المعدن والمنبع ومنه يهيج الامور في الاعضاء من قوة وضعف وعفة وجاع
ونحوها فعليك بصيانته عن الحرام والشبهة اولا ثم عن فضول الحلال ثانيا الكا[...] نت
لك همة في عبادة الله تع فاما الحرام والشبهة فانما يلزمك البحث عنها لثلثة امور
اولها حذرا عن نار جهنم قال الله تع الذين ياكلون اموال اليتامى ظلما انما ياكلون
في بطونهم نارا وسيصلون سعيرا وقال النبي صلى الله عليه وسلم كل لحم نبت من سحت فالنار اولى به
وثانيها ان آكل الحرام والشبهة مطرود لا يوفق للعبادة اذ لا يصلح لخدمته تعالى الا
كل طاهر ومطهر قلت انا اليس الله تع قد منع الجنب عن الدخول الى بيته والمحدث عن مس
كتابه قال الله تعالى ولا جنبا الا عابري سبيل حتى تغتسلوا وقال الله تعالى لا يمسه
الا المطهرون مع ان الجنابة والحدث امر مباح فكيف بمن يتغمس في قذر الحرام
ونجاسة السحت والشبهة والحوبة عن الخدمة الله تع وذكره الشريف سبحانه وتعالى

طرد

كلا فلا يكون ذلك ابدا وقال يحيى بن معاذ الرازي الطاعة مخزونة في خزائن الله
مفتاحها الدعاء واسنانها الحلال فاذا لم يكن للمفتاح اسنان فلا ينفتح
باب الخزانة كيف يوصل الى ما فيها من الطاعة وثالثها ان آكل الحرام والشبهة محروم
وان اتفق له فعل خير فهو مردود عليه غير مقبول عنه فاذا لا يكون له من ذلك الا
العناء والكد وشغل الوقت وقال صلى الله عليه وسلم كم من قائم ليس له من قيامه الا السهر
والعناء وكم من صائم ليس له من صيامه الا الجوع والعطش وعن ابن عباس لا يقبل الله
صلوة امرء وفي جوفه حرام فهذه هذه اما فضول الحلال فانه العباد وبلية اهل
الاجتهاد واني تاملت فوجدت فيه عشر آفات هن اصول في هذا الشان
الاولى ان في كثرة الاكل قسوة القلب وذهاب نوره وعن النبي صلى الله عليه وسلم
لا تميتوا القلب بكثرة الطعام والشراب فان القلب يموت بها كالزرع اذا كثر عليه
الماء ولقد شبه ذلك بعض الصالحين فان المعدة كالقدر يغلي تحت القلب والبخار
يرتفع عليه فكثرة البخار تكدره وتسخنه الثانية ان في كثرة الاكل فتنة
الاعضاء وهيجانها وانبعاثها للفضول والفساد فان الرجل اذا كان
شبعانا بطرا اشتهت عينه النظر الى ما لا يعنيه من حرام او فضول والاذن
الاستماع اليه واللسان التكلم به والفرج الشهوة والرجل المشي اليه وان كان
جائعا فيكون الاعضاء كلها ساكنة هادئة لا تطمع الى شيء ولا تنشط له
ولقد قال الاستاذ ابو جعفر ان البطن عضو ان جاع هو شبع سائر الاعضاء يعني
تسكن فلا تطالبك بشيء من الآفات وان شبع هو جاع سائر الاعضاء وجملة
الامر ان افعال الرجل واقواله على حسب طعامه وشرابه ان دخل الحرام خرج الحرام
وان دخل الفضول خرج الفضول كان الطعام بذر الافعال والافعال نبت
فمن

الثالثة ان في كثرة الاكل قلة الفهم والعلم فان البطنة تذهب الفطنة ولقد صدق الداراني
حيث قال اذا اردت حاجة من حوائج الدنيا والاخرة فلا تاكل حتى تقضيها فان
الاكل تغير العقل وهذا امر ظاهر علمه من اخبره والرابعة ان في كثرة الاكل
قلة العبادة فاذا كثر الاكل ثقل بدنه وغلبت عيناه وفترت اعضاءه فلا
يجيء منه شيء الا النوم فيكون كالجيفة الملقاة ولقد قيل اذا كنت بطينا فعد
زمنا ولقد ذكر عن يحيى بن زكريا على نبينا وعليهما السلام ان ابليس كان بدا له وعليه
معاليق فقال له يحيى ما هذه واشار اليها قال الشهوات التي اصيد بها بني ادم فقال
هل تجد لي فيها شيئا فقال لا غير انك شبعت ذات ليلة فثقلناك عن الصلاة فقال
يحيى لا جرم اني لا اشبع بعدها ابدا قال ابليس لا جرم اني لا انصح احدا ابدا فهذه فيمن
لم يشبع في عمره الا ليلة واحدة فكيف فيمن لا يجوع في عمره ليلة ثم يطمع في العبادة
وقال سفيان العبادة حرفة وحانوتها الخلوة والاتها المجاعة الخامسة
ان في كثرة الاكل فقد حلاوة العبادة قال ابو بكر الصديق ما شبعت منذ اسلمت
اشتياقا الى لقاء ربي وهكذا بعض المكاشفين وكان من مكاشفاته اشار النبي صلى الله عليه وسلم
بقوله ما فضلكم ابو بكر بفضل صوم ولا صلاة وانما هي بشيء وقر في صدره قال الداراني
احلى ما يكون الي العبادة اذا التصق ظهري ببطني السادسة ان فيه خطر الوقوع
في الشبهة والحرام لان الحلال لا ياتيك الا قوتا ولقد روينا عن النبي صلى الله عليه وسلم ان
الحلال لا ياتيك الا قوتا وان الحرام ياتيك جرافا جرافا السابعة ان فيه شغل
القلب والبدن بتحصيله اولا وتهيئته ثانيا ثم باكله ثالثا ثم بالفراغ والتخلص
عنه رابعا ثم بالسلامة منه خامسا بان يبتلى ومنه آفة في البدن عن الاطباء العلل
ولقد قال النبي صلى الله عليه وسلم اصل كل داء البردة يعني التخمة واصل كل دواء الازم

زياد خوردن يعني

يعني الجوع والحمية عن مالك بن دينار انه كان يقول يا هؤلاء لقد اشتقت الى
الخلاء فاستحييت من ربي فيا ليت ان جعل رزقي في حصاة امصها حتى
اموت ثم ما في هذه الجملة انه لا بد من طلب الدنيا والطمع في الناس في تضييع
الوقت كثرة الاكل الثامنة ما يناله من امور الاخرة وشدة سكرات الموت عند انه
روي في الاخبار ان شدة سكرات الموت على قدر لذات الحياة فمن اكثر من
هذه اكثر من تلك التاسعة نقصان الثواب في العقبى قال الله تعالى اذهبتم
طيباتكم في حياتكم الدنيا فانه بقدر ما تاخذ من لذات الدنيا ينقص لك من لذات
الاخرة ولهذا المعنى ان الله عرض الدنيا على نبينا عليه الصلاة والسلام فقال لا
انقص لك من آخرتك شيئا فابى تخصصه بذلك فدل على ان من اخره انما
الا ان ينقص الله عليه بذلك ولقد روي عن خالد بن وليد اضاف عمر
بن الخطاب وهيا له طعاما فقال عمر هذا لنا فالفقراء المهاجرين الذين
ماتوا ولم يشبعوا من خبز الشعير فقال خالد لهم الجنة يا امير المؤمنين فقال
عمر لئن فازوا بالجنة وكان هذا حظنا من الدنيا فقد بانوا منا بونا مبينا و
روي ان عمر عطش يوما فدعا بماء فاعطاه رجل اداوة فيها ماء وعسل
فيه تمرات فلما قربها عمر من فيه وجد الماء باردا حلوا فامسك او
فقال الرجل والله انه لحلاوة يا امير المؤمنين فقال عمر ذلك الذي منعني
ويحك لولا الآخرة لشاركناكم في عيشكم العاشرة الحبس والحساب
واللوم والتعيير في ترك الادب في اخذ الفضول وطلب الشهوات فان الدنيا
حلالها حساب وحرامها عذاب وزينتها الحساب فهذه جملة.

تمام العشرة في احل بها كفاية لمن نظر لنفسه فعليك ايها الرجل المجتهد با
الاحتياط البالغ في القوة كيلا تقع في الحرام والشبهة فيلزمك العذاب ثم
بالاقتصار من الحلال على ما يكون عدة على عبادة الله كيلا تقع في شر وتبقى في
الحبس والحساب والله الموفق الولي فان قلت فبين لنا اولا احكام
الحرام والشبهة وحدهما فاقول لعمر الله لقد اشبعنا القول فيه في
اسرار معاملات الدين وذكرناه كتابا مفردا من كتب احياء علوم الدين لكن
نشير الى كلمات مفردات بحيث يحصل الحظ للضعيف والمبتدى اذ المقصود
من هذا الكتاب ان ينتفع به المبتدى في العبادة ويعين الطالب قال بعض
العلماء ما تيقنت كونه ملكا للغير ومنهيا عنه في الشرع فهو حرام محض واما اذا
لم يكن التيقن بذلك ولكن يغلب على الظن انه كذلك فهو شبهة وقال اخرون
بل الحرام المحض ما يكون بعلم او غالب الظن لان غلبة الظن مما يجري مجرى العلم في كثير من
الاحكام فاما اذا تساوى الامران حتى تشبه بشيئا كالا يكون لاحدهما ترجيح على ذلك
فذلك شبهة يشبه انه حلال ويشبه انه حرام فاشتبه امره عليك والتبس حاله
ثم الامتناع عن الذي هو حرام محض واجب وعن الذي هو شبهة تقوى وورع
فهذا اوضح القولين عندنا فان قلت فما تقول في جوائز السلاطين
في هذا الزمان فاعلم ان العلماء اختلفوا فيه فقال قوم كل ما لم يتيقن انه حرام
فله اخذه وقال اخرون لا يحل له ان ياخذ ما لم يتيقن انه حلال لان الاغلب في
هذا العصر على اموال السلاطين الحرام والحلال في ايديهم معدوم او عزيز وقال
قوم ان صلات السلاطين تحل للغني والفقير اذا لم يتحقق انها حرام وانما

التبعة

اى على الاخذ

التبعة على المعطي قالوا لان النبي صلى الله عليه وسلم قبل هدية المقوقس ملك الاسكندرية
واستقرض من اليهودي مع قوله تعالى اكالون للسحت قالوا وقد ادرك جماعة من الصحابة ايام
الظلمة واخذوا منهم منهم ابو هريرة وابن عباس وابن عمر وغيرهم رضي الله عنهم وقال اخرون
لا يحل من اموالهم شيء لغني ولا لفقير اذ هم موسومون بالظلم والغالب في مالهم السحت
والحرام والحكم للغالب فيلزم الاجتناب وقال اخرون ما لا يتيقن انه حرام فهو حلال
للفقير دون الغني الا ان يعلم الفقير انه عين الغصب فليس له ان ياخذه الا ليرده
على مالكه ولا حرج على الفقراء ان ياخذوا من اموال السلاطين لانها ان كانت من مال لا يعرف مالكها
فاعطى الفقير فله اخذه بلا ريب وان كانت من مال فيء او خراج او عشر فللفقير فيه حق
وكذلك لاهل العلم قال علي بن ابي طالب كرم الله وجهه من دخل الاسلام طائعا
وقرأ القرآن ظاهرا فله في بيت مال المسلمين كل سنة مائتا درهم وروي مائتا دينار
ان لم ياخذها في الدنيا اخذها في الآخرة فاذا كان كذلك فالفقير والعالم ياخذ
حقه قالوا واذا كان المال مختلطا بمال مغصوب لا يمكن تمييزه او غصبا لا
يمكن رده على مالكه وذريته فلا مخلص للسلطان منه الا ان يتصدق به
وما كان ليامره بالصدقة على الفقير وينهى الفقير عن القبول او ياذن للفقير في القبول
وهو عليه حرام فاذا للفقير ان ياخذ الا عين الغصب والحرام الذي يعرف مالكه
فليس له اخذه وهذه المسائل لا يمكن الفتوى فيها الا ببسط وتشقيق و
استيعاب الفوائد فيما يخرج عن المقصود من الكتاب فان اردت معرفتها فطالع
كتاب الحلال والحرام من كتب احياء علوم الدين تجده مشروحا مبينا فيه ان شاء الله
فان قيل فما تقول في صلات اهل السوق وغيرهم هل يلزم رده والبحث عنها وقد
علمت مجازفتهم وقلة نظرهم في معاملاتهم وكذلك صلات الاخوان فالجواب
انه اذا كان ظاهر الانسان الصلاح والستر فلا حرج عليك في

قبول صلاته وصدقته ولا يلزم التجسس بأن تقول قد فسد الزمان فأسيء الظن بهذا
الرجل المسلم بل حسن الظن بالمسلمين مأمور به ثم اعلم ما هو المقصود الأصلي في هذا
الباب وهو أن ههنا شيئين أحدهما حكم الشرع وظاهره والثاني حكم الورع
وحقه فحكم الشرع أن تأخذ ما أتاك ممن ظاهره صلاح ولا تسأل إلا أن
تستيقن أنه غصب أو حرام بعينه وحكم الورع أن لا تأخذ شيئا مما أحل
حتى تبحث عنه غاية البحث وتستقصي غاية الاستقصاء فتستيقن أنه
لا شبهة فيه بحال وإلا فترده ولقد روينا عن أبي بكر الصديق أن غلاما له
أتاه بلبن فشربه فقال الغلام كنت إذا جئتك بشيء تسألني عنه فلم تسألني
عن هذا اللبن فقال وما قصته فقال رقيت قوما في الجاهلية فأعطوني
هذا فتقيأه أبو بكر وقال اللهم هذا مقدوري فما بقي في العروق فأنت
حسيبه فهذا يدل لك على وجوب البحث عما تقدم عليه إن كان لك نظر في الورع
وحقه فهذه هذه فإن قلت فكأن الورع يخالف الشرع وحكمه فاعلم أن الشرع
موضوع على اليسر والسماحة ولذلك قال عليه الصلاة والسلام بالحنيفية السمحة
والسهلة والورع موضوع على التشديد والاحتياط كما قيل الأمر على المتقي أضيق
من عقدة الشرع ثم الورع من الشرع أيضا وكلاهما في الأصل واحد لكن الشرع حكمان
حكم الجواز وحكم الأفضل الأحوط يقال له حكم الورع فهما مع تميزهما واحد في الأصل
فافهم ذلك راشدا فإن قلت إذا جاز البحث والاستقصاء عن كل شيء
فاشتد علينا ما نأخذه في هذا الزمان وتعذر الأمر جدا على صاحب الورع إذ
لا بد من بلاغ يبلغه إلى الطاعة فاعلم أن طريق الورع شديد وأن من

قصد

قصد سلوكه فشرطه أن يوطن نفسه وقلبه على احتمال الشدة وإلا فلا يتم له ذلك
ولهذا المعنى صار الكثير من أهل الورع والسابقون إلى الجبل لنبات وغيره فاقتصروا على
أكل الحشيش وثمرات تافهة لا شبهة فيها بحال فمن سمت همته إلى منزلة
الورع الأعلى فعليه أن يحتمل الشدائد ويصبر عليها ويسلك طريق أولئك لينال
منزلتهم وأما إن قام بين الناس وأكل مما يتداولونه في أيديهم فليكن عنده
بمنزلة الميتة لا يقدم عليها إلا عند الضرورة ثم لا يتناول منها إلا بلغة إلى
الطاعة فيكون له عذر في ذلك ولا يضره وإن كان في أصله شبهة فإن الله
يقبل العذر أولى ولهذا قال الحسن البصري إذا فسد السوق فعليكم بالقوت
ولقد بلغني عن وهب بن منبه أنه يجوع نفسه يوما ويومين وثلاثة أيام ثم
يأخذ رغيفا ويقول اللهم إنك تعلم أني لا أقوى على العبادة وأخشى الضعف
وإلا لم آكله اللهم إن كان فيه شيء من خبيث وحرام فلا تؤاخذني ثم يبل الرغيف
في الماء قلت فهذان الطريقان للطبقة العليا من أهل الورع فيما نعلمه وأما
من دونهم فلهم احتياط وبحث على مقداره ولهم أيضا نصيب من الورع على
مقدارهم وبقدر ما تعنى تنال ما تمنى والله لا يضيع أجر من أحسن عملا وهو
عليم بما يفعلون فإن قيل فهذا جانب الحرام فأخبرنا عن جانب الحلال وما حد
الفضول يلزم منه الحبس وفيه الحساب وما القدر الذي إذا أخذه العبد يكون
ذلك أداء ولا يكون ذلك فضولا ولا عليه حبس ولا حساب يقال له فاعلم أن
أحوال المباح في الجملة ثلاثة أقسام أحدها أن يأخذه العبد مفاخرا مكاثرا
مرائيا مباهيا فيكون الأخذ منه فعلا منكرا يستوجب على ظاهره فعليه الحبس

واللوم والتعيير وهو منكر وشر يستوجب على باطن فعله وهو التكاثر والتفاخر
عذاب النار وفي ذلك القصد منه معصية وذنب لقوله تعالى انما الحيوة الدنيا لهو
ولعب وزينة وتفاخر بينكم الى قوله وفي الاخرة عذاب شديد وقال عليه السلام
من طلب الدنيا حلالا مباهيا مكاثرا مفاخرا لقي الله تعالى وهو عليه غضبان
فالوعيد على قصده ذلك بقلبه والقسم الثاني ان ياخذ الحلال للشهوة ونهمة نفسه
لا غير فذلك عنده شر يستوجبه الحبس والحساب لقوله تعالى ثم لتسئلن يومئذ
عن النعيم وقال صلى الله عليه وسلم حلالها حساب وحرامها عذاب والقسم الثالث
ان ياخذ الحلال في حال العذر قدر ما يستعين به على عبادة الله تعالى ويقتصر على
ذلك فذلك منه خير وحسنة وادب لا حساب عليه ولا عذاب بل
يستوجب عليه الاجر والمدحة لقوله تعالى اولئك لهم نصيب مما كسبوا و
وقال صلى الله عليه وسلم من طلب الدنيا حلالا استعفافا عن المسئلة وتعطفا
على جاره وسعيا على عياله جاء يوم القيمة ووجهه كالقمر ليلة البدر وذلك لما
قصد به هذه المقصودة المحمودة لله تعالى فهذه هذه فاعلمها فان قيل
فما شرط المباح حتى يصير خيرا وحسنة كما ذكرتم فاعلم انه يحتاج في كونه خيرا الى
الشرطين احدهما الحال والثاني القصد فالحال يجب ان يكون في حال العذر
وهو بحيث لو لم ياخذ يتاذى وتفسيره ان يكون ان لم ياخذ ذلك ينقطع
بسببه عن فرض او سنة او نفل يكون ذلك افضل من ترك المباح فان ترك
مباح الدنيا فضيلة فاذا كان الحال كذلك فهو حال العذر واما القصد فان
يقصد به العدة والاستعانة على عبادة الله تعالى وهو ان تذكر بقلبه

انفو لولا

انه لولا ما فيه من التوصل الى عبادة الله تعالى لما اخذت ذلك فهذا ذكر الجملة
في حال العذر صار ذلك الاخذ من الدنيا الحلال خيرا وحسنة واما لو كان حاله
حال العذر ولم يكون له هذا القصد والذكر ويكون له هذا الذكر ولا يكون في
حال العذر فلا يصير ذلك الاخذ من جملة الخيرات ثم الاستقامة على هذا وهذا
الادب يحتاج الى بصيرة وقصد مجمل بانه لا ياخذ الدنيا لحال الا للعدة على
عبادة الله تعالى حتى اذا سهى عن ذكر الجملة في حال اخره ذلك القصد المجمل
عن تجديد ذكر الجملة قال شيخنا فصارت الامور الثلثة معتبرة فيه كل اوصل
من وجه يعني ان الذكر والحال معتبران في حصول كونه خيرا اصلا والقصد المجمل
المقتضي عن بصيرة منزلة الادب معتبرة في الاستقامة عليه فافهم ذلك عليه
راشدا فان قيل ان اخذ الدنيا الحلال للشهوة فهل يكون ذلك معصية وهل
يلزمه عليه عذاب وهل الاخذ بالعذر فرض ام لا فاعلم ان ذلك فضيلة وشيمة
خيرا وحسنة خير والامر به امر تاديب والاخذ بالشهوة شر وسيئة والنهي
عنه نهي زجر وليس ذلك بمعصية ولا يكون عليه عذاب النار وانما يكون
عليه الحبس والحساب واللوم والتعيير فان قلت فما هذا الحبس والحساب
الذي يلزم العبد فاعلم ان الحساب ان يقال يوم القيمة عبدي ماذا اكتسبت
وفيماذا انفقت وماذا اردت بذلك والحبس حبس عن الجنة مدة الحساب
بذلك في عرصات القيمة بين اهوالها وفي حرها عريانا عطشانا وكفى
بذلك بلية فان قلت فالله سبحانه وتعالى قد احل لنا اخذ الحلال فاللوم
والتعيير في اخذه لماذا فاعلم ان اللوم والتعيير لترك الادب كمن جلس على
مائدة الملك فترك الادب فانه يعير بذلك ويلام وان كان الطعام مباحا
بيادله

حلالا والاصل فى هذا الباب ان الله تعالى خلق الخلق لعبادته وهو عبد الله من كل وجه تمكنه وجعل افعاله كلها عبادة من اى وجه امكنه فان لم يفعل ذلك واتبع شهوة نفسه واشتغل بذلك عن عبادة ربه مع تمكنه من ذلك من غير تعذر فالدار دار خدمة وعبادة لا دار تنعم وشهوة يستحق بذلك اللوم والتعيير من سيده فتأمل هذا الاصل راشدا ولا حول ولا قوة الا بالله العلى العظيم فهذه الجملة التى اردنا بيانها فى اصلاح النفس ولجامها بلجام التقوى فارعها حقها واحتفظ بها حتى تنتفع بالخير الكثير فى الدارين ان شاء الله تعالى والله ولى العصمة والتوفيق نقلت من مجلد ولد منهاج العابدين فى الفصل الخامس

دعاء ديگر ... اللهم اشرح لى صدرى ...

...

احمد ابن محمد

ليلة نيمه ماه شعبان بعد از نماز مغرب سه مرتبه سوره مباركه يس را تلاوه نمايد اول بار بنيت طول عمر ثانى بنيت دفع بلاها ثالث بنيت استغنا و بى نيازى از مخلوق و بعد هر ختم سوره شريفه مذكوره اين دعا را بخواند بسم الله الرحمن الرحيم

اللهم يا ذا المن ولا يمن عليه يا ذا الجلال والاكرام يا ذا الطول والانعام لا اله الا انت ظهر اللاجين وجار المستجيرين وامان الخائفين اللهم ان كنت كتبتنى فى ام الكتاب عندك شقيا او محروما او مطرودا او مقترا على فى الرزق فامح اللهم بفضلك شقاوتى وحرمانى وطردى واقتار رزقى واثبتنى عندك فى ام الكتاب سعيدا مرزوقا موفقا للخيرات فانك قلت وقولك الحق يمحو الله ما يشاء ويثبت وعنده ام الكتاب الهى بالتجلى الاعظم فى ليلة النصف من شعبان المكرم

الَّتِي فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ وَيُبْرَمُ أَنْ تَكْشِفَ
عَنِّي مِنَ الْبَلَاءِ مَا نَعْلَمُ وَمَا لَا نَعْلَمُ وَمَا أَنْتَ
بِهِ أَعْلَمُ إِنَّكَ أَنْتَ الْأَعَزُّ الْأَكْرَمُ وَصَلَّى اللهُ
عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ تَمَّ شُدْ

باب الحجة يبتدء من اول اليوم الاربعاء والخميس والجمعة
تقرء في هذه الثلاثة ايام قبل صلوة المفروضة اسم الله تعالى

رسالة خلق الافعال للعلامة المحقق والحبر المدقق جلال الدين الدواني قدس سره

بسم الله الرحمن الرحيم اما بعد حمد الله فتاح القلوب والصلوة والسلام على صفيه المحبوب
ونبيه المرغوب وعلى آله واصحابه المطهرين عن دنس الشرك ورين العيوب فقد سئلني الاخ
في الدين والمحب على اليقين المولى الفاضل المفاضل جامع فنون الكمال والفضائل حاوي
محاسن الخصائل وفواضل الشمائل التقي النقي الزكي الذكي الالمعي الاوحدي مولانا سعد الدين
الاسترابادي اسبغ الله عليه فضائله ومعاليه وصب بفيوضه القدسية ايامه
لياليه اوان اجتيازي بتلك الشان في بعض الاسفار ان اكتب له ما حضرني في الوقت
من الدقائق المتعلقة بمسئلة خلق الاعمال حسبما تقرر لدي وتبين على غير ما انتسخ على
متون مسطورات الكتب المتداولة والصحف المتناولة حيث كانت هذه المسئلة
من غوامض الاسرار ولذلك اضطرب فيها اقوال الائمة الكبار اولي الايدي والابصار
كما يشهد به من مارس صناعتي الحكمة والكلام وتأملها من تتبع اقاويلهم الاجلة الاعلام
وكنت ايضا في شاغل شاغلة ممتطيا غوارب الغربة في الاسفار حتى نسجت
عناكب النسيان على مناكب الضعف والاستفاد صحا القلب عن سلمى واقصر باطله وعري
افراس الصبى ورواحله فاستعفيته عن اسعافه فالح حتى لم يكن الطلب ولم يبق بد من

ای برادر بدان از روی زوال
تا نمازت درست و الود بکمال

[illegible]

الجاح الارب فاخذت فيه غير مراجع الى الكتاب مقتصرا على سوانح الخاطر ومقترحات القريحة
سائلا من رب الارباب الهام الحق والصواب انه مفتح الابواب فها انا افيض في المقصود
مستفيضا من ولي الطول والجود فاقول افعال العباد دائرة بحسب الاحتمال العقلي بين
امور الاول ان يكون حصولها بقدرة الله تعالى وتعلقه وارادته من غير مدخل لقدرة
العبد فيه والثاني ان يكون بقدرة العبد وارادته من غير مدخل لقدرة الله تعالى وارادته
فيه بلا واسطة اذ لا ينكر عاقل ان الاقدار والتمكين مستندان اليه تعالى اما ابتداء او
بواسطة والثالث ان يكون حصولها بمجموع القدرتين وفي ذلك اما ان يكون التاثير لهما
من غير تخصيص لاحدهما بالتأثير والاخرى بالآلية وقد ذهب الى كل من الاحتمالات ما
خلا الاحتمال الثاني من الشق الثالث طائفة اما الاول فقد ذهب اليه الاشعري ومن وافقه واما
الثاني فقد ذهب اليه المعتزلة القائلون بان العبد خالق لافعاله الاختيارية وان كان
الاقدار والتمكين منه تعالى وانه تعالى عالم في الازل بما يفعله العبد وعلمه تعالى لا يخرجه عن كونه فعلا
اختياريا كما ان من اعطى عبده سيفا وهو يعلم ما يصنع به والعبد قتل نفسه مثلا لا يخرج
فعل العبد بهذا العلم عن كونه اختياريا والثالث مذهب الاستاد ابي اسحق الاسفرايني ومن تبعه من الفرق
ومنافقاتهم في الكتب الكلامية فلا نشتغل بها والذي نقول ههنا ان الاشعري لما تقرر عنده
ان لا مؤثر في الوجود الا الله وان ما عداه اسباب عادية والممكنات مستندة اليه تعالى

وغير

وغير واسطة لزم على اصوله ان يكون خالق تلك الافعال هو الله تعالى غاية الامر ان يكون قدرة العبد
وارادته سببا عاديا لها على نحو سائر الاسباب العادية ولا يلزم عليه الشناعة التي يوردها
المعتزلة عليه من انه يلزم عليه ان لا يكون بين حركة المرتعش وحركة المختار فرق وربما يدعون
البداهة في بطلان مذهبه حتى نقل عن ابي الهذيل العلاف ان حمار بشر اعقل من بشر فان حمار بشر يفرق
بين ما يقدر عليه وبين ما لا يقدر عليه من حيث انه اذا وصل الى نهر صغير يمكنه العبور عليه عبره وان
وصل الى ما لا يقدر على العبور فيه لا يخوض فيه وان اوجع بالضرب وهذا دليل على انه يفرق بين
المقدور وغير المقدور وانت تعلم ان هذه الشناعة على من لا يثبت للعبد قدرة وارادة
اصلا كما نقل عن بعض الحشوية وما الظن ان قائلا يقول به في المعنى وان تفوه به بحسب اللفظ
واما الذي يثبت القدرة والارادة للعبد ويدعي عدم تاثيرهما في الافعال كالاشعري فلا يرد عليه ذلك
اذ الفرق هو ثبوت القدرة والارادة للعبد واما انهما مؤثران في الفعل حقيقة فليس بضروري حتى يجعلا
لجواز ان يكون من الاسباب العادية كما يقول الاشعري ودعوى ان ذلك مكابرة مكابرة وذلك
مما لا يعلمه العلاف فضلا عن حمار بشر ومن ههنا يعرف الفرق بين الجبر المحض وبين ما ذهب اليه
الاشعري فان الاول نفي القدرة والارادة عن العبد والثاني نفي تاثير قدرة العبد وارادته لا يقال
التاثير معتبر في القدرة فانهم عرفوها بصفة تؤثر وفق الارادة لانا نقول الاشعري يقسم
القدرة الى المؤثرة والكاسبة وما ذكرتم تعريف القسم الاول لا لمطلق القدرة ومن ههنا تبين
ان معنى الكسب الذي اثبته الاشعري تعلق قدرة العبد وارادته الذي هو سبب عادي لخلق الله

تعالى الفعل في العبد ثم اذا فتشنا عن حال مبادي الفعل وجدنا الارادة منبعثة عن الشوق
عن الشوق بل هي تؤكد الشوق ووجدنا الشوق منبعثا عن تصور الشيء الملائم واعتقاد
الملائمة من غير معارض فهذه الامور لا يتخلف تحقق الفعل عن تحققها وجميعها بقدرة الله تعالى
وارادته فان تصور الامر الملائم واعتقاد الملائمة غير مقدور وانبعاث الشوق بعده
ضروري وكذلك ايضا اما عقلية كما ذهب اليه الحكماء او عادية كما هو مذهب الاشعري فالافعال
الاختيارية للعبد مستندة الى امور ليس شيء منها بقدرته واختياره لكن لا يخرج الفعل عن ان يكون
اختياريا فان صفة القدرة والارادة والعلم ليست في شيء من الموجودات باختيار الموصوف الا ترى
تعالى فاعل مختار بالاتفاق مع ان علمه وقدرته وارادته ليست مستندة الى اختياره اذ لو كانت
مستندة اليه لتوقف على العلم والارادة والمعتزلة لا ينكرون ان قدرة العبد وارادته منه تعالى
فلا يبقى النزاع بين الاشعري والمعتزلة الا في ان قدرة العبد مؤثرة عند المعتزلة غير مؤثرة
عند الاشعري ونحن نختار بان هذا الفرق لا يؤثر في دفع الشبهة التي تبادر الى اوهام العامة في ترتب
الثواب والعقاب على افعال العباد فانه لو قال المعتزلة ان ترتب الثواب والعقاب عليها لكون
العبد مؤثرة فلسائل ان يعود ويقول هل القدرة والارادة وتعلقهما بقدرة الله تعالى او لا
ومعلوم ان المعتزلة لا ينكرون كون القدرة والارادة وتعلقهما بقدرته سبحانه وتعالى كما علم من
التفصيل السابق وصدور الفعل بعد تعلق القدرة والارادة ضروري فنسبة القدرة والارادة
المتعلقتين بالفعل الى العبد نسبة المقبول الى القابل لا نسبة المفعول الى الفاعل فالشبهة

فنقول

غير منحصرة عن اصلها اذ قيل العبد في كونه معاقبا بالمعاصي مثل من اضطر الى شيء ثم عوقب به
فان الله تعالى القى في ذهنه صورة الامر الملائم ثم صار ذلك سببا لانبعاث القوة المحركة
الى الفعل وتلك الاسباب متسابقة الى مسبباتها بالضرورة العقلية عندهم فالشبهة
لا تندفع بهذا القدر الذي يدعيه المعتزلة اعني تاثير قدرة العبد وارادته على ما يظهر
بادنى تامل صادق من ذي فطرة سليمة بل الوجه في دفع الشبهة ان الممكنات لما لم تكن
في انفسها موجودة وانما وجودها مستفاد من الواجب فليس لنا عليه تعالى حق حتى ينسب اليه
في تخصيص بعضها بالثواب وبعضها بالعقاب ظلم تعالى عن ذلك علوا كبيرا وليس مثله الا كمثل
من ملك عبدين ثم يعذب احدهما من غير جريمة وينعم على الآخر من غير سابقة استحقاق
فان العبد ليس مخلوقا للمالك بل هو والمالك سيان في انهما مخلوقان له تعالى مستفيدان
الوجود منه مملوكان في الحقيقة له تعالى فلا حق للمالك على العبد الا بالتبعية له تعالى ونيابة
هذا الوجه ان الانسان اذا صور صورة منعمة وصورة معذبة لا يتوجه عليه الاعتراض بانك
لم خصصت هذه بالعذاب وتلك بالنعمة وليعلم ان خلق الكافر ليس
قبيحا وان كان الكافر قبيحا كما ان تصوير الصورة القبيحة ليس قبيحا وان كانت
الصورة قبيحة بل ربما دل على كمال حذاقة الصانع ومهارته في صنعته والحق
الذي يلوح انواره من كوة التحقيق ان فيض الوجود من منبع الجود فائض على
الماهيات الممكنة حسبما يستعده وتقبله وكما ان المنعم في الشاهد ممكن

كذلك المعذب فيما المنعم في أحدهما دون الآخر ممكن وعطاؤه تعالى غير مقطوع
ولا ممنوع فإن يد الله تعالى ملأى بالخير والكمال وخزائنه مملوءة من فيضان جوده
والإفضال فلا بد أن يوجد جميع الأقسام وأصل هذا أن الصفات الإلهية
تقتضي ظهورها في مظاهر الأكوان وبروزها في مجالي الأعيان وكما أن الأسماء
الجمالية تقتضي البروز والتجلي والاستناد فكذلك الأسماء الجلالية تستدعي الظهور
والإظهار فكما أن اسم الهادي يتجلى في مجالي نشأة المؤمنين والأبرار
كذلك الاسم المضل والمذل يظهر في مظاهر المشركين والكفار فاعتبر ذلك في جميع
الأسماء والصفات ينكشف عليك لمعات أنوار الحقيقة وتهتدي
إلى شمة من نفحات الأسرار الدقيقة ولو لم يعلم أنه لم صار مظهرا لهذا الاسم و
ذلك مظهر للاسم الآخر مفصحا عند التحقيق فإنه لو كان هذا مظهرا لذلك كان
هذا ذاك ثم توهم بقاء السؤال بعينه فتأمل فإنه دقيق ثم إن للتوحيد بحسب
القسمة الأولى ثلث مراتب أدناها مرتبة توحيد الأفعال وهو أن يتحقق
بعلم اليقين أو بحق اليقين أنه لا مؤثر في الوجود إلا الله وقد انكشف ذلك
على الأشعري أما من وراء حجاب القوة الفكرية أو اقتبس من مشكوة النبوة فإنه
قليلا ما يجاوز ظاهر الكتاب والسنة والحكماء أيضا قائلون بأن الله تعالى هو
الفاعل الحقيقي لجميع الممكنات وأن ما عداه بمنزلة الشرائط والآلات هذا لأن

[illegible]

كان خلافا لما اشتهر بين المتأخرين المتطفلين الذين قادهم لكنه مما صرح به المحققون منهم
حتى رئيسهم وشيخهم أبو علي حسين بن عبد الله بن سينا في كتابه الشفاء والتعليقات
الفاضل عمر بن الخيام رسالة في تحقيق ذلك أشبع فيها القول وبنيه بمقدمات
دقيقة لولا ما أنا فيه من الشواغل العائقة وكوني على جناح السفر لكنت لخصت بعضها و
ذكره أيضا تلميذه المبرز بهمنيار في كتابه التحصيل مشيرا إلى بعض مقدمات
دليله ولنعد إلى أصل الكلام فأقول إن هذه المرتبة من التوحيد وهو توحيد الأفعال
أول فتوحات السالكين إلى الله تعالى ومن نتائج هذه المرتبة التوكل وهو أن يوكل
أموره كلها إلى الفاعل الحقيقي ويثق بعنايته وجوده وثانيتها مرتبة توحيد الصفات
وهو أن يرى كل قدرة مستغرقا في قدرة الله تعالى الشاملة وكل علم مضمحلا في علمه الكامل
بل يرى كل كمال إلا لمعة من عكوس كماله كما أن الشمس إذا تجلت وأشرقت أضواؤها
على الأعيان فالذي لا يتحقق حقيقة الحال ربما يعتقد أن الأعيان مشاركة للشمس
في النور ولكن المستبصر يرى أن تلك الأنوار بأسرها أنوار الشمس ظهرت عليها بحسب قابليتها
ومناسبتها إياها وهذه المرتبة أعلى من المرتبة الأولى ومشتملة لها وثالثتها مرتبة
توحيد الذات وهنا تنمحي الإشارة وتنطمس العبارة ولا أجد لي الوقت
المساعدة للخوض فيه فإنه بحر عميق ويكفي في تحقيق هذه المرتبة المأثور من أمير

المؤمنين ويعسوب الموحدين علي كرم الله وجهه في جواب ابن زياد صاحبه سره
و قائل جوده وبره والحمد لله على التوفيق وصلى الله على محمد المرسل الحسيب الكريم

در سوره يونس
بر آيه يا ايها الناس قد جاءتكم موعظة من ربكم وشفاء لما في الصدور وهدى ورحمة للمؤمنين
قل بفضل الله وبرحمته فبذلك فليفرحوا هو خير مما يجمعون اين خرد را كه از كلام عزيزی است نوشته
ديدم بحق بر تأثير يافتم وهو هذا گر شاه را خزانه نهادن بود هوس در دل بیار خزانه بجای لطف رب

حكم سنائی
بره و مرغ را بدان مکش که زبان رسند در تهراد خر بدین ظلم باشد ار بکشند بی نمازی بسنجی راز ار

نام مؤلف

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على خير خلقه محمد
وآله اجمعين هذا كتاب فقه الاكبر مما صنفه امام المسلمين سراج الائمة ابو حنيفة
بن ثابت الكوفي رحمه الله تعالى قال رضي الله عنه لا يكفر احد بذنب ولا يخرج به احد
من الايمان هذه المسئلة مختلفة فيها قالت الخوارج اذا ارتكب المؤمن كبيرة
من الكبائر فانه يكفر ويزول عنه الايمان وقالت القدرية والمعتزلة يخرج بها
من الايمان ولا يدخل في الكفر ويكون بين الكفر والايمان فاذا تاب تاب الله
تعالى عليه واذا رجع عنها فانه يدخل في حيز الايمان واذا مات قبل ان يتوب
دخل في حيز الكفر فيخلد في النار واحتجت بقوله تعالى ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه
جهنم خالدا فيها اخبر انه يخلد في النار والخلود المطلق انما هو للكافر الا انا نقول
انما احتججتم بهذه الاية لمعاندتكم ومخالفتكم فلو ساعدتكم سعادة لما ابتدعتم و
ما خالفتم الصحابة رضي الله تعالى عنهم اجمعين لان الصحابة ومن بعدهم من اهل
التفسير اجمعوا على ان المراد من الاية الاستحلال بالقتل وهكذا قول ابن عباس و
هو ترجمان القران على انا لا نسلم بان الخلود يعبر به عن الابد وانما يعبر به عن المدة
الطويلة يقال خلد الله الامير وفلان في السجن ابدا لها حبسه فيه وقال الله تعالى خبرا
عن بلعم ولكنه اخلد الى الارض ومال اليها واطمان بها فان قيل روي عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال من ترك الصلوة متعمدا فقد كفر وقال في خبر آخر الفرق
بين الكفر والايمان ترك الصلوة قلنا تاويل الخبرين كتاويل الاية على ما بيناه على ان
الايمان لا يرتفع بالكبيرة لقوله تعالى يا ايها الذين آمنوا ان جاءكم فاسق بنبا فتبينوا
امر بالتبيين في نبا الفاسق فلو صار كافرا لنهى عن قبول شهادته وامر بقتله

وحديث ماعز ايضا يدل عليه لما اقر بالزنا بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم
فلو صار مرتدا لامر بقتله ولا يسترجمه والمعنى فيه وهو ان الايمان محله القلب والمعاصي محلها
الاعضاء وهما في محلين مختلفين فلا يتنافيان وقوله ترى الامر بالمعروف والنهي عن المنكر
فريضة لان وهذه مسئلة مختلفة بيننا وبين الجبرية لان الجبرية لا ترى الامر بالمعروف
والنهي عن المنكر فريضة واحتجت بقوله تع لا يضركم من ضل اذا اهتديتم قلنا الاية في نفي المضرة
ونحن نقول ان مضرة المعصية لا تعد والمعاصي وقال الله تعالى ولا تزر وازرة وزر
اخرى واما الامر بالمعروف والنهي عن المنكر فباية اخرى وقوله تع والمؤمنون والمؤمنات
بعضهم اولياء بعض يامرون بالمعروف وينهون عن المنكر فباية اخرى وقوله ان
ما اصابك لم يكن ليخطئك وما اخطاك لم يكن وهذه مسئلة مختلفة
بيننا وبين المعتزلة والقدرية فانهم نفوا ارادة الله تعالى ومشيئته عن فعل العبد اذا كانت
معصية فقالت ان معصية العاصي وكفر الكافر ليس بمشيئة الله تعالى وارادته تعالى
ومعصية العاصي وكفر الكافر ثم عذبه عليهما كان ذلك جورا منه وحاشا ان يوصف الله
تعالى بالجور والظلم وعن هذا سمونا اهل الجبر وسموا انفسهم اهل العدل قلنا لهم هذا من
قلة عقلكم وجرأتكم على الله تعالى حيث غلبتم ارادة المخلوق على ارادة الخالق وحاشا ان
تغلب ارادة المخلوق على ارادة الله تعالى بل ارادته غالبة ومشيئته نافذة فلا يجوز
ان يكون معصية العاصي وكفر الكافر بغير ارادته بل بارادته لا برضاه والتعذيب بسوء
اختيارهم وقبيح افعالهم لانه تعالى بين لهم طريق الهدى والضلالة وخلق الاستطاعة
ساعة ثم المذهب الصحيح وهو مذهب اهل السنة والجماعة ان افعال العباد على نوعين منها
ما هو طاعة ومنها ما هو معصية فالطاعة بمشيئة الله تعالى وارادته وقضائه وحكمه ورضائه

وامره

وامره والمعصية بقضائه كله دون رضائه وامره فان قيل ما معنى قوله تعالى ما اصابك
من حسنة فمن الله وما اصابك من سيئة فمن نفسك قلنا معناه ان لا تضيف
الشر الى الله تعالى عند الانفراد ومراعاة للادب وان كان حصول ذلك من العبد
بتخليق الله تعالى اياه وهذا لان الاضافة على نوعين اضافة التحقيق واضافة الكرامة
فاضافة التحقيق مثل قوله تعالى ولله ملك السموات والارض واضافة الكرامة مثل
قوله تع ناقة الله وسقياها او رسول الله والطاعة والمعصية خارجتان عن اضافة
التحقيق لان ذلك مذهب الجبرية فبقيت اضافة الكرامة فالطاعة مرضية جاز
اضافتها الى الله تعالى بالانفراد والمعصية غير مرضية فلا يجوز اضافتها الى الله تع
بالانفراد ولكن تضاف عند الجملة كما قال الله تعالى قل كل من عند الله فان اشكل عليك
هذا في الافعال فاعتبر في الاعيان فانه لا يقال يا خالق الخنازير والحيات والعقارب مراعاة
للادب ويقال يا خالق كل شيء ولا تتبرء من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهذه مسئلة مختلفة بيننا وبين الروافض لانهم تبرءوا من الصحابة الا عن علي كرم الله وجهه
فرد عليهم بقوله عليه السلام اصحابي كالنجوم بايهم اقتديتم اهتديتم والاخبار في فضائل
الصحابة كثيرة يطول ذكرها ههنا ولا نذكر احدا دون احد وهذا بيننا وبين الشيعة
لانهم يفضلون عليا كرم الله وجهه وهذا اقرب من مذهب من فضل بعضهم على بعض وقبلنا فاسد
مسئلة ثم اختلفوا في الايمان والاسلام قال بعضهم هما واحد لقوله تعالى ومن يبتغ غير الاسلام
دينا فلن يقبل منه وليس الفرق بين الاسلام والايمان عند اصحابنا بل لا تقم قوله تعالى

فاخرجنا من كان فيها من المؤمنين فما وجدنا فيها غير بيت من المسلمين وعند الشافعي رحمه
الله تعالى فرق لقوله تعالى قالت الاعراب آمنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا اسلمنا وجاء
في الاثار ان جبرئيل عليه السلام سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الايمان فلما فسر
رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله ان تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر
والقدر خيره وشره من الله تعالى ثم سأل آخر سأل عن الاسلام فقال شهادة ان لا اله الا الله
واقام الصلوة وايتاء الزكوة وحج البيت وصوم رمضان والاغتسال عن الجنابة ولو كان ا
لايمان والاسلام واحدا لم يسأل بين بيان الايمان والاسلام وقال بعضهم هما متضادان
الا ان الاصح ما قال الشيخ ابو منصور الماتريدي رحمه الله تعالى بالوجه ان الاسلام معرفة الله بلا كيف
ومحله الصدر لقوله تعالى افمن شرح الله صدره للاسلام والايمان معرفة الله بالالوهية
ومحله القلب لقوله تعالى ولكن الله حبب اليكم الايمان وزينه في قلوبكم والقلب داخل الصدر
والمعرفة معرفة الله تعالى بصفاته ومحلها الفؤاد وهو داخل القلب والتوحيد معرفة الله
تعالى بالوحدانية ومحلها السر وهو داخل الفؤاد وهذا معنى قوله تعالى مثل نوره كمشكوة فيها
مصباح الاية جعل الصدر بمنزلة المشكوة والقلب بمنزلة الزجاج والفؤاد بمنزلة
المصباح والسر بمنزلة الشجرة واخر السر في موضع خفي وهو موضع نور الهداية ولا صنع
للعبد فيه سوى الله تعالى اذا اراد ان يهدي عبده الضال يلقي نورا في الموضع الخفي فيتلألأ
فهو معنى قوله تعالى فهو على نور من ربه ثم يتلألأ النور الى السر فيقوم للعبد فعل التوحيد فيوحد
الله تعالى ويتبرأ عن الاصنام ثم لا يسكن ذلك النور حتى يتلألأ الى الفؤاد فيقوم له فعل المعرفة
فيصير عارفا بالله تعالى بجميع صفاته ثم يتلألأ النور الى القلب فيقوم له فعل الايمان ثم يتلألأ
النور الى الصدر فيقوم له فعل الاسلام ينتشر ذلك الى الاعضاء فيتقاضى العبد الاجتناب

عن

عن المعاصي والاتيان بالاوامر فاذا جاء العبد بذلك صار مؤمنا تقيا فدخل تحت قوله تعالى
ان اكرمكم عند الله اتقيكم فاذا صار بهذه الامور الاربعة التوحيد والمعرفة والايمان و
الاسلام فاذا اجتمعت صار دينا وهي معنى قوله تعالى ان الدين عند الله الاسلام وينبغي
للمؤمن ان يقول انا مؤمن حقا وينبغي ان لا يشك في ايمانه ولا يقول انا مؤمن ان شاء الله
تعالى لان الله تعالى قال انما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله ثم لم يرتابوا اي لم يشكوا في
ايمانهم ودينهم وقال الله تعالى اولئك هم المؤمنون حقا ومن قال انا مؤمن ان شاء الله تعالى
فانظر لايها استثنى للحالة الماضية وهو ان يقول كنت مؤمنا ان شاء الله امنين و
واستثنى للحالة الحاضرة التي هو فيها فيقول انا مؤمن حقا ان شاء الله الساعة او استثنى
للحالة المستقبلة وهو ان يقول اكون غدا مؤمنا ان شاء الله تعالى فان قال كنت مؤمنا
ان شاء الله تعالى او قال الساعة انا مؤمن ان شاء الله تعالى وهي الحالة التي هو فيها
فقد كفر لانه بين اللفظين وان استثنى الحالة المستقبلة وقال اكون غدا ان
شاء الله تعالى جاز ذلك الا ان ذلك القول بدعة منه لان النبي صلى الله عليه وسلم
قال لم يكن مؤمنا حقا كان كافرا حقا وروي عن الضحاك انه جاء رجل الى ابن عباس فقال انا مؤمن
ان شاء الله تعالى فقال ابن عباس ثكلتك امك اتؤمن بالله ورسوله فيما جاء من الله تعالى قال
نعم فقال ابن عباس قل انا مؤمن حقا ثم قرأ هذه الاية انما المؤمنون الذين آمنوا بالله
ورسوله ثم لم يرتابوا اي لم يشكوا في الله ولا في رسوله ولا في شيء جاء من الله والدليل على ان
الاستثناء يبطل الايمان انه لو قال بالفارسية خداي هست ان شاء الله ومحمد بن عمر ابو د
ان شاء الله تعالى وكان اهل المستعمل ان شاء الله تعالى وهو به متغير لو ان شاء الله تعالى فانه
يصير كافرا بلا خلاف فعلنا كما لا يجوز ان يقال بالفارسية فكذلك لا يجوز ان يقال بالعربية

الا ترى انه لو قال لامرأته انت طالق ان شاء الله تعالى وقال لعبده انت حر ان شاء الله تعالى او قال
لفلان علي كذا او قال اشتريت او بعت ان شاء الله لا يكون عليه شيء ويبطل الاستثناء
الاستثناء جميع الاحكام فكذا هذا يبطل الايمان ولا تخالف الجماعة لان النبي صلى الله عليه
وسلم قال لا تجتمع امتي على الضلالة وعليكم بالسواد الاعظم ومن خالف جماعة المسلمين ولم
يرها حقا فهو مبتدع لان حفظ الجماعة من سنن رسول الله صلى الله عليه وسلم وحفظ
سنن رسول الله صلى الله عليه وسلم فريضة لقوله تعالى اطيعوا الله واطيعوا الرسول
معناه اطيعوا الله واطيعوا الرسول في الفرائض والسنن ولقوله تعالى وما اتاكم الرسول فخذوه
وما نهاكم عنه فانتهوا ولان النبي صلى الله عليه وسلم حفظ الصلوة بالجماعة ورآها
واجبة فمن لم ير حفظ الجماعة حقا فهو مبتدع حقا بهذه الاية وهذه الحجج كفاية
لمن له ادنى عقل ودراية اعلم ان الصلوة جائزة خلف كل بر وفاجر خلافا للروافض فانهم
لا يصلون خلف الفاجر لقوله عليه السلام صلوا خلف كل بر وفاجر والروافض لا يصلون
خلف الفاجر وانما يجوز الصلوة خلف بر وفاجر اذا لم يكن مبتدعا لان الصلوة خلف
المبتدع لا يجوز ومن لم ير الصلوة خلف كل بر وفاجر فهو مبتدع حدثنا ابو الحسن
قال حدثنا محمد بن عبد الله عن مكحول الشامي انه قال لاصحابه في مرض موته اربع
لم احدثكم بها عن النبي صلى الله عليه وسلم فاحدثكم بها اليوم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا تكفروا اهل قبلتكم وصلوا خلف كل امام وجاهدوا مع كل امير اعلم ان المؤمن لا يكفر بالذنب
ولا يخرج من الكفر حتى يؤمن فكذا المؤمن والدليل عليه قوله تعالى يا ايها الذين امنوا توبوا الى الله توبة
نصوحا سماهم مؤمنين وان صدر منهم الزنا وشرب الخمر وغير ذلك وكذلك نهى الله تعالى
آدم عليه السلام عن اكل الشجرة وقربانها فلما اكل منها قال وعصى آدم ربه فغوى ولم يقل

فكفر

فكفر آدم وكذلك لما شرب هاروت وماروت وهمّا بالزنا اختارا عذاب الدنيا
على عذاب الآخرة فلم يكفرا فكذلك لم يكفر احد بالذنب وكذلك روي عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال سبعم الخلاف وفيهن الجماعة فمن خرج منهن فقد خرج من
الجماعة ولا تشهد على اهل القبلة بالكفر ولا بالشرك ولا بالنفاق ونفوض اسرا (سرايرهم)
يرهم الى الله تعالى ونصلي على من مات من اهل القبلة ونشهد على الصلوة الخمس والجمعة
في الجماعة مع كل بر وفاجر وجاهد واعدل وكذا مع كل خليفة ولا نخرج على ائمتكم
بالسيف وان جاروا وادعوا لهم بالصلاح والعافية ولا تدعوا عليهم بالهلاك
والعقوبة وكاتموا الاهواء كلها فان اولها واخرها بالهلاك وهذا كفاية لمن
له ادنى عقل ودراية مسئلة ان تشهد للعشرة من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
بالجنة لانه من طعن في هذه العشرة او في واحد منهم فانه ضال مبتدع فسماهم رسول الله
صلى الله عليه وسلم باسمائهم فقال انا في الجنة وابو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير
وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن ابي وقاص وسعيد بن زيد وابو عبيدة
بن الجراح كلهم في الجنة رضوان الله تعالى عليهم اجمعين مسئلة ينبغي ان الذي كتب في
المصاحف هو القرآن حقيقة ومن قال بان المكتوب ليس بالقرآن فقد انكر التنزيل
لان الله تعالى قال تبارك الذي نزل الفرقان على عبده وقوله تعالى الم ذلك الكتاب لا
ريب فيه وقوله تعالى انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون وقوله تعالى انا نحن نزلنا عليك
القرآن تنزيلا وقوله تعالى طه ما انزلنا عليك القرآن لتشقى وقوله تعالى نزل به الروح الامين
فمن زعم ان ما في المصاحف ليس بقرآن فقد انكر التنزيل ومن انكر التنزيل فقد كفر بهذه
الآيات لان اسم الكتاب يقع عليها ودل عليه ان الله تعالى امر عباده بقراءة القرآن
بقوله فاقرؤوا ما تيسر من القرآن فان لم يكن قرآنا فاي شيء يقرء الا ترى ان الله تعالى

امر بالاستماع عند قراءة القرآن حيث قال واذا قرئ القرآن فاستمعوا له واذا لم يكن
قرآنا فاي شيء يستمع وكذا امتن الله تعالى على نبيه فقال ولقد آتيناك سبعا
من المثاني والقرآن العظيم فلولم فاتحة الكتاب قرآنا فباي شيء من على
نبيه عم ودل عليه ان الله تعالى نهى عن مس المصحف من غير الطهارة لقوله
تعالى لا يمسه الا المطهرون فلو لم يكن ما في المصاحف قرآنا فلم نهى عن مس المصحف
فان قيل القرآن هو الذي سمع جبرئيل او الذي اتى به جبرئيل الى محمد صلى الله عليه وسلم
والذي في المصاحف مكتوب او الذي تقرأ انت قلنا الله تعالى تكلم بلا حرف وصوت
وهجاء واسمع الله تعالى جبرئيل بصوت وحروف وهجاء وقرأ جبرئيل على محمد عم
وقرأ محمد على الصحابة فبعدما سمعوا منه اجتمعوا عليه لعله منهم عبد الله بن مسعود و
وعثمان بن عفان وعلي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنهم اجمعين على ان يكتبوا في المصاحف
فليس بين الذي قال الله تعالى وبين ما سمع جبرئيل عليه السلام وبين ما قال النبي عم
وبين ما اتى جبرئيل الى محمد عم وبين ما سمعوا من النبي وبين ما كتبوا في المصاحف فرق والقرآن كله
واحد فان قيل هل قال الله تعالى قلنا نعم فان قيل متى قال بلا متى فان قيل اين قال بلا اين فان قيل
كيف قال بلا كيف فان قيل لم قال بلا لم فان قيل بغير صوت او بصوت قال بلا صوت ومن قال
غير هذا فهو مبتدع فاجتنبوه ينبغي ان تعلم ان التوفيق مع الفعل مستويان فمن
قال ان التوفيق للفعل فهو جبري ومن قال بعده فهو قدري واعلم ان العبد قبل اعطى قوة
العمل وبعد لا يلزم عليه الحجة ولم يعط قوة التوفيق لانه صفة الرب عز وجل واما القدري
يقول الخير والشر منه وليس لله تعالى فيه صنع والجبري يقول الخير والشر من الله وليس لي
فيه فعل فالقدري اضاف الربوبية الى نفسه والجبري اضاف العبودية الى الله تعالى
الا من كان غرضه وقصده ومراده الطاعة وطلب رضاء الله تعالى اعطى التوفيق
من الله تعالى ومن كان قصده ومراده المعصية وما فيه غضب الله لا يجد الا الخذلان

تعالى

تعالى والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا وان الله تعالى لمع المحسنين
اعلم ان الايمان على الجارحتين على القلب واللسان لان من عرف الله تعالى بالقلب
ولم يعرف باللسان فهو كافر ومن اقر باللسان ولم يعرف بالقلب فهو منافق ومن ولم يقر
قال ان الايمان على القلب دون الاقرار باللسان فهو كذاب وقد اختلف
الناس في الايمان قال بعضهم الايمان هو الاقرار باللسان وهو الجهمية والجهمية
والصواب في ذلك ان اصل الايمان هو الاقرار باللسان من غير معرفة القلب نفاق وعلى
العكس كفر ومعرفة القلب مع الاقرار باللسان هو الايمان كمثل الفرس الابلق فان الفرس
الابلق اذا كان ابيض يسمى اشهب واذا كان اسود يسمى ادهم واذا كان سواد و
بياض يسمى ابلق فهذا ايضا على كذلك وتمام الايمان ان تعرف الله جل
لا شريك له بالقلب مع الاقرار باللسان وان تعرف كيفيته كما قال الله تعالى لموسى
بن عمران في مناجاته اي يا موسى اعلم اثنين ولا تعلم اثنين اعلم اني اله ولا تعلم
كيفيتي واعلم اني ارزق ولا تعلم اين ارزق في تفسير قوله تعالى يمحو الله ما يشاء
ويثبت وعنده ام الكتاب يمحو الله تعالى المعاصي عند التوبة ويثبت التوبة
كل اجتمع المفسرون عليه فان قيل التبديل بالعبد اليوم في الحجج بالتبديل على امر الله تعالى
والله تعالى متعالي عن ذلك قلت المكتوب في اللوح المحفوظ صفة العبد شقاوة
وسعادة وليس صفة الله تعالى والعبد يجوز عليه التغيير والتبديل من حال
الى حال فكذلك على صفته واما قضاء الله تعالى وقدره لا يتغير والقاضي صفة القاضي
والمكتوب في اللوح المحفوظ مقضي وصفة الرب جلت قدرته غير محدث والحكم والقضاء
غير محدث فالمقضي محدث وتغيير المقضي لا يكون تغيير القضاء اذ الناس على اربع فرق
فريق منهم قضى عليهم بالسعادة ابتداء وانتهاء مثل علي كرم الله وجهه ومن الابد
وفريق منهم قضى عليهم بالشقاوة ابتداء وبالسعادة انتهاء مثل ابي بكر وعمر والسحرة

فرعون وفريق منهم قضى عليهم الشقاوة ابتداء وانتهاء مثل فرعون وهامان ونمرود
وفريق منهم ما قضى عليهم بالسعادة ابتداء وبالشقاوة انتهاء مثل ابليس وبلعم
فنفعل قضاءه والتغيير للمقضي عليه لا للقضاء ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم

بسم الله الرحمن الرحيم نقل عن محمد خوارزمشاه رحمه الله عن
بعض العلماء ان خوارزمشاه كان ملكا في بلخ فجمع من كان في قبضته من اهل مملكته
من العلماء وامرهم ان يجمعوا له تفسير المنام مختصرا غاية الاختصار حتى لا
يكون الا ورقة واحدة لا تفارقه لا في السفر ولا في الحضر فاجمعوا كلهم هذه مقالته
الى ما يسمع مثلها وهي حروف المعجم فاذا رأى الانسان في منامه كان ما قرأ
اخذ حرف الميم او رأى كأنه راكبا على فرس فيأخذ حرف الفاء فكل اسم في منام
يأخذ اول حرف منه وهذا علامته والله اعلم بالصواب الالف يدل على قضاء
ورفعة جاهه عند الله وعند الناس الباء يدل على امن ورجاء الظفر
على الاعداء التاء يدل على قضاء الحوائج عند الله وعند الناس الثاء يدل على الولاية
والجاه الجيم يدل على الرياسة والجاه الحاء يدل على النصرة والتأييد عند الناس
الخاء يدل على اللذة والسرور الدال يدل على قضاء الحاجة في الامكان الذال
يدل على النصر على الاعداء الراء يدل على الكسب وتحصيل المال الزاء يدل على الدوام
في الحال والسفر السين يدل على الثناء الشين يدل على الدين والاعتقاد الصاد
على تعب القلب في الاشتغال الضاد يدل على الكمال في الدين والعلم الطاء يدل
على البعد وتحصيل المال الظاء يدل على تعب القلب في الاشتغال العين يدل
على الطرب وكثرة الجاه الغين يدل على شغل القلب وكثرة الحزن الفاء يدل
على النصرة على الاعداء القاف يدل على تشويش بال القلب وتظليم بدنه الكاف
يدل على السعادة وتحصيل المراد اللام يدل على شرف وخير من غائب الميم يدل على

الدين

الدين والصدقة النون يدل على الندامة في فعله الهاء يدل على تعب القلب جهة
السلطان الواو يدل على قضاء الحوائج لا يدل على نقصان الطاعة الياء
يدل على شفاء المريض والحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم
قال النبي صلى الله عليه وسلم من قطع الثوب يوم الاحد اصابه غم ومن قطع يوم
الاثنين فهو مبارك له ومن قطع يوم الثلثاء يسرق او يغرق في الماء او يحرق بالنار
ومن قطع يوم الاربعاء يرزق الله تعالى رزقا حلالا ولو شعيرا ويكون في العيش والخير
ومن قطع يوم الخميس يرزق الله تعالى علما في ذلك الثوب ويكون مكرما عند
الناس ومن قطع يوم الجمعة يطول عمره ويزيد دولته ومن قطع يوم السبت
يكون مريضا ما دام ذلك الثوب في بدنه وصلى الله على محمد وآله اجمعين ما روي
عن علي كرم الله وجهه ان اصحاب الكهف سبعة نفر اسمائهم يمليخا
مكسلمينا ومشلينيا هؤلاء اصحاب يمين الملك وكان على يساره
مرنوش وبرنوش وشاذنوش وكان يستشير هؤلاء الستة
في امره والسابع الراعي الذي وافقهم واسمه كفشططيوش واسم
مدينتهم افسوس واسم كلبهم قطمير وقيل ريان عن ابن عباس ان اصحاب
الكهف تنفع للطلب والهرب واطفاء الحرق تكتب في خرقة ويرمى بها
في وسط النار ولبكاء الاطفال يوضع تحت رأسه في المهد وللحرث تكتب
على قرطاس ويرفع على خشب منصوب في وسط الزرع وللعقرب وللحمى والمثلثة
وللصداع والغنى والجاه وللدخول على السلاطين يشد على الفخذ اليمنى
ولعسر الولادة يشد على فخذ اليسرى ولحفظ المال والركوب في البحر والنجاة

أتم الطعام لستة واهب مبشأتم ليس خوالبس او خسيب

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلي كرم الله وجهه افتح طعامك

بالملح واختم به فمن فعل ذلك عوفي من اثنين وعشرين من انواع البلاء منها الجذام

والبرص ... طب الابدان ... الطعام للدنيا والآخرة

الحيوانات التي تحل بلا خلاف في مذهب الشافعي رضي الله تعالى عنه

التي تطير القطا القبج العصفور العصفورة الزرزور النعامة

الدجاج الحبارى الكركي الدراج الاوز تمت

التي لا تطير الخيل الضب الجراد الضبع الابل

البقر الغنم الظبي الثعلب الارنب السمك

اليربوع البقر الوحشي الحمار الوحشي الوعل والايل

والشيل الحيوانات التي لا تحل في مذهب الشافعي رحمه الله تعالى

التي تطير البازي الصقر العقاب الحدأة الذباب

الشاهين الباشق النسر الغراب الابقع الخفاش

الرخمة البغاثة

الرخمة البغاثة التي لا تطير الخنزير الكلب البغل

الحمار الاهلي الاسد الذئب النمر الفهد

الببر القرد السمع الحية الفأرة الوزغ

النسناس الغطاءة السام ابرص القراد

الخنفساء الجعل وموسى الفضلين بنات وردان

حمار قبان العقرب الحرباء العنكبوت الزنبور

اللخطاء الحيوانات التي الاصح انها حلال في مذهب الشافعي رحمه الله

التي تطير غراب الزرع الغراب الصغير البلبل العندليب

الشقراق واما التي لا تطير الدلق ابن عرض الدلدل السمور

السنجاب الفنك القاقم القنفذ ام حبين

ابن عرس الوبر الحيوانات التي الاصح انها حرام في مذهب الشافعي رحمه الله

عدد وزاغ

التي تطير الغراب الاسود العقعق الخطاف القرد

النحلة الهدهد اللعلق الببغاء الطاووس

البوم الهام الزوع القراة التي لا تطير هي

ابن آوى الهرة الاهلية والهرة الوحشية الضفدع

السرطان التمساح السلحفاة النملة تم بحمد الله

٢٨٧

بسم الله الرحمن الرحيم باب معرفة [illegible]

[illegible]

[illegible]